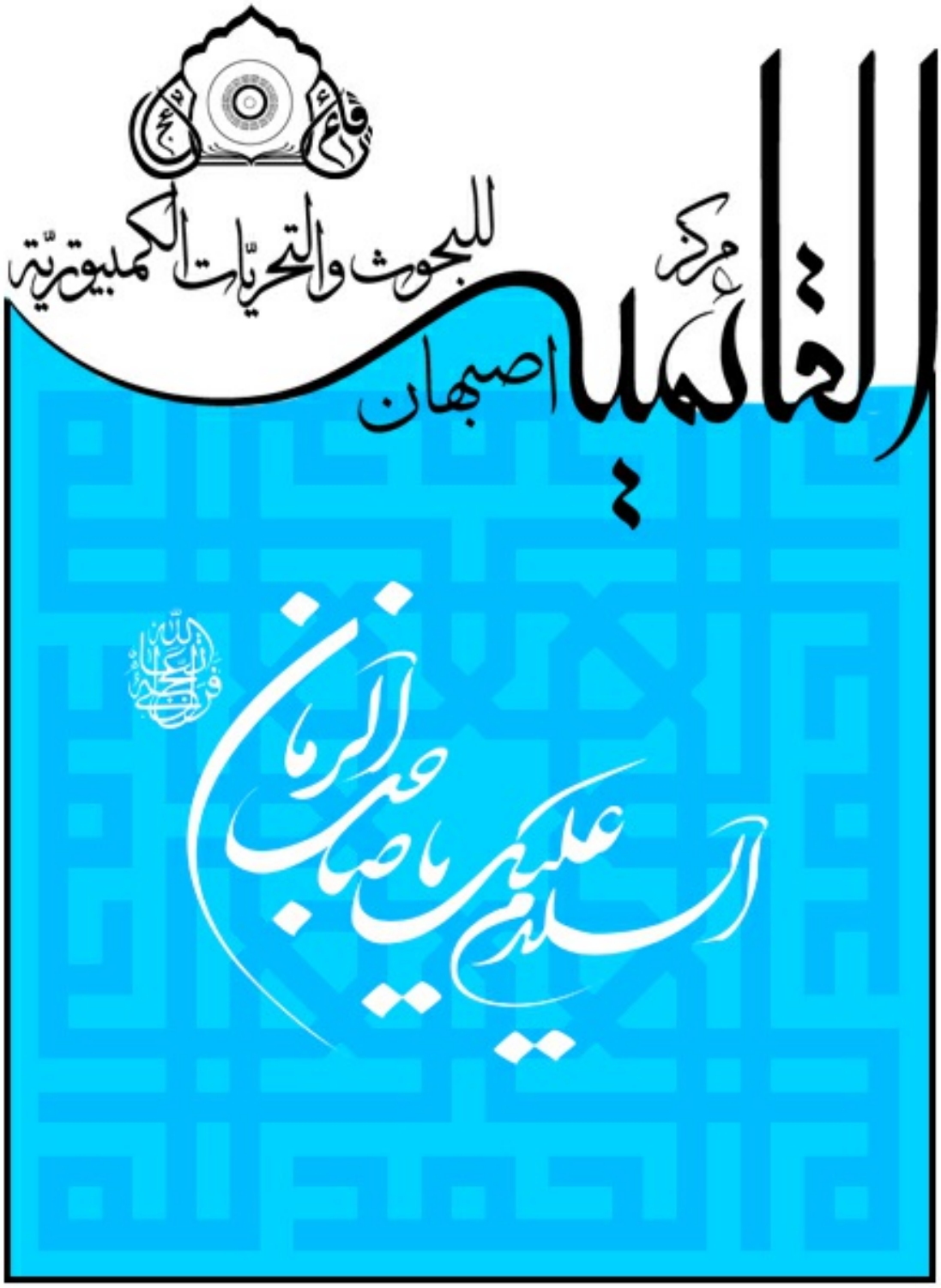

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

شرح

منهاج الكرامة

في معرفة الإمامة

لأبي منصور الحسين بن يوسف المطهر الحلي

والرد على منهاج السنة لابن تيمية

المجلد ٢

تأليف

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحیم

شرح منهاج الكرامه فى معرفه الامامه

كاتب:

آیت الله علی حسینی میلانی

نشرت فی الطباعة:

مرکزالحقایق الاسلامیه

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
شرح منهاج الكرامه فی معرفه الامامه المجلد ۲ ----- ۱۱
اشاره ----- ۱۱
اشاره ----- ۱۲
تتمه الفصل الثانی ----- ۱۶
تتمه الادله علی وجوب اتباع مذهب الامامیه ----- ۱۶
الوجه الخامس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع ----- ۱۶
اشاره ----- ۱۶
إن الإمامیه لم یذهبوا إلی التعصب فی غیر الحق. ----- ۱۸
منعهم سنن الشریعه لأنها شعار للشیعه ----- ۱۸
تسطیح القبور ----- ۱۸
جواز الصّلاه علی آحاد المسلمین ----- ۲۱
التختّم فی الیمین ----- ۲۲
کیفیّه العمامه ----- ۲۲
من البدع و المحدثات الباقیه إلی الآن ----- ۲۵
ذکر الخلفاء فی الخطبه! ----- ۲۵
غسل الرجلین فی الوضوء ----- ۳۲
دلاله الکتاب علی المسح ----- ۳۷
دلاله السنه علی المسح ----- ۴۳
الإضطراب و التلاعب بالأحادیث ----- ۴۷
عمده الدلیل من السنه علی الغسل ----- ۴۹
الکلام علی حدیث الأعقاب ----- ۵۰
اللجوء إلی الإحتیاط ----- ۵۳
تحریم المتعتین ----- ۵۶

مسأله فدک ---- ۸۵
کلام ابن تیمیه ---- ۸۸
خطبه علی ابنه أبی جهل خبرٌ مفتعل ---- ۱۱۶
إعطاء أبی بکر المال لجابر بلا بینه ---- ۱۳۱
تسمیه أبی بکر بالصدیق ---- ۱۳۴
تسمیه أبی بکر(خلیفه) ---- ۱۳۹
اشاره ---- ۱۳۹
کان أبو بکر فی جیش اسامه ---- ۱۴۲
تسمیه عمر(الفاروق) ---- ۱۴۴
اشاره ---- ۱۴۴
من رواه الحدیث الأوّل ---- ۱۴۵
من رواه الحدیث الثانی ---- ۱۴۶
تعظیمهم عائشه و قضایاها مع النبی و علی ---- ۱۴۸
اشاره ---- ۱۴۸
إذاعه عائشه سرّ رسول اللّه ---- ۱۵۰
إخبار النبی بخروجها علی علی ---- ۱۵۳
مخالفتها لنصّ الکتاب ---- ۱۵۵
خروجها تقود الجیوش! ---- ۱۶۰
فی أنها کانت من المحرّضین ضدّ عثمان ---- ۱۶۲
تسمیتهم عائشه فقط بأم المؤمنین ---- ۱۶۸
تسمیتهم معاویه(خال المؤمنین) ---- ۱۷۰
اشاره ---- ۱۷۰
لعن النّبی معاویه ---- ۱۷۱
أمره بقتله ---- ۱۷۲
حارب الإمام الحق ---- ۱۷۵
تسمیتهم معاویه(کاتب الوحی) ---- ۱۷۷

اشاره ---- ۱۷۷
موته علی غیر السنّه ---- ۱۸۴
لعن اللّه القائد و المقود ---- ۱۸۶
محاربته علیّاً و قتله خیار الصّحابه ---- ۱۸۷
لعنه أمیر المؤمنین ---- ۱۸۸
فی أنه سمّ الحسن ---- ۱۹۱
فی قتل یزید بن معاویه الحسین ---- ۱۹۲
إشاره إلی أبی سفیان و هند ---- ۲۰۹
تسمیه خالد(سیف اللّه) ---- ۲۱۱
اشاره ---- ۲۱۱
علی الأحقّ بهذا اللقب ---- ۲۱۲
علیّ سیف اللّه و سهمه ---- ۲۱۶
خالد قبل التظاهر بالإسلام ---- ۲۱۹
خالد بعد التظاهر بالاسلام ---- ۲۲۰
فی قول النبی لعلی و أهل البیت:أنا حرب لمن حاربکم... ---- ۲۲۲
فی غاره خالد علی بنی جذیمه: ---- ۲۲۶
اشاره ---- ۲۲۶
إنه بعث داعیاً لا مقاتلاً ---- ۲۲۶
کانوا مسلمین ---- ۲۲۹
السّبب الأصلی للغاره ---- ۲۳۱
اعتذار القوم لخالد! ---- ۲۳۴
إرسال النبیّ علیّاً ---- ۲۳۵
ما فعله خالد بأهل الیمامه و هم مسلمون ---- ۲۳۷
الإشاره إلی مالک بن نویره ---- ۲۳۸
فی أن حروب أمیر المؤمنین کانت بأمر من رسول اللّه ---- ۲۳۹
بین معاویه و إبلیس ---- ۲۴۲

قول بعضهم بإمامه یزید ---- ۲۴۴
قول بعضهم بکفره و لعنه ---- ۲۵۳
مما حدث فی العالم بعد استشهاد الإمام الحسین علیه السلام ---- ۲۶۰
وصیّه النبی بالحسنین ---- ۲۶۲
توقف بعضهم فی لعن یزید ---- ۲۶۳
حدیث ابن عباس فی عذاب قاتل الحسین ---- ۲۶۴
حکایه السدّی ---- ۲۶۵
کلام أحمد بن حنبل فی یزید ---- ۲۶۶
واقعه الحرّه ---- ۲۶۷
ضرب الکعبه بالمنجنیق ---- ۲۶۷
و من الأحادیث فی عذاب قاتل الحسین ---- ۲۶۸
الوجه السّادس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع ---- ۲۷۰
اشاره ---- ۲۷۰
من فضائل أمیر المؤمنین ---- ۲۷۵
آیه التطهیر و حدیث الکساء ---- ۲۷۵
آیه النجوی و فضیله أمیر المؤمنین ---- ۲۸۲
نزول قوله تعالی:«أَ جَعَلْتُمْ سِقایَهَ الْحاجِّ...» ---- ۲۸۸
حدیث الوصایه ---- ۲۹۲
صعود علی علی منکب النبی لکسر الأصنام ---- ۳۰۰
قوله لفاطمه:ألا ترضین أنی زوّجتک... ---- ۳۰۱
حدیث الصّدیقون ثلاثه ---- ۳۰۳
حدیث أنت منی و أنا منک ---- ۳۰۵
حدیث ابن عباس فی الفضائل العشر ---- ۳۰۶
أحادیث رواها الخوارزمی ---- ۳۰۹
اشاره ---- ۳۰۹
الحدیث الأول:لو أن عبداً عَبَد اللّه... ---- ۳۱۳

الحدیث الثانی:قال رجلٌ لسلمان:ما أشدّ حبّک لعلی! ---- ۳۱۵
الحدیث الثالث:خلق اللّه من نور وجه علی... ---- ۳۱۶
الحدیث الرابع عن ابن عمر:من أحبّ علیاً... ---- ۳۱۸
الحدیث الخامس:عن ابن مسعود.. ---- ۳۲۰
الحدیث السادس:لا یزول قدم عبد... ---- ۳۲۳
الحدیث السابع:بأیّ لغه خاطبک ربک؟ ---- ۳۲۵
الحدیث الثامن:لو أن الریاض أقلام ---- ۳۲۶
الحدیث التاسع:ان اللّه جعل لعلی فضائل ---- ۳۲۷
ترجمه أبی العلاء العطّار ---- ۳۲۸
الحدیث العاشر:لمبارزه علی... ---- ۳۲۹
الحدیث الحادی عشر:حدیث سعد فی مجلس معاویه ---- ۳۳۱
الحدیث الثانی عشر:المناشده فی الشوری ---- ۳۳۴
أحادیث رواها أبو عمر الزاهد ---- ۳۴۳
اشاره ---- ۳۴۳
الحدیث الأول:عن ابن عباس:لعلی أربع خصال ---- ۳۴۴
الحدیث الثانی:حدیث المعراج ---- ۳۴۷
الحدیث الثالث:أنا الفتی... ---- ۳۴۸
الحدیث الرابع:عن أبی ذر ---- ۳۵۰
أحادیث رواها صاحب الفردوس ---- ۳۵۳
اشاره ---- ۳۵۳
الحدیث الأول:حبّ علی حسنه لا تضرّ معها سیئه ---- ۳۵۴
الحدیث الثانی:حبّ آل محمد خیر من عباده سنه ---- ۳۵۶
الحدیث الثالث:عن أنس:کنت جالساً عند النبیّ... ---- ۳۵۶
الحدیث الرابع:لو اجتمع الناس علی حبّ علی ---- ۳۵۸
أحادیث رواها الکنجی ---- ۳۵۸
اشاره ---- ۳۵۸

الحدیث الأول:عن أبی برزه ---- ۳۵۹
الحدیثان الثانی و الثالث ---- ۳۶۳
المطاعن فی الجماعه ---- ۳۶۶
ما رووه عن أبی بکر ---- ۳۶۸
المورد الأول ---- ۳۶۸
المورد الثانی ---- ۳۷۳
اشاره ---- ۳۷۳
الوجه الأوّل: ---- ۳۷۸
الوجه الثانی: ---- ۳۷۹
الوجه الثالث: ---- ۳۷۹
الوجه الرابع: ---- ۳۸۰
الوجه الخامس: ---- ۳۸۰
المورد الثالث ---- ۳۸۱
۱-جهه المتن و الدلاله ---- ۳۸۴
۲-کیف کانت بیعه أبی بکر؟ ---- ۳۹۱
تعریف مرکز ---- ۳۹۶

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه المجلد ۲

اشاره

سرشناسه:حسینی میلانی، سیدعلی، ۱۳۲۶ - ، توشیحگر

عنوان قراردادی:منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

عنوان و نام پدیدآور:شرح منهاج الکرامه فی معرفهالامامه لابی منصور الحسن یوسف الشهیر بالعلامه حلی و الرد علی منهاج السنه لابن تیمیه/ تالیف السیدعلی الحسینی المیلانی.

مشخصات نشر:قم: مرکزالحقایق الاسلامیه، ۱۳۹۱ -

مشخصات ظاهری:ج.

شابک:دوره ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۸-۵ : ؛ ج.۱ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۹-۲ : ؛ ج.۲ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۰-۸ : ؛ ج.۳ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۱-۵ : ؛ ۱۱۵۰۰۰ ریال: ج.۴ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۲-۲ : ؛ ج.۵ ۹۷۸-۶۰۰-۵۳۴۸-۹۷-۲ :

وضعیت فهرست نویسی:فیپا

یادداشت:عربی.

یادداشت:کتاب حاضر شرحی بر کتاب "منهاج الکرامه فی اثبات الامامه" که خود ردیه ای بر کتاب "منهاج السنه" اثر ابن التیمیه است.

یادداشت:کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشران متفاوت منتشر شده است.

یادداشت:چاپ دوم.

یادداشت:ج.۱ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق.= ۱۳۸۶).

یادداشت:ج.۲ - ۴ (چاپ دوم: ۱۳۹۱)(فیپا).

یادداشت:ج. ۲ و ۳ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق. = ۱۳۸۶).

یادداشت:ج. ۴ (چاپ اول: ۱۴۳۳ ق.= ۱۳۹۱).

یادداشت:ج.۵ (چاپ اول: ۱۳۹۵) (فیپا).

موضوع:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه -- نقد و تفسیر

موضوع:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه -- نقد و تفسیر

موضوع:شیعه -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع:امامت

شناسه افزوده:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

شناسه افزوده:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

رده بندی کنگره:BP۲۲۳/ع۷۵م۸۰۲۱۵۵ ۱۳۹۱

رده بندی دیویی:۲۹۷/۴۵

شماره کتابشناسی ملی:۲۸۸۲۶۹۰

ص :۱

اشاره

تتمه الفصل الثانی

تتمه الادله علی وجوب اتباع مذهب الامامیه

الوجه الخامس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع

اشاره

ص:۵

الوجه الخامس

إن الإماميه لم يذهبوا إلى التعصب فى غير الحق.

قال قدس سره:إن الإماميه لم يذهبوا إلى التعصب فى غير الحق.

فقد ذكر الغزالى و الماوردى-و كانا إمامين للشافعيه-أن تسطيح القبور هى المشروع،لكن لما جعلته الرافضه شعاراً لهم عدلنا عنه...!

الشرح:

الغزالى هو:أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الشافعى المتوفى سنه ۵۰۵.له مؤلفات كثيره فى العلوم،أشهرها إحياء علوم الدين،له ترجمه فى كافه المصادر،و قد أفردت بالتأليف أيضاً.

و الماوردى هو:أبو الحسن على بن محمد البصرى الفقيه الشافعى المتوفى سنه ۴۵۰،له الحاوى الكبير فى فروع فقه الشافعى.له ترجمه فى كافه المصادر كذلك، مثل:تاريخ بغداد ۱۰۲/۱۲،سير أعلام النبلاء ۶۴/۱۸،طبقات السبكى ۲۶۷/۵ و غيرها.

منعهم سنن الشريعه لأنها شعار للشيعه

تسطيح القبور

و ما ذكره العلّامه نصّ عليه الغزالى فى كتابه(الوجيز)فى الفقه،و أوضحه شارحه،و هذه عبارته:«التسنيم أفضل من التسطيح،مخالفه لشعار الروافض».

ص:۷

قال الشارح:

«الأفضل فی شکل القبر التسطیح أو التسنیم؟ظاهر المذهب:أن التسطیح أفضل، و قال مالک و أبو حنیفه رحمهم اللّه:التسنیم أفضل.

لنا:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله سطّح قبر ابنه إبراهیم.و عن القاسم بن محمد قال:

رأیت قبر النبی و أبی بکر و عمر مسطحه.

و قال ابن أبی هریره:إن الأفضل الآن العدول من التسطیح إلی التسنیم؛لأن التسطیح صار شعاراً للروافض،فالأولی مخالفتهم و صیانه المیت و أهله عن الاتهام بالبدعه.و مثله ما حکی عنه أن الجهر بالتسمیه إذا صار فی موضع شعاراً لهم فالمستحب الإسرار بها مخالفه لهم،و احتج له بما روی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان یقوم إذا بدت جنازه،فأخبر أن الیهود تفعل ذلک،فترک القیام بعد ذلک مخالفه لهم.

و هذا الوجه هو الذی أجاب به فی الکتاب و مال إلیه الشیخ أبو محمد رحمه اللّه،و تابعه القاضی الرویانی.

لکن الجمهور علی أن المذهب الأول،قالوا:و لو ترکنا ما ثبت فی السنّه لإطباق بعض المبتدعه علیه لجرّنا ذلک إلی ترک سنن کثیره،و إذا اطرد جرینا علی الشیء، خرج عن أن یعدّ شعاراً للمبتدعه» (۱).

و قال ابن قدامه:«و تسنیم القبر أفضل من تسطیحه،و به قال مالک و أبو حنیفه و الثوری،و قال الشافعی:تسطیحه أفضل،قال:و بلغنا أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله سطّح قبر ابنه إبراهیم.و عن القاسم قال:رأیت قبر النبی و أبی بکر و عمر مسطّحه.و لنا:

ما روی سفیان التمّار أنه قال:رأیت قبر النبی مسنَّماً.رواه البخاری بإسناده.و عن الحسن مثله،لأن التسطیح یشبه أبنیه أهل الدنیا،و هو أشبه بشعار أهل البدع،فکان

۱- ۱) فتح العزیز فی شرح الوجیز ۲۲۹/۵،مع المجموع للنووی ۲۹۵/۵-۲۹۷.

مکروهاً.و حدیثنا أثبت من حدیثهم و أصح،فکان العمل به أولی» (۱).

و ذکر النووی القولین و أدلّتهما فقال:«تسطیح القبر و تسنیمه و أیّهما أفضل؟فیه وجهان.

و الصحیح:التسطیح أفضل،و هو نصّ الشافعی فی الأم و مختصر المزنی،و به قطع جمهور أصحابنا المتقدّمین،و جماعات من المتأخرین منهم الماوردی و الفورانی و البغوی و خلائق،و صحّحه جمهور الباقین،کما صحّحه المصنّف، و صرّحوا بتضعیف التسنیم کما صرّح به المصنف.

و الثانی:التسنیم أفضل،حکاه المصنف عن أبی علی الطبری.و المشهور فی کتب أصحابنا العراقیین و الخراسانیین أنه قول علی بن أبی هریره،و ممن حکاه عنه القاضی أبو الطیب و ابن الصباغ و الشاشی و خلائق من الأصحاب.و ممن رجّح التسنیم من الخراسانیین الشیخ أبو محمد الجوینی و الغزالی و الرّویانی و السرخسی،و ادّعی القاضی حسین اتفاق الأصحاب،و لیس کما قال،بل أکثر الأصحاب علی تفضیل التسطیح،و هو نصّ الشافعی کما سبق،و هو مذهب مالک و داود.

و قال أبو حنیفه و الثوری و أحمد-رحمهم اللّه-التسنیم أفضل لکون التسطیح شعار الرافضه.

فلا یضرّ موافقه الرافضی لنا فی ذلک،و لو کانت موافقتهم لنا سبباً لترک ما وافقوا فیه لترکنا واجبات و سنناً کثیره.

فإن قیل:صححتم التسطیح،و قد ثبت فی صحیح البخاری رحمه اللّه عن سفیان التمار قال:رأیت قبر النبی مسنَّماً.

فالجواب:ما أجاب به البیهقی-رحمه اللّه،قال:صحّت روایه القاسم بن محمد

۱- ۱) المغنی فی الفقه الحنبلی ۳۸۵/۲.

السّابقه المذكوره فی الكتاب،و صحت هذه الروايه،فنقول:القبر غُيِّر عمّا كان،فكان أول الأمر مسطّحاً كما قال القاسم،ثم لما سقط الجدار فی زمن الوليد بن عبد الملك و قيل فی زمن عمر بن عبد العزيز،أصلح فجعل مسنَّماً.

قال البيهقی:و حديث القاسم أصح و أولی أن يكون محفوظاً،و الله أعلم» (۱).

أقول:

فقد ظهر أن الأصل فی هذه البدعه هم بنو أميه،و هم الذين بدّلوا دين اللّه،و عادوا أولياء اللّه،و خالفوهم حتی فی مثل هذه المسائل،و تبعهم من تبع من الفقهاء،و الله العاصم.

جواز الصّلاه علی آحاد المسلمين

قال قدس سره:و ذكر الزمخشری و كان من أئمه الحنفيه فی تفسير قوله تعالی:

«هُوَ الَّذِی يُصَلِّی عَلَيْكُمْ وَ مَلائِكَتُهُ..» ....

الشرح:

الزمخشری و هو:محمود بن عمر الزمخشری الخوارزمی،صاحب(الكشاف) فی التفسير،و غيره من التواليف الكثيره الشهيره،و كان حنفی المذهب فی الفروع، و معتزلياً فی الأصول،توفی سنه ۵۳۸.توجد ترجمته فی:المنتظم:۱۱۲/۱۰،معجم الأدباء:۱۲۶/۱۹،تذكره الحفاظ:۱۲۸۳/۴،طبقات الداوودی:۳۱۴/۲،سير أعلام النبلاء:۱۵۱/۲۰،و غيرها.

و قال ابن حجر:«تنبيه:اختلف فی السّلام علی غير الأنبياء بعد الإتفاق علی مشروعيّته فی تحيّه الحی،فقيل:يشرع مطلقاً،و قيل:بل تبعاً و لا يفرد لواحد،لكونه

۱- ۱) المجموع فی شرح المهذب ۲۹۷/۵-۲۹۷.

صار شعاراً للرافضه،و نقله النووى عن الشيخ أبى محمد الجوينى» (۱).

التختّم فى اليمين

قال قدس سره:و قال مصنف الهدايه من الحنفيه:المشروع التختم فى اليمين، لكن لما اتّخذته الرافضه عادةً جعلنا التختم فى اليسار!

الشرح:

مصنف الهدايه هو:على بن أبى بكر عبد الجليل الفرغانى المرغينانى الحنفى، فقيه،محدّث،مفسّر،و له الهدايه فى الفقه الحنفى،و غيره من المصنفات،توفى سنه ۵۹۳.

قال قدس سره:و أمثال ذلك كثير!

كيفيّه العمامه

الشرح:

كالسنّه فى العمامه،فإنهم بعد أن رووا السّنه النبويّه فيها قال بعضهم:«و صار اليوم شعاراً لفقهاء الإماميه،فينبغى تجنّبه لترك التشبّه بهم» (۲).و هم فى جميع هذه البدع تبع لإمام أهل البغى معاويه،فقد ذكر الزمخشرى أن أوّل من اتّخذ التختم باليسار خلاف السنّه هو معاويه (۳).

ثم إن الغرض من مخالفه السنّه النبويّه فى جميع هذه المواضع هو بغض أمير المؤمنين المحافظ عليها و المروِّج لها،و قد جاء التصريح بهذا فى بعض تلك

۱- ۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۱۴۶/۱۱.

۲- ۲) شرح المواهب اللدنيه ۱۳/۵.

۳- ۳) ربيع الأبرار ۲۴/۴.

المواضع،كقضيّه ترک التلبيه.

فقد أخرج النسائی و البيهقی عن سعيد بن جبير قال:«كان ابن عباس بعرفه،فقال:

يا سعيد،ما لی لا أسمع الناس يلبّون؟فقلت:يخافون.فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال:لبّيک اللهم لبّيک،و إن رغم أنف معاويه.اللهم العنهم فقد تركوا السنّه من بغض علی» (۱).

قال السندی فی تعليق النسائی:«أی لأجل بغضه.أی و هو كان يتقيّد بالسنن، فهؤلاء تركوها بغضاً له» (۲).

فالقوم إنما يخالفون ما عليه الإماميه بغضاً للنبی و أمير المؤمنين عليه السلام،فأیّ القوم أحق بأن يسمی ب(أهل السنه)إن كان المراد هو السنه النبويه لا الأمويه؟!

قال قدس سره:فانظر إلی من يغيّر الشريعه و يبدّل الأحكام التی ورد بها حديث النبی صلّی اللّه عليه و آله و يذهب إلی ضد الصّواب معاندهً لقوم معيّنين، هل يجوز اتّباعه و المصير إلی أقواله؟

الشرح:

يعترف ابن تيميه بكلّ هذه المخالفات و التغييرات للشريعه المطهّره و أحكامها المحكمه،بل يوجهها بقوله:«ذهب من ذهب من الفقهاء إلی ترک بعض المستحبّات إذا صارت شعاراً لهم،فإنه و إن لم يكن الترک واجباً لذلک،لكن فی إظهار ذلک مشابهه لهم،فلا يتميّز السنّی من الرافضی،و مصلحه التميّز عنهم لأجل هجرانهم و مخالفتهم أعظم من مصلحه هذا المستحب» (۳).

قلت:قد عرفت من(السنی)أی التابع لسنّه النبی صلّی اللّه عليه و آله،و من

۱- ۱) سنن النسائی ۲۵۳/۵،سنن البيهقی ۱۱۳/۵.

۲- ۲) حاشيه السندی علی النسائی ۲۵۳/۵.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۵۴/۴.

(الرافضی)أی الرافض لها..فعرفت من یجب هجره و مخالفته!

إلاـ أن الرجل یرمی الإمامیه بالتعصب،و أنه لا یعلم طائفه أعظم تعصبّاً فی الباطل منهم،ثم یـذکر أمثله من تعصبّاتهم کقوله:«إن فیهم من حرّم لحم الجمل لأن عائشه قاتلت علی جمل»و«أنهم لا یذکرون اسم العشـره،بل یقولون تسـعه و واحد؛لکونه قد سـمی به عشـره من الناس یبغضونهم»و«أنهم إذا وجدوا مسـمّی بعلی أو جعفر أو الحسن أو الحسـین بادروا إلی إکرامه،مع أنه قد یکون فاسقاً»و«أنهم یبغضون أهل الشام؛لکونهم کان فیهم أوّلاً من یبغض علیّاً»و أشیاء من هذا القبیل!!

فانظر إلی هذا الرجل الذی یلقّبه بعض متعصّبیهم ب(شـیخ الإسلام)کیف یعارض الأشیاء التی ذکرها العلّامه عن کبار أئمه القوم ممّن(یغیر الشریعه و یبدّل الأحکام)مع ذکر أسماء القائلین..بأشیاء مضحکه یجلّ علماء الإمامیه من التفوّه بها فضلاً عن ذکرها فی الکتب و الفتیا بها!!

قال قدس سـره:مع أنهم ابتدعوا أشـیاء اعترفوا بأنها بدعه و أن النبی صـلّی اللّه علیه و آله قال:کلّ بدعه ضـلاله و کلّ ضلاله فإن مصـیرها إلی النـار.و قـال صـلّی اللّه علیه و آله:من أدخـل فی دیننـا مـا لیس منه فهو ردّ و لو رُدُّوا عنهـا کرهته نفوسـهم و نفرت قلوبهم.

الشرح:

لا ریب فی حرمه الابتداع فی الدین،و الأحادیث بهذا المعنی کثیره،راجع:

المعجم المفهرس للأحادیث النبویه(بدع).

و الحدیث المذکور رواه أصحاب السنن و غیرهم و نصّوا علی صحته.أنظر فیض القدیر (۱).

۱- ۱) فیض القدیر-شرح الجامع الصغیر ۳۶/۶.

من البدع و المحدثات الباقيه إلى الآن

ذكر الخلفاء فى الخطبه!

قال قدس سره:كذكر الخلفاء فى خطبتهم،مع أنه بالإجماع لم يكن فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و آله....

الشرح:

اعترض عليه ابن تيميه قائلاً:«الجواب من وجوه:

أحدها:أن ذكر الخلفاء على المنبر كان عهد عمر بن عبد العزيز،بل قد روى أنه كان على عهد عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه.و حديث ضبَّه بن محصن من أشهر الأحاديث،فروى الطلمنكى من حديث ميمون بن مهران قال:كان أبو موسى الأشعرى إذا خطب بالبصره يوم الجمعه-و كان والياً-صلّى على النبى صلّى اللّه عليه و آله،ثم ثنى بعمر بن الخطاب رضى اللّه عنه يدعو له.فقام ضبَّه بن محصن العنزى فقال:أين أنت من ذكر صاحبه قبله تفضّله عليه-يعنى أبا بكر-...؟ثم قعد.فلما فعل ذلك مراراً أمحكه أبو موسى،فكتب أبو موسى إلى عمر رضى اللّه عنه أن ضبَّه يطعن علينا و يفعل.

فكتب عمر إلى ضبَّه يأمره أن يخرج إليه،فبعث به أبو موسى،فلمّا قدم ضبَّه المدينه على عمر رضى اللّه عنه قال له الحاجب:ضبَّه العنزى بالباب،فأذن له،فلما دخل عليه قال:لا- مرحباً بضبَّه و لا أهلاً.قال ضبَّه:أما المرحب فمن اللّه،و أما الأهل فلا أهل و لا مال،فبم استحللت إشخاصى من مصرى بلا- ذنب أذنبت،و لا- شىء أتيت؟قال:ما الذى شجر بينك و بين عاملك؟قلت:الآن أخبرك...قال:فاندفع عمر باكياً و هو يقول:

أنت و الله أوفق منه و أرشد،فهل أنت غافر لى ذنبى يغفر اللّه لك؟قلت:غفر اللّه لك يا أمير المؤمنين.ثم اندفع باكياً يقول:و الله لليله من أبى بكر و يوم خير من عمر و آل عمر...».

ص:۱۴

قال:«الوجه الثانی:إنه قد قیل إن عمر بن عبد العزیز ذکر الخلفاء الأربعه لمّا کان بعض بنی أمیه یسبّون علیاً،فعوّض عن ذلک بذکر الخلفاء و الترضّی عنهم لیمحو تلک السنه الفاسده».

الوجه الثالث:«أن ما ذکره من إحداث المنصور و قصده بذلک باطل،فإن أبا بکر و عمر رضی اللّه عنهما تولّیا الخلافه قبل المنصور و قبل بنی أمیه،فلم یکن فی ذکر المنصور لهما إرغام لأنفه و لأنوف بنی علی،إلا لو کان بعض بنی تیم أو بعض بنی عدی منازعیهم فی الخلافه،و لم یکن أحد من هؤلاء ینازعهم فیها.

الوجه الرابع:«أن أهل السنّه لا یقولون إن ذکر الخلفاء فی الخطبه فرض..».

قال:«الوجه الخامس:إنه لیس کلّ خطباء السنّه یذکرون الخلفاء فی الخطبه،بل کثیر من خطباء السنّه بالمغرب و غیرها یذکرون أبا بکر و عمر و عثمان و یربّعون بذکر معاویه و لا یذکرون علیّاً.قالوا:هؤلاء اتفق المسلمون علی إمامتهم دون علی.فإن کان ذکر الخلفاء بأسمائهم حسناً فبعض أهل السنّه یفعله،و إن لم یکن حسناً فبعض أهل السنّه یترکه.فالحق علی التقدیرین لا یخرج عن أهل السنّه».

الوجه السادس:«أن یقال:إن الذین اختاروا ذکر الخلفاء الراشدین علی المنبر یوم الجمعه إنما فعلوه تعویضاً عن سبّ من یسبّهم و یقدح فیهم...فإنه قد صحّ عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال:علیکم بسنّتی و سنّه الخلفاء الراشدین المهدیین من بعدی،تمسّکوا بها،و عضّوا علیها بالنواجذ،و إیاکم و محدثات الأمور؛فإن کلّ بدعه ضلاله.و الأحادیث فی ذکر خلافتهم کثیره.فلمّا کان فی بنی أمیه من یسبّ علیّاً-رضی اللّه عنه-و یقول:لیس هو من الخلفاء الراشدین.و تولّی عمر بن عبد العزیز بعد أولئک فقیل:إنه أوّل من ذکر الخلفاء الراشدین الأربعه علی المنبر...».انتهی کلامه (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۵۵/۴-۱۶۴.

أقول:

أمّا قوله: «إن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز»فيبطله وجوه:

الأول: إن أحداً لم يذكر هذا الذى ادّعاه الرجل بصيغه الجزم هنا و نسبه إلى (قيل)فى الوجهين الثانى و السادس،و لو كان لبان مع كثره الدّواعى على نقله.

و الثانى: إن الكلام فى ذكر الخلفاء فى الخطبه،بأن يكون من فروضها أو سننها لا(على المنبر)مطلقاً.

و الثالث: إن المعروف عن عمر بن عبد العزيز،كما فى الكامل لابن الأثير و تاريخ الخلفاء للسيوطى،أنه أمر بجعل قوله تعالى: «رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا وَ لِإِخْوانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالْإِيمانِ» أو قوله تعالى: «إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ» ضمن الخطبه بدلاً عمّا أمر به معاويه من التعرّض لأمير المؤمنين عليه السلام فيها بالسبّ و اللّعن (۱)،الذى فعله عامّه بنى أميه و عمّالهم و من والاهم،لا كما يقول الرجل:«كان فى بنى أميه من يسبّ علياً...».

و إن شئت فراجع:الإصابه و أسد الغابه،لترى الخبر عن شهر بن حوشب أنه قال:

«أقام فلان خطباء يشتمون علياً رضى اللّه عنه و أرضاه و يقعون فيه..» (۲).

و فى العقد الفريد:«كتب إلى عمّاله أن يلعنوه على المنابر» (۳).

و أخرج مسلم و غيره أنه أمر سعد بن أبى وقاص بسبّه فامتنع (۴).

و قد ذكر المؤرخون كأبى الفداء و الطبرى و ابن كثير و ابن الأثير و غيرهم،أن

۱- ۱) تاريخ الخلفاء:۲۴۳.

۲- ۲) الإصابه ۲۷۸/۱،أسد الغابه ۱۳۴/۱.

۳- ۳) العقد الفريد ۳۰۱/۲.

۴- ۴) صحيح مسلم ۱۲۰/۷-۱۲۱.

الحسن بن على عليه السلام اشترط فى الصلح مع معاويه فيما اشترط:«أن لا يشتم علياً» (۱)لكن معاويه لم يف بشىء من ذلك.

و فى معجم البلدان:«لعن على بن أبى طالب رضى اللّه عنه على منابر الشرق و الغرب،و لم يلعن على منبر سجستان إلا- مره،و امتنعوا إلى بنى أميه حتى زادوا فى عهدهم:و أن لا يلعن على منبرهم أحد...و أىّ شرف أعظم من امتناعهم من لعن أخى رسول اللّه على منبرهم،و هو يلعن على منابر الحرمين مكه و المدينه..» (۲).

فهذا ما فعله عمر بن عبد العزيز بدلاً عمّا فعله معاويه و بنو أميه..تجاه أمير المؤمنين عليه السلام و سبّه و لعنه.أما من سبّ عثمان و معاويه فكان يجلده كما ذكر ابن تيميه نفسه (۳).

و أمّا قوله: «بل قد روى أنه كان على عهد عمر بن الخطاب»فيبطله وجوه:

الأول: إن هذا الحديث الذى وصفه بكونه«من أشهر الأحاديث»غير مخرج فى شىء من الصحاح و لا السنن و لا المسانيد،و لا فى شىء من الكتب المعتبره عندهم المشهوره بين الناس،فالعجب منه كيف يردّ الحديث المعتبر إذا كان يضرّه بحجه أنه ليس فى الصحيحين،و سيأتى قريباً نصّ كلامه فى أحد الموارد،و يعتمد هنا على هذا الحديث و يورده بطوله،و حاله كما عرفت؟

و الثانى: إن ما اشتمل عليه من الفضائل الموضوعه لأبى بكر يؤكّد أنه حديث مكذوب.

و الثالث: إنه على فرض صحّته يشتمل على مطاعن لعمر و أبى موسى الأشعرى.

و الرابع: إنه بغض النظر عن كلّ ما ذكر،لا يدلّ على أن ذكر الخلفاء كان على عهد

۱- ۱) لاحظ فيها حوادث سنه:۴۱.

۲- ۲) معجم البلدان ۱۹۱/۳«سجستان».

۳- ۳) الصارم المسلول:۲۷۲.

عمر من فروض أو سنن الخطبه فی مساجد المسلمین و منابرهم،بل هو شیء کان یفعله أبو موسی وحده،و لم یکن معهوداً بین المسلمین.

و أمّا ما ذکره فی الوجه الرابع،فیردّه:أن البدعه بذکره فی الخطبه حاصله و إن لم تکن علی سبیل الفرض.

و أمّا ما ذکره فی الوجه الخامس عن کثیر من خطبائهم بالمغرب..فإنه-إن صحّ- لیس إلا تعصباً فی بدعه،و بدعه عن تعصب،و هل یجوّز الرجل حسناً فیما کان یفعله أولئک الخطباء حتی یکون الحق علی التقدیرین غیر خارج عن أهل السنّه؟!

و أمّا ما ذکره فی الوجه السادس،فتکرار،و استدلاله بالحدیث المذکور باطل:

أمّا أوّلاً: فلأن هذا الحدیث یکذّبه واقع الحال بین الصّحابه أنفسهم،فلقد وجدناهم کثیراً مّا یخالفون سنّه أبی بکر و عمر،و المفروض أنهما من الخلفاء الراشدین،بل لقد خالف الثانی منهما الأوّل فی أکثر من مورد،و خالفهما ثالث القوم فی موارد کثیره حتی نقم علیه ذلک،و أمیر المؤمنین علیه الصّلاه و السّلام أبی فی الشوری الإلتزام إلّا بسیره النبی صلّی اللّه علیه و آله،و سعی لرفع ما سنّه المتقدّمون علیه بین المسلمین کما هو معروف..

و علی هذا،فلو کان هذا الحدیث صادراً عن رسول اللّه حقاً،لما وقعت تلک الخلافات و المخالفات،و بهذا أشکل غیر واحد من العلماء علی هذا الحدیث، و اضطرّوا إلی تأویله،و قد نصّ بعضهم علی ضروره ذلک (۱).

و أمّا ثانیاً: فلأنه ینتهی بجمیع طرقه و أسانیده إلی(العرباض بن ساریه)فهو الراوی الوحید له،مع أنه-کما جاء فی لفظ الحدیث- وصیّه من النبی صلّی اللّه علیه و آله،خاطب بها الأصحاب فی المسجد و بعد الصّلاه،و کانت موعظه بلیغه منه،ذرفت

۱- ۱) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ۲۳۱/۲.

منها العيون،و وجلت منها القلوب..كما جاء فی الحدیث،فلما ذا لم یروه إلا(العرباض)؟!

و أمّا ثالثاً: فلأن هذه الوصیّه لم یتناقلها إلا أهل الشام و هم هم فی الانحراف عن أهل البیت،و أکثر رواته أهل حمص منهم بالخصوص،و قد اشتهروا بالبغض و النصب لأمیر المؤمنین علیه السلام فی تلک العصور (۱).

و أمّا رابعاً: فلأنه مما أعرض عنه البخاری و مسلم،و کذا النسائی من أصحاب السنن،و کثیراً ما یردّ ابن تیمیه الحدیث بحجه أنه لیس فی الصحیحین،و من ذلک قوله فی حدیث افتراق الأمّه علی ثلاث و سبعین فرقه:

«هذا الحدیث لیس فی الصحیحین،بل قد طعن فیه بعض أهل الحدیث کابن حزم و غیره،و لکن قد أورده أهل السنن کأبی داود و الترمذی و ابن ماجه،و رواه أهل المسانید کالإمام أحمد» (۲).

قلت: و من عجیب الإتفاق أن حدیث:«علیکم بسنتی..»کذلک تماماً،فإنه(لیس فی الصحیحین)،(بل قد طعن فیه بعض أهل الحدیث)کالحافظ القطّان المتوفی سنه ۶۲۸ و نصّ علی عدم صحّته (۳).(لکن قد أورده أهل السنن کأبی داود و الترمذی و ابن ماجه)أی:إلا النسائی(و رواه أهل المسانید کالإمام أحمد).

و أمّا خامساً: فلأنه متکلّم فی رجال أسانیده کلِّهم حتی(العرباض)الصحابی، و نحن نکتفی بالإشاره إلی أحوال رواته فی الطبقه الأولی،إذ الرواه لهذا الحدیث عن (العرباض)هم:

۱-عبد الرحمن بن عمرو السلمی.

۲-حجر بن حجر.

۱- ۱) معجم البلدان-حمص.

۲- ۲) منهاج السنه ۴۵۶/۳.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۲۳۸/۶.

۳-یحیی بن أبی المطاع.

۴-معبد بن عبد اللّه بن هشام.

أمّا الرابع،فلم أجده إلا عند الحاکم حیث قال:«و منهم:معبد بن عبد اللّه بن هشام القرشی»ثم قال:«و لیس الطریق إلیه من شرط هذا الکتاب فترکته» (۱).

و أمّا الثالث،فلم یرو عنه إلا ابن ماجه (۲)،و قد قال ابن القطان:«لا أعرف حاله» (۳)و قد استبعد الأئمه لقیه العرباض.

قال الذهبی:«قد استبعد دحیم لقیه العرباض،فلعلّه أرسل عنه،فهذا فی الشامیین کثیر الوقوع،یروون عمّن لم یلقوهم» (۴).

و کذا قال ابن حجر (۵).

و سبقهما ابن عساکر (۶).

و أمّا الثانی،فهو من أهل حمص،لم یرو عنه إلا أبو داود،و لیس إلّا هذا الحدیث، لکن مقروناً بآخر-و هو عبد الرحمن بن عمرو،الذی سنذکره-و قال القطان:

«لا یُعرف» (۷).

و أمّا الأوّل،فهو المعروف بروایته عن(العرباض)،و لیس له روایه فی السنن إلّا هذا الحدیث،قال ابن حجر:«و زعم القطان الفاسی إنه لا یصح لجهاله حاله» (۸).

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۹۷/۱.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۲۴۵/۱۱.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۲۴۵/۱۱.

۴- ۴) میزان الاعتدال ۴۱۰/۴.

۵- ۵) تقریب التهذیب ۳۱۵/۲.

۶- ۶) تاریخ دمشق ۱۸۶/۱۸.

۷- ۷) تهذیب التهذیب ۱۸۸/۲.

۸- ۸) تهذیب التهذیب ۲۱۶/۶.

و أمّا سادساً: فلأنه إنْ صحّ،فالمراد من(الخلفاء الراشدين المهديين)فيه هم الإثنا عشر الذين عناهم بقوله فى الحديث المتفق عليه:«الخلفاء بعدى اثنا عشر».

هذا،و لنا رساله مفرده فى تحقيق حال هذا الحديث،فمن شاء التفصيل فليرجع إليها.

و أما ما ذكره فى الوجه الثالث،فسوء فهم لكلام العلّامه رحمه اللّه،فإن المنصور العباسى لمَّا قام ضدّه العلويون من بنى الحسن السبط عليه السلام و أقلقوه و اضطرب عليه الأمر،قصد تضعيف جانب العلويين و التقليل من قدرهم و الحطّ من شأنهم،برفع بنى تيم وعدى مطابقاً لاعتقاده،بل إن ذلك يقلل من شأن بنى العباس أيضاً فقال:

«لأرغمنّ أنفى و أنوفهم».

فهذا معنى الكلام و السبب فى إحداث هذه البدعه التى استمرّ عليها الذين يسمّون أنفسهم بأهل السنّه.

غسل الرجلين فى الوضوء

قال قدس سره:و كمسح الرجلين الذى نص عليه اللّه تعالى فى كتابه العزيز فقال: «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» ،قال ابن عباس:عضوان مغسولان،و عضوان ممسوحان.فغيَّروه و أوجبوا الغسل!

الشرح:

أجاب عنه ابن تيميه بقوله:«الذين نقلوا الوضوء عن النبى صلّى اللّه عليه و آله قولاً و فعلاً،و الذين تعلّموا الوضوء منه،و توضئوا على عهده،و هو يراهم و يقرُّهم عليه و نقلوه إلى من بعدهم،أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآيه...حتى نقلوا عنه من غير وجه فى الصحاح و غيرها أنه قال:ويل للأعقاب و بطون الأقدام من النار.

مع أن الغرض إذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفه لا تدعو إليها الطبائع.فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا و أخطئوا فيما نقلوه عنه من ذلك،كان الكذب و الخطأ فيما نقلوه من لفظ الآيه أقرب إلى الجواز.و إن قيل:بل لفظ الآيه ثبت بالتواتر الذى لا يمكن الخطأ فيه،فثبوت التواتر فى لفظ الوضوء عنه أولى و أكمل.

و لفظ الآيه لا يخالف ما تواتر من السنّه،فإن المسح جنس تحته نوعان:الإساله و غير الإساله،كما تقول العرب:تمسّحت للصّلاه.فما كان بالإساله فهو الغسل.و إذا خصّ أحد النوعين باسم الغسل فقد يخصّ النوع الآخر باسم المسح.فالمسح يقال على المسح العام الذى يندرج فيه الغسل،و يقال على الخاص الذى لا يندرج فيه الغسل....

و فى القرآن ما يدلّ على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذى هو قسيم الغسل، بل المسح الذى الغسل قسم منه.فإنه قال: «إِلَى الْكَعْبَيْنِ» و لم يقل إلى الكعاب،كما قال: «إِلَى الْمَرافِقِ» .فدلّ على أنه ليس فى الرجل كعب واحد كما فى كلّ يد مرفق واحد،بل فى كلّ رجل كعبان،فيكون تعالى قد أمر بالمسح إلى العظمين الناتئين،و هذا هو الغسل،فإن من يمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور القدمين.

و فى ذكره الغسل فى العضوين الأوّلين و المسح فى الآخرين التنبيه على أن هذين العضوين يجب فيهما المسح العام.فتاره يجزى المسح الخاصّ كما فى مسح الرأس و العمامه و المسح على الخفين،و تاره:لا بدّ من المسح الكامل الذى هو الغسل كما فى الرجلين المكشوفتين.

و قد تواترت السنّه عن النبى صلّى اللّه عليه و آله بالمسح على الخفين و غسل الرجلين،و الرافضه تخالف هذه السنّه المتواتره....

و فى ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلّه الصبّ فى الرجل،فإن السّرف يعتاد فيهما كثيراً....

و هذه الآیه فیها قراءتان الخفض و النصب،فالذین قرءوا بالنصب قال غیر واحد منهم:أعاد الأمر إلی الغسل.أی:و امسحوا برؤوسکم،و اغسلوا أرجلکم إلی الکعبین کالآیتین.و من قال أنه عطف علی محلّ الجارّ و المجرور یکون المعنی:و امسحوا برؤوسکم و امسحوا أرجلکم إلی الکعبین....

و فی الجمله:فالقرآن لیس فیه نفی إیجاب الغسل،بل فیه إیجاب المسح.فلو قدّر أن السنه أوجبت قدراً زائداً علی ما أوجبه القرآن،لم یکن فی هذا رفعاً لموجب القرآن،فکیف إذا فسّرته و بیّنت معناه،و هذا مبسوط فی موضعه» (۱).

أقول:

لا یخفی الاضطراب فی کلام الرجل علی المتأمّل فیه،بل هو فی الحقیقه اعتراف بالبدعه و مخالفه نصّ القرآن،و إلا:

فأیّ معنی لقوله:«الذین نقلوا الوضوء عن النبی...أکثر من الذین نقلوا لفظ هذه الآیه»؟

و أیّ وجه لدعوی:«أن المسح جنس تحته نوعان:الإساله و غیر الإساله...»مع أن کلّ عربی یفهم التباین بین(الغسل)و(المسح)؟

و لما ذا هذا الاستحسان بأنه:«فی ذکر المسح علی الرجلین تنبیه علی قلّه الصبّ فی الرجل...»؟

کلّ هذا لا داعی له إلا توجیه البدعه و تأکیدها..بعد الاعتراف بأن القرآن«فیه إیجاب المسح»...فهو معترف بما قال العلّامه....

و لو کان الرجل فقیهاً أو متفقهاً لبحث عن المسأله بحثاً علمیّاً مستنداً إلی الکتاب و السنه اللّذین هما المعتمد فی جمیع البحوث،لا سیما الأحکام الشرعیه،فإنها

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۷۶/۴.

مستنبطه منهما و هما المرجع فيها،و هذه المسأله من هذا القبيل.

فلنشرح المسأله ببعض التفصيل،و لننقل أقوال علمائهم و ما اشتملت عليه من الاضطراب و التضليل،فيظهر أن الغسل بدعه و المسح هو الأصل الأصيل، فنقول:

ذهبت الشيعه الإثنا عشريه إلى أن الحكم فى الأرجل هو المسح فرضاً معيّناً،من غير خلاف بينهم،حتى أصبح من جمله شعائر مذهبهم التى بها يعرفون و عن غيرهم يتميّزون.

و اختلف الآخرون،بين قائل بالمسح كذلك،و قائل بالجمع بين المسح و الغسل، و قائل بالتخيير بينهما،و قائل بالغسل على التعيين،و قد ظلّ هذا الخلاف قائماً بينهم، حتى استقرّ مذهب الجمهور من أهل السنّه على القول بالغسل،و ذلك فى القرن الرابع، أى بعد الإمام أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنه ۳۱۰،و سنذكر رأيه فى المسأله فيما بعد.

و المهم الآن التأكيد على وجود القول بالمسح بين أهل السنّه سابقاً،و هذا ما جاء فى كلام غير واحد:

قال السرخسى:«من الناس من قال:وظيفه الطهاره فى الرجل المسح» (۱).

و قال ابن رشد:«اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء،و اختلفوا فى نوع طهارتهما،فقال قوم:طهارتهما الغسل و هم الجمهور،و قال قوم:فرضهما المسح، و قال قوم:بل طهارتهما تجوز بالنوعين الغسل و المسح...» (۲).

و قال ابن كثير:«و قد روى عن طائفه من السلف ما يوهم القول بالمسح» (۳).

و يزيد ما ذكرناه تأكيداً و وضوحاً قول أحدهم:«إن القول بكلّ من الغسل و المسح

۱- ۱) المبسوط فى فقه الحنفيه ۸/۱.

۲- ۲) بدايه المجتهد ۱۶/۱.

۳- ۳) تفسير القرآن العظيم ۲۷/۲.

مرویّ عن السّلف من الصحابه و التابعین،و لکن العمل بالغسل أعمّ و أکثر،و هو الذی غلب و استمر» (۱).

تجد فی هذه الکلمات أن القول بالمسح الذی علیه الشیعه،کان قولاً شائعاً بین الصحابه و التابعین و غیرهم،غیر أن أهل السنّه(أوجبوا الغسل)علی التعیین فی القرون المتأخره(و هو الذی غلب و استمر)!

فما فی ظاهر کلام بعضهم-کابن کثیر-من اختصاص المسح بالشیعه و أنه ضلاله (۲)باطل.

بل لقد أفرط بعضهم،فنسب القول بالمسح إلی(أهل البدع)،کالشهاب الخفاجی حیث قال:«و من أهل البدع من جوّز المسح علی الأرجل بدون الخفّ،مستدلاً بظاهر الآیه،و للشریف المرتضی کلام فی تأییده ترکناه لإجماع أهل السنّه علی خلافه» (۳).

و أقبح من ذلک کلام الآلوسی،فإنه کذب و شتم و أساء الأدب حیث قال:«و ما یزعمه الإمامیه من نسبه المسح إلی ابن عباس رضی اللّه تعالی عنهما و أنس بن مالک و غیرهما،کذب مفتری علیهم...و نسبه جواز المسح إلی أبی العالیه و عکرمه و الشعبی، زور و بهتان أیضاً،و کذلک نسبه الجمع بین الغسل و المسح أو التخییر بینهما إلی الحسن البصری علیه الرحمه،و مثله نسبه التخییر إلی محمد بن جریر الطبری صاحب التاریخ الکبیر و التفسیر الشهیر.

و قد نشر رواه الشیعه هذه الأکاذیب المختلقه،و رواها بعض أهل السنّه ممن لم یمیّز الصحیح و السقیم من الأخبار بلا تحقق و لا سند،و اتسع الخرق علی الراقع» (۴).

۱- ۱) تفسیر المنار ۲۳۴/۶.

۲- ۲) تفسیر القرآن العظیم ۲۸/۲.

۳- ۳) حاشیه الشهاب علی البیضاوی ۲۲۱/۳.

۴- ۴) روح المعانی ۷۷/۶-۷۸.

دلاله الكتاب على المسح

و أما ما أشار إليه العلّامه طاب ثراه من دلاله الآيه المباركه على المسح،فذاك ما اعترف به كبار أئمه القوم،غير أنهم زعموا دلاله السنّه على الغسل:

قال السّرخسى:«و عن ابن عباس رضى اللّه عنهما قال:نزل القرآن بغسلين و مسحين،يريد به القراءه بالكسر فى قوله تعالى «وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» فإنه معطوف على الرأس.و كذلك القراءه بالنصب عطف على الرأس من حيث المحلّ،فإن الرأس محلّه من الأعراب النصب،و إنما صار مخفوضاً بدخول حرف الجر،و هو كقول القائل: معاوىَ إننا بشر فاسجحِ فلسنا بالجبال و لا الحديدا

و لنا:إن النبى صلّى اللّه عليه و آله واظب على غسل الرجلين» (۱).

و قال ابن حزم:«فأما قولنا فى الرجلين،فإن القرآن نزل بالمسح،قال اللّه تعالى «وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ» و سواء قرئ بخفض اللّام أو بفتحها هى على كلّ حال عطف على الرؤوس،إما على اللّفظ و إما على الموضع،لا يجوز غير ذلك؛لأنه لا يجوز أن يحال بين المعطوف و المعطوف عليه بقضيّه مبتدأه،و هكذا جاء عن ابن عباس:نزل القرآن بالمسح،يعنى فى الرجلين فى الوضوء.

و قد قال بالمسح على الرجلين جماعه من السلف منهم:على بن أبى طالب، و ابن عباس و الحسن و عكرمه و الشعبى،و جماعه غيرهم،و هو قول الطبرى،و رويت فى ذلك آثار»فذكر بعضها،ثم قال:«و إنما قلنا بالغسل لما حدّثنا...»فذكر حديث«ويل للأعقاب»الذى سنذكره... (۲).

و قال ابن الهمام فى شرح قول الماتن«و وجهه:إن قراءه نصب الرجل عطف على

۱- ۱) المبسوط فى الفقه الحنفى ۸/۱.

۲- ۲) المحلّى فى الفقه ۵۶/۲.

المغسول،و قراءه جرّها كذلك،و الجرّ للمجاوره»،قال:«و عليه أن يقال:بل هو عطف على المجرور،و قراءه النصب عطف على محلّ الرؤوس،و هو محلّ يظهر فى الفصيح،و هذا أولى لتخريج القراءتين به على المطّرد،بخلاف تخريج الجرّ على الجوار(قال):إطباق رواه وضوئه صلّى اللّه عليه و آله على حكايه الغسل ليس غيره، فكانت السنّه قرينه منفصله» (۱).

و قال ابن قدامه:«و روى عن على أنه مسح...و حكى عن ابن عباس...و روى عن أنس بن مالك...و حكى عن الشعبى...و لم يعلم من فقهاء المسلمين من يقول بالمسح على الرجلين غير من ذكرنا،إلا ما حكى عن ابن جرير أنه قال:هو مخيّر بين المسح و الغسل،و احتجّ بظاهر الآيه و بما روى عن ابن عباس...و لنا:إن عبد اللّه بن زيد و عثمان حكيا وضوء رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله..» (۲).

و قد اعترف إمامهم الرازى بأن الآيه دليل على وجوب المسح على كلتا القراءتين،و هذه عبارته:

«حجه من قال بوجوب المسح مبنىّ على القراءتين المشهورتين فى قوله:

«وَ أَرْجُلَكُمْ» فقرأ ابن كثير و حمزه و أبو عمرو و عاصم فى روايه أبى بكر عنه بالجرّ، و قرأ نافع و ابن عامر و عاصم فى روايه حفص عنه،بالنصب.

فنقول:أما القراءه بالجرّ،فهى تقتضى كون الأرجل معطوفه على الرؤوس،فكما وجب المسح فى الرأس فكذلك فى الأرجل.

فإن قيل:لم لا يجوز أن يقال:هذا كسر على الجوار كما فى قوله:جحر ضبّ خرب،و قوله:كبير أناس فى بجاد مزمل.

۱- ۱) شرح فتح القدير ۱۱/۱.

۲- ۲) المغنى فى الفقه الحنبلى ۱۲۰/۱-۱۲۱.

قلنا:هذا باطل من وجوه:الأول:إن الكسر على الجوار معدود فى اللّحن الذى قد يتحمّل لأجل الضروره فى الشعر،و كلام اللّه يجب تنزيهه عنه.و ثانيها:إن الكسر إنما يصار إليه حيث يحصل الأمن من الالتباس،كما فى قوله:جحر ضبّ خرب؛فإن من المعلوم بالضروره أن الخرب لا يكون نعتاً للضبّ بل للجحر،و فى هذه الآيه الأمن من الالتباس غير حاصل.و ثالثها:إن الكسر بالجوار إنما يكون بدون حرف العطف،و أما مع حرف العطف فلم تتكلّم به العرب.

و أمّا القراءه بالنصب،فقالوا أيضاً:إنها توجب المسح؛و ذلك لأن قوله:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ» فرؤوسكم فى محلّ النصب و لكنها مجروره بالباء،فإذا عطفت الأرجل على الرؤوس جاز فى الأرجل النصب عطفاً على محلّ الرؤوس، و الجرّ عطفاً على الظاهر.و هذا مذهب مشهور للنحاه.إذا ثبت هذا فنقول:

ظهر أنه يجوز أن يكون عامل النصب فى قوله: «وَ أَرْجُلَكُمْ» هو قوله:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ» و يجوز أن يكون هو قوله: «فَاغْسِلُوا» لكن العاملان إذا اجتمعا على معمول واحد كان إعمال الأقرب أولى.فوجب أن يكون عامل النصب فى قوله «وَ أَرْجُلَكُمْ» هو قوله: «وَ امْسَحُوا» فثبت أن قراءه «وَ أَرْجُلَكُمْ» بنصب اللّام توجب المسح أيضاً.

فهذا وجه الاستدلال بهذه الآيه على وجوب المسح.

ثم قالوا:و لا يجوز دفع ذلك بالأخبار،لأنها بأسرها من باب الآحاد،و نسخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز».

قال:«و اعلم أنه لا يمكن الجواب عن هذا إلّا من وجهين.

الأوّل:أن الأخبار الكثيره وردت بإيجاب الغسل،و الغسل مشتمل على المسح و لا ينعكس؛فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط،فوجب المصير إليه.و على هذا الوجه يجب القطع بأن غسل الرجل يقوم مقام مسحها.

و الثانی:أن فرض الرجلین محدود إلی الکعبین و التحدید إنما جاء فی المسح.

و القوم أجابوا عنه بوجهین،الأوّل:أن الکعب عباره عن العظم الذی تحت مفصل القدم.و علی هذا التقدیر فیجب المسح علی ظهر القدمین.و الثانی:أنهم سلّموا أن الکعبین عباره عن العظمین الناتئین من جانبی السّاق،إلا أنهم التزموا أنه یجب أن یمسح ظهور القدمین إلی هذین الموضعین؛و حینئذ لا یبقی هذا السؤال»إنتهی کلامه بلفظه (۱).

أقول: یعنی:و یبقی السؤال الأوّل،و سیأتی الجواب عنه.

و قال السندی:«و إنما کان المسح هو ظاهر الکتاب؛لأن قراءه الجرّ ظاهره فیه، و حمل قراءه النصب علیها بجعل النصب علی المحلّ أقرب من حمل قراءه النصب، کما صرح به النحاه» (۲).

و قال الشیخ إبراهیم الحلبی:«و الصحیح أن الأرجل معطوفه علی الرؤوس فی القراءتین،و نصبها علی المحلّ و جرّها علی اللفظ» (۳).

أقول:

و لنکتف بهذا القدر من تصریحات الأعلام بدلاله الآیه المبارکه بکلتا القراءتین علی المسح دون الغسل،و أن جماعه من الصحابه و التابعین و غیرهم کانوا یقولون بالمسح،و أن الدلیل علی القول بالغسل هو السنّه لا الکتاب.

لکنَّ جماعه من القائلین بالغسل لمّا علموا بأن رفع الید عن دلاله(الکتاب) لا یکون إلا بدلیل معتبر،و علموا عدم دلاله(السنّه)علی الغسل،و لا أقلّ من سقوطها للتعارض کما سنبین،حاولوا صرف الآیه المبارکه عن المسح.

کأن تکون قراءه النصب دالّه علی المسح،بزعم أنها بقرینه الأخبار ظاهره فی

۱- ۱) تفسیر الرازی ۱۶۱/۱۱-۱۶۲.

۲- ۲) الحاشیه علی سنن ابن ماجه ۸۸/۱.

۳- ۳) غنیه المتملی:۱۶.

الغسل عطفاً على «وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ» ،و تجعل بذلك راجحه على قراءه الجرّ الظاهره فى المسح (۱).

لكنها محاوله يائسه،أما الأخبار فسنتكلّم عليها،و أما العطف المذكور،فقد نصّ غير واحد من الأئمه على بطلانه،و جعلوه من القبيح الذى ينزّه كتاب اللّه تعالى عن هذا التخريج (۲).

و كأن يزعم بأن لفظ(المسح)مشترك،فلا دلاله لقراءه الجرّ أيضاً.قال القرطبى:

«قال النحاس:و من أحسن ما قيل فيه:أن المسح و الغسل واجبان جميعاً،فالمسح واجب على قراءه من قرأ بالخفض،و الغسل واجب على قراءه من قرأ بالنصب، و القراءتان بمنزله آيتين.قال ابن عطيه:و ذهب قوم ممن يقرأ بالكسر إلى أن المسح فى الرجلين هو الغسل.قلت:و هو الصحيح؛فإن لفظ المسح مشترك،يطلق بمعنى المسح و يطلق بمعنى الغسل...» (۳).

و هى محاوله كسابقتها،فالعينى أورد هذا الوجه و قال:«و فيه نظر»،و قال الصاوى:«و هو بعيد»و قال صاحب المنار:«و هو تكلّف ظاهر» (۴).

و كما أفرط بعضهم فزعم عدم دلاله الآيه بقراءه الخفض على المسح-مع أن ذلك متفق عليه بينهم،حتى اعترف به القائلون بدلاله قراءه النصب على الغسل (۵)-، بين قائل بالكسر على الجوار،كالعينى و أبى البقاء و الآلوسى (۶).لكن ردّه آخرون و نصّوا

۱- ۱) بدايه المجتهد ۱۵/۱-۱۶،أحكام القرآن لابن العربى المالكى ۷۲/۲.

۲- ۲) البحر المحيط ۴۵۱/۳،عمده القارى فى شرح البخارى ۲۳۸/۲،غنيه المتملى:۱۶.

۳- ۳) تفسير القرطبى ۹۶/۶،و انظر:تفسير ابن كثير ۲۷/۲،البحر المحيط ۴۵۱/۳،تفسير الخازن ۴۴۱/۲.

۴- ۴) عمده القارى ۲۳۹/۲،الصاوى على البيضاوى ۲۷۰/۱،تفسير المنار ۲۳۳/۶.

۵- ۵) المجموع فى شرح المهذب ۴۱۸/۱،تفسير ابن كثير ۲۷/۲،فتح البارى ۲۳۲/۱.

۶- ۶) عمده القارى ۲۳۹/۲،إملاء ما من به الرحمن ۲۱۰/۱،روح المعانى ۷۵/۶.

على أنه تأويل ضعيف جدّاً،و أنه قليل نادر مخالف للظاهر لا يجوز حمل الآيه المباركه عليه،و أنه غلط عظيم،و نحو ذلك من الكلمات (۱)...و بين قائل:بأن الأرجل مجروره بفعل محذوف يتعدى بالباء،أى:و افعلوا بأرجلكم الغسل،ثم حذف الفعل و حرف الجرّ.و هذا لم أجده إلا من أبى البقاء (۲)و قال أبو حيان:«هذا تأويل فى غايه الضعف» (۳).

و جاء الزمخشرى بفلسفه لا دليل عليها مطلقاً فقال:«قرأ جماعه «وَ أَرْجُلَكُمْ» بالنصب،فدلّ على أن الأرجل مغسوله.فإن قلت:فما تصنع بقراءه الجرّ و دخولها فى حكم المسح؟قلت:الأرجل من بين الأعضاء الثلاثه المغسوله تغسل بصبّ الماء عليها،فكانت مظنه للإسراف المذموم،فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح و لكن ليتبّه على وجوب الاقتصاد فى صبّ الماء عليها...» (۴).

و هو كلام بارد جدّاً،و من التفسير بالرأى المحرّم قطعاً،و قال أبو حيان:«و هو كما ترى فى غايه التلفيق و تعميه فى الأحكام» (۵).

أقول:

فالكتاب نصّ على وجوب مسح الرجلين،سواء قرئت الكلمه بالنصب أو بالجرّ،و كلّ هذه الأقاويل لصرف التنزيل عمّا يدلّ عليه أقوى دليل على عدم الدليل المعتبر من السنه على الغسل،كما سنرى بشىء من التفصيل، فنقول:

۱- ۱) البحر المحيط ۴۵۱/۳،تفسير الخازن ۴۴۱/۲،حاشيه السندى على ابن ماجه ۸۸/۱،نيل الأوطار ۲۰۹/۱،غنيه المتملى:۱۶،تفسير الرازى ۱۶۱/۱۱،النيسابورى ۵۳/۶،القرطبى ۹۴/۶،الشهاب على البيضاوى ۲۲۱/۳،معانى القرآن للأخفش ۲۵۵/۱،و غيرها.

۲- ۲) إملاء ما من به الرحمن ۴۵۲/۳.

۳- ۳) البحر المحيط ۴۵۲/۳.

۴- ۴) الكشاف ۵۹۷/۱.

۵- ۵) البحر المحيط ۴۵۲/۳.

دلاله السنه علی المسح

إن الأحادیث الوارده عند القوم بأسانیدهم عن(الذین نقلوا الوضوء عن النبی صلّی اللّه علیه و آله قولاً و فعلاً،و الذین تعلّموا الوضوء منه،و توضئوا علی عهده و هو یراهم و یقرّهم علیه و نقلوه إلی من بعدهم)و الصریحه فی(المسح)کثیره،و فیها ما أخرج فی الصحاح أو السنن و ما نصّ الأئمه علی صحّته،و من ذلک:

۱-خبر عباد بن تمیم عن أبیه تاره و أخری عن عمه:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله توضّأ و مسح علی القدمین.

أخرجه البخاری فی تاریخه،و أحمد،و ابن أبی شیبه،و ابن أبی عمر،و البغوی، و الباوردی،و غیرهم.و عنهم الحافظ ابن حجر و قال:«رجاله ثقات» (۱).

و أخرجه ابن خزیمه فی صحیحه (۲).

و رواه الطحاوی،و أضاف:«و أن عروه کان یفعل ذلک» (۳).

و رواه ابن الأثیر (۴)و ابن عبد البرّ و نصّ علی صحّته (۵).

۲-خبر رفاعه بن رافع عن النبی صلّی اللّه علیه و آله:«إنها لا تتم صلاه لأحد حتی یسبغ الوضوء کما أمره اللّه تعالی،یغسل وجهه و یدیه إلی المرفقین و یمسح برأسه و رجلیه إلی الکعبین».

قال العینی:«حسَّنه أبو علی الطوسی الحافظ،و أبو عیسی الترمذی،و أبو بکر

۱- ۱) الإصابه فی معرفه الصحابه ۴۹۰/۱.

۲- ۲) عمده القاری ۲۴۰/۲.

۳- ۳) شرح معانی الآثار ۳۵/۱.

۴- ۴) أسد الغابه ۲۱۷/۱.

۵- ۵) الإستیعاب ۱۹۵/۱.

البزار،و صححه الحافظ ابن حبان،و ابن حزم» (۱).

قلت:و أخرجه الطحاوی (۲)و ابن ماجه (۳)و البیهقی (۴)،و الحاکم و أصرّ علی صحته،و وافقه الذهبی.

قال الحاکم:«هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین بعد أن أقام همام بن یحیی إسناده،فإنه حافظ ثقه،و کلّ من أفسد قوله فالقول قول همام.و لم یخرجاه بهذه السیاقه،إنما اتفقا فیه علی عبید اللّه بن عمر عن سعید المقبری عن أبی هریره.و قد روی محمد بن إسماعیل هذا الحدیث فی التاریخ الکبیر عن حجاج بن منهال،و حکم له بحفظه ثم قال:لم یقمه حماد بن سلمه.حدّثنا بصحه ما ذکره البخاری....

و قد أقام هذا الإسناد:داود بن قیس الفراء،و محمد بن إسحاق بن یسار، و إسماعیل بن جعفر بن أبی کثیر...»ثم أورد الحدیث بإسناده بطریق کلّ منهم عن رفاعه بن رافع.. (۵).

۳-خبر ابن عباس مع الربیع بنت معوذ.قال السیوطی:«أخرج عبد الرزاق و ابن أبی شیبه و ابن ماجه عن ابن عباس قال:أبی الناس إلّا الغسل،و لا أجد فی کتاب اللّه إلّا المسح» (۶).

قلت: هو فی سنن ابن ماجه عنها،قالت:«أتانی ابن عباس فسألنی عن هذا الحدیث،تعنی حدیثها الذی ذکرت أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله توضأ و غسل

۱- ۱) عمده القاری ۲۴۰/۲.

۲- ۲) شرح معانی الآثار ۳۵/۱.

۳- ۳) سنن ابن ماجه ۱۵۶/۱.

۴- ۴) سنن البیهقی ۴۴/۱.

۵- ۵) المستدرک علی الصحیحین ۲۴۲/۱.

۶- ۶) الدر المنثور ۲۶۲/۲.

رجليه،فقال ابن عباس:إن الناس أبوا إلّا الغسل و لا أجد فی کتاب اللّه إلا المسح».

و فی الزوائد:«إسناده حسن» (۱).

۴-خبر أنس بن مالک و الحجاج بن یوسف.قال ابن کثیر:«و قد روی عن طائفه من السلف ما یوهم القول بالمسح.قال ابن جریر:حدّثنی یعقوب بن إبراهیم،حدّثنا ابن علیّه،حدّثنا حمید قال:قال موسی بن أنس-و نحن عنده-یا أبا حمزه،إن الحجّاج خطبنا بالأهواز و نحن معه،فذکر الطهور فقال:إغسلوا وجوهکم و أیدیکم و امسحوا برؤوسکم و أرجلکم،و أنه لیس شیء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدمیه،فاغسلوا بطونهما و ظهورهما و عراقیبهما.فقال الناس:کذب الحجاج.قال اللّه تعالی:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ وَ أَرْجُلَکُمْ» قال:و کان أنس إذا مسح قدمیه بلّهما.

إسناد صحیح إلیه» (۲).

۵-خبر عثمان بن عفان.أخرجه أحمد فی المسند،و أبو نعیم فی الحلیه،و البزار فی مسنده،و أبو یعلی و صححه:

قال المتقی:«عن حمران قال:رأیت عثمان دعا بماء فغسل کفّیه ثلاثاً و مضمض و استنشق و غسل وجهه ثلاثاً و ذراعیه ثلاثاً و مسح برأسه و ظهر قدمیه،ثم ضحک، فقال:ألا تسألونی ما أضحکنی؟قلنا:ما أضحکک یا أمیر المؤمنین؟قال:أضحکنی أن العبد إذا غسل وجهه حطّ اللّه عنه بکلّ خطیئه أصابها بوجهه،فإذا غسل ذراعیه کان کذلک،و إذا مسح رأسه کان ذلک،و إذا طهر قدمیه کان کذلک.حم،و البزار حل،ع، و صحح» (۳).

۶-خبر عبد اللّه بن زید المازنی:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله«توضأ و مسح

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۱۵۶/۱.

۲- ۲) تفسیر ابن کثیر ۲۷/۲.

۳- ۳) کنز العمال ۴۴۲/۹.

بالماء علی رجلیه».قال المتّقی:أخرجه ابن أبی شیبه فی مسنده،و رواه ابن خزیمه فی صحیحه (۱).

۷-خبر عبد خیر عن علی علیه السلام إنه«توضأ فمسح علی ظهر قدمیه و قال:

لو لا أنی رأیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فعله لکان باطن القدم أحق من ظاهره» أو:«لو کان الدین بالرأی لکان باطن القدمین أحق بالمسح من ظاهرهما،و لکن رأیت رسول اللّه مسح علی ظاهرهما».

و ممن أخرجه:أحمد بن حنبل فی المسند،ابن أبی شیبه،عبد الرزاق بن همام، الطحاوی،أبو داود،الدارمی،الدارقطنی (۲).

۸-عن أنس بن مالک،أنه قال:«نزل القرآن بالمسح».

قال ابن کثیر:«إسناده صحیح» (۳).

۹-عن أبی مالک الأشعری،أخرجه أحمد قال:«ثنا محمد بن جعفر،ثنا سعید، عن قتاده،عن شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم،عن أبی مالک الأشعری:إنه قال لقومه:اجتمعوا أصلی بکم صلاه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.فلما اجتمعوا قال:

هل فیکم أحد من غیرکم؟قالوا:لا إلا ابن أخت لنا.قال:ابن أخت القوم منهم.فدعا بجفنه فیها ماء،فتوضأ و مضمض و استنشق،و غسل وجهه ثلاثاً،و ذراعیه ثلاثاً ثلاثاً و مسح برأسه و ظهر قدمیه،ثم صلّی بهم...» (۴).

فهذه طائفه من الأحادیث الصحیحه و الآثار المعتبره فی مسح الرجلین،و نحن نکتفی بهذا القدر.

۱- ۱) کنز العمال ۴۵۱/۹ رقم ۲۶۹۲۲.

۲- ۲) کنز العمال ۴۴۴/۹ و ۶۰۵.

۳- ۳) تفسیر ابن کثیر ۲۵/۲.

۴- ۴) مسند أحمد بن حنبل ۳۴۲/۵.

الإضطراب و التلاعب بالأحاديث

و بعد أن رأينا أن الآيه المباركه دالّه على المسح،و الأحاديث الصحيحه الدالّه على المسح كثيره،نرى أتباع عثمان و بنى أميه يضطربون،فأوّل شيء فعلوه هو الوضع و التزوير و التلاعب بالأحاديث،فوضعوا أحاديث عن أمير المؤمنين و أتباعه فى القول بالغسل،مع ذكرهم الإمام عليه السلام فى أوّل القائلين بالمسح كما رأيت فى كلام ابن حزم و غيره،و حرّفوا غير واحد من الأحاديث و الأخبار الصحيحه التى ذكرناها.

و لنكتف بالكلام على واحد منها و هو الخبر التاسع الذى نقلناه عن مسند أحمد بسنده عن أبى مالك الأشعرى،فقد جاء هذا الحديث فى مسند أحمد بأشكال خمسه..

أحدها:ما ذكرناه و فيه«المسح»و قد كان عن«محمد بن جعفر»و هو المعروف بغندر،عن«سعيد»و هو ابن أبى عروبه،عن«قتاده»....

و الثانى:ما رواه و فيه«الغسل»و هو عن«عبد الرزاق عن معمر عن قتاده»..

قال أحمد:«فذكر حديث سعيد إلا أنه قال:و غسل قدميه» (۱)!

و الثالث:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه لا(المسح) و لا(الغسل)؛إذ لم يبين كيفيه الوضوء و لا ذكر الوضوء،قال:«ثنا أبو النضر،ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزارى،عن شهر بن حوشب،ثنا عبد الرحمن بن غنم:أن أبا مالك الأشعرى جمع قومه فقال:يا معشر الأشعريين اجتمعوا و اجمعوا نساءكم و أبناءكم أعلّمكم صلاه النبى صلّى اللّه عليه و آله صلّى لنا بالمدينه،فاجتمعوا و جمعوا نساءهم و أبناءهم،فتوضأ و أراهم كيف يتوضأ،فأحصى الوضوء إلى أماكنه،حتى لمّا أن فاء الفئ و انكسر الظل قام فأذن..» (۲).

۱- ۱) مسند أحمد ۳۴۲/۵.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۴۳/۵.

و الرابع:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه ذكر الوضوء أصلاً:

قال:«ثنا محمد بن فضيل أنا داود بن أبى هند،عن شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم،عن أبى مالك الأشعرى:أنه قال لقومه:قوموا صلّوا حتى أصلّى لكم صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.قال:فصفوا خلفه فكبّر ثم قرأ ثم كبّر ثم ركع ثم رفع رأسه فكبّر،ففعل ذلك فى صلاته كلّها» (۱).

و الخامس:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه لا ذكر الوضوء، و لا كيفيه الصّلاه!! قال:«ثنا أسود عن شريك،ثنا يحيى بن أبى كثير،و أبو النضر قالا ثنا الأشجعى أو قالا الأشعرى-قال أبو عبد الرحمن:وجدت فى كتاب أبى بخطّ يده:

حدّثت عن الفضل بن العباس الواقفى،يعنى الأنصارى من بنى واقف،عن قره بن خالد،ثنا بديل،ثنا شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم قال:قال أبو مالك الأشعرى:ألا أحدّثكم بصلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟قال:و سلّم عن يمينه و عن شماله،ثم قال:و هذه صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و ذكر الحديث» (۲).

أقول:

و المهم أن ننظر فى الأوّل و الثانى،فالسند واحد و الحديث واحد،إلا أنه عن «سعيد بن أبى عروبه عن قتاده»(المسح)و عن«معمر بن راشد عن قتاده»(الغسل)، فأيهما الأثبت؟

لقد جاء فى ترجمه(سعيد) (۳)إن«أثبت الناس فى قتاده:سعيد بن أبى عروبه و هشام الدستوائى،و شعبه،فمن حدّثك من هؤلاء الثلاثه بحديث يعنى عن قتاده، فلا تبالى أن لا تسمعه من غيره».

۱- ۱) مسند أحمد ۳۴۴/۵.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۴۴/۵.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۹/۱۱.

و جاء فيه:«كان سعيد بن أبى عروبه أحفظ أصحاب قتاده»و«كان أعلم الناس بحديث قتاده»و«أثبت أصحاب قتاده:هشام و سعيد».

و جاء فى ترجمه(معمر) (۱)عن يحيى بن معين:«إذا حدّثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهرى و ابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم،فأما أهل الكوفه و أهل البصره فلا».و لا يخفى أن(قتاده عراقى بصرى)و عن(العلل للدارقطنى):«سئ الحفظ لحديث قتاده و الأعمش».

عمده الدليل من السنه على الغسل

و قد لاحظنا أنهم،بعد الاعتراف بدلاله الكتاب على المسح،يقولون بضروره رفع اليد عن ذلك،للأخبار الحاكيه لأمره صلّى اللّه عليه و آله بالغسل،و قد وجدنا النص على ذلك فى العبارات المنقوله عنهم سابقاً،و كان منهم الفخر الرازى.. فنقول:

أوّلاً: إنا لا نسلّم ورود الأخبار الكثيره حتى من طرقهم بإيجاب الغسل،سلّمنا كثرتها،و لكنها أحاديث غير متواتره،إذ لو كانت متواتره لصرّحوا بذلك،و الآحاد لا يجوز أن تنسخ الكتاب كما ذكر الرازى و غيره.

و من هنا يعلم أن الرازى أقرب إلى الحق و الإنصاف فى هذا الموضع من ابن تيميه الذى يقول:«فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا و أخطئوا فيما نقلوه عنه من ذلك، كان الكذب و الخطأ فيما نقلوه من لفظ الآيه أقرب إلى الجواز»هذا كلامه و نعوذ باللّه منه! قال:«و إن قيل:بل لفظ الآيه ثبت بالتواتر الذى لا يمكن الخطأ فيه،فثبوت التواتر فى لفظ الوضوء عنه أولى و أكمل».

و هل يقابل القرآن المتواتر الدالّ على وجوب المسح،بدعوى التواتر فى(لفظ

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲۲۰/۱۰،تهذيب الكمال ۳۱۲/۲۸ الهامش.

الوضوء)عن النبی صلّی اللّه علیه و آله للدلاله علی وجوب الغسل؟

و ثانیاً: أن تلک الأخبار معارضه بأخبار صحیحه مثلها،و من أشهرها ما عن وصیّ الرسول و ما عن حبر الأمه عبد اللّه بن عباس،و قد ذکر الرازی و غیره القول بوجوب المسح عنهما و عن أنس بن مالک و جماعه.

الکلام علی حدیث الأعقاب

ثم إن عمده ما یستدلّون به لوجوب الغسل،کما هو صریح جماعه (۱)و تبعهم ابن تیمیه،هو حدیث«ویل للأعقاب من النار»حتی جعله القرطبی:«القاطع فی الباب»...و قد أخرجه البخاری و مسلم فی کتابیهما (۲)و نحن نکتفی بالتکلّم علی ما روياه:

أمّا سنداً، فمداره عند البخاری علی«موسی بن إسماعیل التبوذکی»و هو ممن تکلّم فیه من رجاله کما ذکر ابن حجر (۳)،و نقل عن الحافظ ابن خراش قوله فیه:«تکلّم الناس فیه»و من هنا أورده الذهبی فی میزانه (۴).

و مداره عند مسلم علی«جریر بن عبد الحمید الضبی»و هو أیضاً ممن تکلّم فیه (۵)و ذکر ابن حجر بترجمته کلمات حوله (۶)و أورده الذهبی فی میزانه (۷).

---

۱ - ۱) المبسوط ۸/۱،معالم التنزیل ۱۶/۲، المحلی ۵۶/۲، القرطبی ۹۴/۶،فتح الباری ۲۱۳/۱،أحکام القرآن لابن العربی ۷۱/۲-۷۲،الکواکب الدراری ۸/۲ و غیرها.

۲- ۲) صحیح البخاری ۲۱/۱ و ۳۲ و ۴۹،صحیح مسلم ۱۴۷/۱-۱۴۸.

۳- ۳) مقدمه فتح الباری:۴۴۶.

۴- ۴) میزان الاعتدال فی نقد الرجال ۲۰۰/۴.

۵- ۵) مقدمه فتح الباری:۳۹۲.

۶- ۶) تهذیب التهذیب ۶۵/۲.

۷- ۷) میزان الاعتدال ۳۹۴/۱.

و أمّا فقه الحديث و مدلوله، فيتوقف النظر فيه على ذكر متنه فى الكتابين:

قال البخارى:«حدّثنا موسى قال:حدّثنا أبو عوانه،عن أبى بشر،عن يوسف بن ماهك،عن عبد اللّه بن عمرو قال:تخلّف النبى صلّى اللّه عليه و آله عنّا فى سفره سافرناها،فأدركنا و قد أرهقتنا العصر،فجعلنا نتوضأ و نمسح على أرجلنا،فنادى بأعلى صوته:ويل للأعقاب من النار.مرتين أو ثلاثاً».

و قال مسلم:«حدّثنى زهير بن حرب،حدّثنا جرير،و حدّثنا إسحاق،أخبرنا جرير،عن منصور،عن هلال بن يساف،عن أبى يحيى،عن عبد اللّه بن عمرو قال:

رجعنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من مكه إلى المدينه،حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضأوا و هم عجال،فانتهينا إليهم و أعقابهم تلوح لم يمسها الماء،فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:ويل للأعقاب من النار،أسبغوا الوضوء».

و لا يخفى:أن فى لفظ مسلم ما يبيّن الإجمال الموجود فى لفظ البخارى،ففى البخارى:«فجعلنا نتوضّأ..»و ليس فيه ذكر للأعقاب،لكنه عند مسلم«فانتهينا إليهم و أعقابهم تلوح لم يمسها الماء،فقال رسول اللّه:ويل للأعقاب من النار»فلفظ مسلم يكون قرينه على المراد من لفظ الحديث عند البخارى.

بل فى روايه ابن حجر للفظ مسلم كلمه تزيد المعنى وضوحاً،قال:«و فى أفراد مسلم:فانتهينا إليهم و أعقابهم بيض تلوح لم يمسّها الماء...» (۱).

و حينئذ يكون الحديث دالاً على(المسح)لا(الغسل)و لذا تمسّك به من يقول بإجزاء المسح.

قال الحافظ ابن حجر:«فتمسّك بهذا الحديث من يقول بإجزاء المسح» (۲).

۱- ۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۲۳۲/۱.

۲- ۲) فتح البارى فى شرح البخارى ۲۳۲/۱.

و قد اعترف بدلالته على المسح:ابن رشد بقوله:«فهو أدلّ على جوازه منه على منعه،لأن الوعيد إنما تعلّق فيه بترك التعميم لا بنوع الطهاره،بل سكت عن نوعها،و ذلك دليل على جوازها.و جواز المسح هو أيضاً مروى عن بعض الصحابه و التابعين» (۱).

و إليه أشار القسطلانى أيضاً (۲).

و قال صاحب المنار،بعد أن قال بأن هذا الحديث أصح أحاديث المسأله،ما نصه:

«و قد يتجاذب الاستدلال بهذا الحديث الطرفان،فللقائلين بالمسح أن يقولوا:إن الصحابه كانوا يمسحون،فهذا دليل على أن المسح كان هو المعروف عندهم،و إنما أنكر النبى عليهم عدم مسح أعقابهم» (۳).

أقول:

و هذا ما دعا بعضهم إلى التصرف فى لفظ الحديث،و إسقاط القصه منه أو عدم ذكرها كامله.فراجع و قارن (۴).

و منهم من حرّفه حتى جاء ظاهراً فى الغسل!! قال النسفى:«و قد صحّ أن النبى صلّى اللّه عليه و آله رأى قوماً يمسحون على أرجلهم فقال:ويل للأعقاب من النار» (۵).

و أفرط الزمخشرى فى التحريف فجعل لفظ(الوضوء)بدل(المسح)قال:«و عن ابن عمر:كنّا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فتوضأ قوم و أعقابهم بيض تلوح فقال:

ويل للأعقاب من النار» (۶).

۱- ۱) بدايه المجتهد ۱۷/۱.

۲- ۲) إرشاد السارى فى شرح البخارى ۲۴۸/۱.

۳- ۳) تفسير المنار ۲۲۸/۶.

۴- ۴) سنن أبى داود ۱۵/۱،صحيح الترمذى ۵۸/۱،سنن النسائى ۸۹/۱،سنن ابن ماجه ۱۵۴/۱.

۵- ۵) تفسير النسفى ۲۷۱/۱.

۶- ۶) الكشاف فى تفسير القرآن ۵۹۸/۱.

و من عجائب الأمور:أن أحمد يروى هذا الحديث بنفس سند مسلم بلفظين آخرين غير لفظه،كى يخرج عن دلالته على المسح (۱).

اللجوء إلى الإحتياط

و على الجمله:فإن هذا الحديث-و هو أصحّ ما فى الباب-لا يصلح للاستدلال على الغسل،و كأنَّ القوم ملتفتون إلى ذلك،فتراهم يلجأون إلى وجوه خارجه عن مقتضى الكتاب و السنه،فقال بعضهم بالاحتياط (۲).

قال الرازى:«و الغسل مشتمل على المسح و لا ينعكس،فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط فوجب المصير إليه».

لكنه مردود بوجوه:

أحدها: أن(الغسل)و(المسح)أمران متباينان،و اشتمال الغسل على المسح لا يكفى فى الخروج عن عهده التكليف بالنسبه إلى المسح،و هل يقال بامتثال من أُمر بإحضار(إنسان)فجاء ب(حيوان)،بحجه أن(الحيوان)جنس يعم الإنسان و غيره؟

و كأنَّ ما ذكره الرازى هو المراد من قول ابن تيميه بعد الاعتراف بدلاله القرآن على وجوب المسح:«فلو قدِّر أن السنه أوجبت قدراً زائداً على ما أوجبه القرآن لم يكن فى هذا رفعاً لموجب القرآن...».

و ثانيها: إذا كان المفروض رفع اليد عن الكتاب ب«أن الأخبار الكثيره وردت بإيجاب الغسل»كما ذكر،فالتكليف واضح متعيّن،و أىّ حاجه إلى الاستدلال بالاحتياط؟لكن هذا الاستدلال أيضاً يشهد بعدم كثره الأخبار الوارده بإيجاب الغسل

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۲۰۱/۲،۱۹۳/۲.

۲- ۲) تفسير الرازى ۱۶۲/۱۱،الجصاص ۴۲۱/۲،روح المعانى ۷۸/۶.

بحیث تجوز رفع الید عن القرآن.

و ثالثها: إن وصلت النوبه العمل بالاحتیاط بسبب التعارض بین الآیه و الأخبار، فإن مقتضی الاحتیاط لیس الغسل وحده،بل الجمع بین الغسل و المسح،کما ذکر هو عن داود الأصفهانی و الناصر للحق من أئمه الزیدیه.

و تلخص:أن ما ذهب إلیه القوم من إیجاب الغسل تغییر للحکم الإلهی الذی نصّ علیه فی القرآن الکریم،و فی وجود الإختلاف بینهم فی وجوبه-حتی ذهب بعضهم إلی الاحتیاط کما عرفت،و بعضهم إلی التخییر کما نقل الرازی عن الحسن البصری- دلاله علی ذلک.

ثم إن ابن تیمیه،العاجز عن توجیه البدعه فی الغسل،ذکر إجزاء المسح علی العمامه و علی الخفین،و ادّعی تواتر السنّه عن النبی بالمسح علی الخفین.

أقول:

أمّا المسح علی العمامه، فقال الرازی:«المسأله السابعه و الثلاثون:لا یجوز الاکتفاء بالمسح علی العمامه.و قال الأوزاعی و الثوری و أحمد:یجوز.لنا:أن الآیه دالّه علی أنه یجب المسح علی الرأس و مسح العمامه لیس مسحاً للرأس».

أقول:ما ذهب إلیه هو الحق الذی علیه الإمامیه و الدّلیل هو الدّلیل.

فقد ظهر أن الحق الذی دلّ علیه الکتاب و السنّه هو(المسح)،و أن(الغسل)بدعه ابتدعها بعض القوم من السّلف خلافاً للّه و الرسول و عناداً لأهل البیت الأطهار، و روّجها حکّام الجور و أئمه الباطل و الضلال،و تبعهم من کان علی شاکلتهم،و حملوا الناس علی تلک البدعه إلی یومنا هذا.

و قد بقی علی(المسح)عملاً بما جاءت به الشریعه المقدّسه جماعه من أعلام الصّحابه و التابعین..و اشتهر بذلک من الأئمه:أبو جعفر محمد بن جریر الطبری،الإمام الشهیر،صاحب المذهب المعروف عندهم،و مؤلّف التفسیر و التاریخ الکبیرین.

و لقد شقّ على القوم ذهاب ابن جرير إلى(المسح)كما رأيت فى عباره ابن حزم و غيره.

فأبو حيّان الأندلسى أخرج هذا الإمام من أهل السنّه و جعله من علماء الإماميّه! (۱).

و السليمانى لم ينكر كونه من أهل السنّه و إنما قال:«كان يضع للروافض» (۲).

و الذهبى نزّهه عمّا قيل فيه،و ذكر أنه لم ير القول بالمسح فى كتبه (۳).

و الرازى و جماعه ينسبون إليه التخيير (۴).

و آخرون ينسبون إليه الجمع (۵).

و الزّين العراقى و ابن حجر العسقلانى خلطا بينه و بين ابن جرير الإمامى (۶)!

هـذا،و قد قال بجواز المسح جماعه من الأئمه،كالشافعى (۷)و أحمد و الثورى و ابن جبير (۸)أيضاً،و ما ذلك إلا لدلاله الكتاب على المسح،و عدم وجود الدليل القاطع المجوّز لرفع اليد عنه.

و أمّا المسح على الخفّين، فلا تجوّزه الإماميه،و الدّليل هو الدّليل كذلك،لأن المسح على الخفّين ليس مسحاً للرجلين.

و هو المروى عن ابن عباس فإنه قال:«لأن أمسح على جلد حمار أحبّ إلىّ من أن

۱- ۱) لسان الميزان ۱۰۰/۵.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۴۹۹/۳.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۲۷۷/۱۴.

۴- ۴) تفسير الرازى ۱۶۱/۱۱.

۵- ۵) كصاحب المنار ۲۲۸/۶.

۶- ۶) ذيل ميزان الاعتدال:۳۰۴،لسان الميزان ۱۰۳/۵.

۷- ۷) أحكام القرآن ۵۰/۱.

۸- ۸) مرقاه المفاتيح فى شرح مشكاه المصابيح ۳۱۵/۱،نيل الأوطار ۱۶۳/۱.

أمسح على الخفين».

و عن عائشه أنها قالت:«لأن تقطع قدماى أحبّ إلى من أن أمسح على الخفّين».

ذكرهما الرازى و قال:«و أمّا مالك،فإحدى الروايتين عنه أنه أنكر جواز المسح على الخفين،و لا نزاع أنه كان فى علم الحديث كالشمس الطالعه».

فأين التواتر الذى يدّعيه ابن تيميه؟و هل الإماميّه هم المخالفون لهذه السنّه المتواتره؟

تحريم المتعتين

قال قدس سره:و كالمتعتين اللّتين ورد بهما القرآن،فقال فى متعه الحج:

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» .و تأسَّف النبى صلّى اللّه عليه و آله على فواتها لما حج قارناً و قال:لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لما سقت الهدى.و قال فى متعه النساء: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ».

و استمرَّ فعلها مدّه زمان النبى صلّى اللّه عليه و آله،و مدّه خلافه أبى بكر، و بعض خلافه عمر،إلى أن صعد المنبر و قال:«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما»!

الشرح:

أقول:

أمّا أن عمر نهى عن المتعتين،فهذا من الضروريّات،و ستقف على بعض الأخبار فيه.

و أمّا أنه قال هذا القول أو نحوه،فلا ريب فيه،و قد ذكره أعلام القوم فى الفقه و الحديث و التفسير:كالرازى و الطحاوى و ابن خلّكان و البيهقى و ابن رشد و ابن حزم

و الجصّاص و السرخسی و القرطبی و ابن قدامه و ابن القیّم و السیوطی و المتقی (۱).

فمنهم من نص علی صحته کالسرخسی،و منهم من نص علی ثبوته کابن القیم.

و فی محاضرات الرّاغب الأصفهانی:«قال یحیی بن أکثم لشیخ بالبصره:بمن اقتدیت فی جواز المتعه؟قال:بعمر بن الخطاب.فقال:کیف هذا،و عمر کان أشدّ الناس فیها؟قال:لأن الخبر الصحیح قد أتی أنه صعد المنبر فقال:إن اللّه و رسوله أحلّا لکم متعتین،و إنی أحرّمهما علیکم و أعاقب.فقبلنا شهادته و لم نقبل تحریمه» (۲).

و فی بعض الروایات:أن النهی کان عن المتعتین و(حیّ علی خیر العمل)فی الأذان (۳).

أمّا متعه الحج، فقد أمر بها اللّه عز و جل حیث قال: «أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْهَدْیِ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ فَصِیامُ ثَلاثَهِ أَیّامٍ فِی الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْکَ عَشَرَهٌ کامِلَهٌ ذلِکَ لِمَنْ لَمْ یَکُنْ أَهْلُهُ حاضِرِی الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» و ذلک بأن ینشئ الإنسان بالمتعه إحرامه فی أشهر الحج من المیقات،فیأتی مکه و یطوف بالبیت ثم یسعی ثم یقصّر و یحلّ من إحرامه،حتی ینشئ فی نفس تلک السفره إحراماً آخر للحج من مکه،و الأفضل من المسجد الحرام،و یخرج إلی عرفات ثم المشعر إلی آخر أعمال الحج،فیکون متمتعاً بالعمره إلی الحج.

و إنما سمّی بذا الإسم لما فیه من المتعه،أی اللّذه بإباحه محظورات الإحرام فی

---

۱ - ۱) تفسیر الرازی ۱۶۷/۵،شرح معانی الآثار ۱۴۴/۲ و ۱۴۶،وفیات الأعیان ۱۵۰/۶،سنن البیهقی ۲۰۶/۷،بدایه المجتهد ۲۶۸/۱، محلی ۱۰۷/۷،أحکام القرآن ۳۳۸/۱ المبسوط فی الفقه الحنفی ۲۷/۴،تفسیر القرطبی ۳۹۲/۲،المغنی ۵۷۲/۷،زاد المعاد ۲۰۵/۲،الدر المنثور ۱۴۱/۲،کنز العمال ۵۱۹/۱۶ و ۵۲۱ عن:ابن جریر،و سعید بن منصور،و الطحاوی و ابن عساکر و غیرهم.

۲- ۲) محاضرات الأدباء ۲۱۴/۲.

۳- ۳) شرح القوشجی علی التجرید-باب الإمامه.

تلك المدّه المتخلله بين الإحرامين.و هذا ما كرهه عمر و تبعه عليه غيره و على رأسهم عثمان و معاويه كما ستعلم.

و ستعرف بعض الكلام فى هذا المقام فى الجواب عمّا ذكره ابن تيميه الذى قال:

«و ما ذكره عن عمر رضى اللّه عنه فجوابه أن يقال:

أوّلاً-هب أن عمر قال قولاً- خالفه فيه غيره من الصحابه و التابعين،حتى قال عمران بن حصين رضى اللّه عنه:تمتّعنا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و نزل بها كتاب حتى قال فيها رجل برأيه ما شاء.أخرجاه فى الصحيحين.فأهل السنّه متّفقون على أن كلّ واحد من الناس يؤخذ بقوله و يترك إلا- رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و إن كان مقصوده الطعن على أهل السنّه مطلقاً،فهذا لا- يرد عليهم،و إن كان مقصوده أن عمر أخطأ فى مسأله،فهم لا ينزّهون عن الإقرار على الخطأ إلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمره،فهذه مسأله نزاع بين الفقهاء...و الصّحابه كانوا متنازعين فى هذا،فكثير منهم كان يأمر به،و نقل عن أبى ذر و طائفه أنهم منعوا عنه..و إن قدحوا فى عمر لكونه نهى عنها،فأبوذر كان أعظم نهياً عنها من عمر،و كان يقول:إن المتعه كانت خاصّه بأصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و هم يتولّون أبا ذر و يعظّمونه.فإن كان الخطأ فى هذه المسأله يوجب القدح فينبغى أن يقدحوا فى أبى ذر،و إلا فكيف يقدح فى عمر دونه و عمر أفضل و أفقه و أعلم منه» (۱).

أقول:

هذا الكلام ينقسم إلى قسمين:القسم الأول:من قوله:«هب»إلى«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج».و فيه:

أوّلاً: قوله:«هب أن عمر...»ظاهره التشكيك فى أصل تحريم عمر متعه الحج،

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸۴/۴.

و هذا ما سيصرّح به فی الجواب الثانی،و ستعرف کذبه.

و ثانیاً: قوله:«قال قولاً خالفه فیه من الصحابه و التابعین»فیه:

۱-أنه لم یقل قولاً،بل حکم حکماً و توعّد من خالفه بالعقاب.

۲-أنه هو المخالف،لا أن غیره خالفوه.

۳-و أنه المخالف للّه و للرسول،لا لغیره من الصحابه و التابعین....

فلینظر العاقل المنصف:أ لیس فی هذا التعبیر استهانه باللّه و الرسول،و مخالفه لنصّ الکتاب و عمل النبی الکریم صلّی اللّه علیه و آله؟!

و ثالثاً: ما رواه عن عمران بن حصین الصحابی-الذی نصّ ابن القیّم علی أنه أعظم من عثمان (۱)و نصّ الحافظان ابن عبد البرّ و ابن حجر علی أنه کان من فضلاء الصحابه و فقهائهم،و ذکرا أنه کان یری الحفظه و تکلّمه و تسلّم علیه (۲)-من الإنکار علی عمر منع التمتع،یعدّ من الأخبار القطعیّه الثابته،و لقد کان یؤکد إنکاره و لم یزل یکرّره حتی فی مرض موته زمن معاویه،حیث کانت السنَّه العمریه هی الجاریه بین المسلمین.

فقد أخرج مسلم:«عن مطرف قال:بعث إلی عمران بن حصین فی مرضه الذی توفی فیه فقال:إنی محدّثک بأحادیث لعلّ اللّه أن ینفعک بها بعدی،فإن عشت فاکتم علیّ،و إن متّ فحدّث بها إن شئت،إنه قد سلّم علیّ،و اعلم أن نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله قد جمع بین حج و عمره،ثم لم ینزل فیها کتاب اللّه و لم ینه عنها نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال رجل برأیه فیها ما شاء» (۳).

قال الحافظ النووی بشرح أخبار إنکاره:«و هذه الروایات کلّها متفقه علی أن مراد عمران أن التمتع بالعمره إلی الحج جائز،و کذلک القران،و فیه التصریح بالإنکار علی

۱- ۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲۰۸/۱.

۲- ۲) الإستیعاب ۱۲۰۸/۳،و أسد الغابه ۱۳۷/۴.

۳- ۳) صحیح مسلم ۴۸/۴،صحیح البخاری ۱۵۳/۲،مسند أحمد ۴۲۹/۴.

عمر بن الخطاب منع التمتع» (۱).

و هذا التصريح بالإنكار مرویّ فی الصحاح عن غیر واحد من أعیان الصحابه:

منهم: أمیر المؤمنین علیه السلام،أخرج مسلم عن عبد اللّه بن شقیق قال:«کان عثمان ینهی عن المتعه و کان علی یأمر بها.فقال عثمان لعلی کلمه.ثم قال علی:لقد علمت-یا عثمان-إنا متعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال عثمان:أجل» (۲).

و عن سعید بن المسیب قال:«اجتمع علی و عثمان بعسفان،فکان عثمان ینهی عن المتعه و العمره.فقال له علی:ما تریـد إلی أمر فعله رسول اللّه تنهی عنه؟فقال عثمان:دعنا عنک.فقال علی:إنی لا أستطیع أن أدعک» (۳).

و فی صحیح البخاری و سنن النسائی و البیهقی و مسند أحمد و غیرها-و اللّفظ للأوّل-عن مروان بن الحکم قال:«شهدت عثمان و علیّاً و عثمان ینهی عن المتعه و أن یجمع بینهما.فلما رأی علی أهل بهما:لبّیک بعمره و حجّه معاً.قال:ما کنت لأدع سنّه النبی صلّی اللّه علیه و آله لقول أحد» (۴).

و منهم: ابن عباس،فقد أخرج أحمد أنه قال:«تمتّع النبی صلّی اللّه علیه و آله فقال عروه بن الزبیر:نهی أبو بکر و عمر عن المتعه.فقال ابن عباس:ما یقول عریّه!! قال:

یقول:نهی أبو بکر و عمر عن المتعه.فقال ابن عباس:أراهم سیهلکون؛أقول:قال النبی، و یقولون:نهی أبو بکر و عمر» (۵).

و منهم: سعد بن أبی وقاص،أخرج الترمذی عن محمد بن عبد اللّه بن نوفل أنه

۱- ۱) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۲۰۶/۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۴۶/۴،صحیح البخاری:باب جواز التمتع.

۳- ۳) مسند أحمد ۱۳۶/۱.

۴- ۴) صحیح البخاری ۱۵۱/۲،مسند أحمد ۹۵/۱.

۵- ۵) مسند أحمد ۳۳۷/۱.

سمع سعد بن أبی وقاص و الضحاک بن قیس-و هما یذکران التمتع بالعمره إلی الحج- «فقال الضحاک بن قیس:لا یصنع ذلک إلا- من جهل أمر اللّه تعالی.فقال سعد:بئسما قلت یا ابن أخی؟فقال الضحاک:فإن عمر بن الخطاب قد نهی عن ذلک.فقال سعد:قد صنعها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و صنعناها معه.هذا حدیث صحیح» (۱).

و کذا أخرجه النسائی (۲).

منهم: أبو موسی الأشعری،أخرج أحمد:«إنه کان یفتی بالمتعه.فقال له رجل:

رویدک ببعض فتیاک،فإنک لا تدری ما أحدث أمیر المؤمنین فی المتعه،حتی لقیه أبو موسی بعد فسأله عن ذلک.فقال عمر:قد علمت أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قد فعله هو و أصحابه،و لکن کرهت أن یظلّوا بهن معرّسین فی الأراک،ثم یروحون بالحج تقطر رؤوسهم» (۳).

و منهم: جابر بن عبد اللّه،أخرج مسلم و غیره عن أبی نضره قال:«کان ابن عباس یأمر بالمتعه،و کان ابن الزبیر ینهی عنها.قال:فذکرت ذلک لجابر بن عبد اللّه فقال:علی یدی دار الحدیث،تمتّعنا مع رسول اللّه،فلمّا عمر قال:إن اللّه کان یحلّ لرسوله ما شاء بما شاء،و إن القرآن قد نزل منازله،فافصلوا حجّکم من عمرتکم،وأبتّوا نکاح هذه النساء،فلن أوتی برجل نکح امرأه إلی أجل إلا رجمته بالحجاره» (۴).

و منهم: عبد اللّه بن عمر،أخرج الترمذی:«إن عبد اللّه بن عمر سئل عن متعه الحج.قال:هی حلال.فقال له السائل:إن أباک قد نهی عنها.فقال:أ رأیت إن کان أبی نهی عنها و صنعها رسول اللّه،أ أمر أبی نتّبع أم أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؟فقال

۱- ۱) سنن الترمذی ۱۵۹/۲.

۲- ۲) سنن النسائی ۱۵۲/۵-۱۵۳.

۳- ۳) مسند أحمد ۵۰/۱.

۴- ۴) صحیح مسلم ۳۸/۴،السنن الکبری ۲۱/۵،مسند أحمد ۵۰/۱.

الرجل:بل أمر رسول اللّه.قال:لقد صنعها رسول اللّه» (۱).

فظهر أنه لم يكن الذى كان من عمر«قولاً ـ خالفه فيه غيره من الصّحابه و التابعين» بل كان حكماً على خلاف القرآن و السنه النبويه،و لم يكن مجرّد حكم بل هدّد بالعقاب و الضرب و الرّجم لمن فعله،مع اعترافه بأن ما أتى به برأيه مخالف لمحكم التنزيل و ما أمر به الرسول و صنعه.

ثم إن عثمان و معاويه مشيا على بدعته تلك،و زادا فى التشدّد على من لم يطع،حتى أصبح عمران بن حصين و أمثاله يكتمون السنه النبويّه الشريفه خوفاً من السّلطه الحاكمه.

و رابعاً: قوله:«فأهل السنّه...فهذا لا يرد عليهم»واضح البطلان،فأهل السنّه متفقون على تعظيم أرباب البدع فى الدّين،و الاقتداء بهم فى الأصول و الفروع، و تقديمهم على الذين أذهب اللّه عنهم الرجس و طهّرهم تطهيراً،و أمر باتّباعهم و التمسّك بهم و الاهتداء بهديهم،و هم العتره الطاهره و أهل بيت النبوه عليهم السلام...

فالطعن وارد على المبدعين و أتباعهم.

و القسم الثانى،و هو من قوله:«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمره...»يشتمل على أمور كلّها خارجه عن المقصود،إذ ليس(فسخ الحج إلى العمره)مراداً لا ـ لعمر و عثمان و معاويه و غيرهم الذين حرّموا متعه الحج،و لا لأمير المؤمنين و غيره من عيون الصّحابه المدافعين عن السنّه النبويّه و الدّاعين النّاس إلى العمل بالكتاب و السنّه...و هذا واضح كلّ الوضوح من الروايات التى ذكرناها،فإن الموضوع فيها هو التمتع بالعمره إلى الحج،مضافاً إلى قول الصحابه:«صنعها رسول اللّه»و النبى صلّى اللّه عليه و آله لم يفسخ أبداً....

هذا تمام الكلام على جوابه الأوّل.

۱- ۱) صحيح الترمذى ۱۵۹/۲.

قال:«و يقال ثانياً:إن عمر رضى اللّه عنه لم يحرّم متعه الحج،بل يثبت عنه أن الصبى بن معبد لما قال له:إنى أحرمت بالحج و العمره جميعاً،فقال له عمر:هديت لسنّه نبيّك صلّى اللّه عليه و آله.رواه النسائى و غيره.و كان عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنهما يأمر بالمتعه،فيقولون له:إن أباك نهى عنها.فيقول:إن أبى لم يرد ما تقولون،فإذا ألحّوا عليه أن أباك نهى عنها،قال:أمر رسول اللّه أحق أن تتبعوا أم عمر؟و قد ثبت عن عمر أنه قال:لو حججت لتمتعت.

و إنما كان مراد عمر رضى اللّه عنه أن يأمر بما هو أفضل،و كان الناس لسهوله المتعه تركوا العمره فى غير أشهر الحج،فأراد أن لا يعرى البيت طول السنه،فإذا أفردوا الحج اعتمروا فى سائر السنه،و الاعتمار فى غير أشهر الحج مع الحج فى أشهر الحج أفضل من المتعه،باتفاق الفقهاء الأربعه و غيرهم.

و لذلك قال عمر و على رضى اللّه عنهما أن يسافر للحج سفراً و للعمره سفراً،و إلّا فهما لم ينشئا الإحرام من دويره الأهل،و لا فعل ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لا أحد من خلفائه.

و الإمام إذا اختار لرعيّته الأمر الفاضل،فالأمر بالشىء نهى عن ضدّه.فكان نهيه عن المتعه على وجه الاختيار لا على وجه التحريم.

و هو لم يقل:«أنا احرّمها».

و قد قيل:إنه نهى عن الفسخ،و الفسخ حرام عند كثير من الفقهاء،و هو من مسائل الإجتهاد،فالفسخ يحرّمه أبو حنيفه و مالك و الشافعى،لكن أحمد و غيره من فقهاء الحديث لا يحرّمون الفسخ،بل يستحبّونه،بل يوجبه بعضهم،و لا يأخذون بقول عمر فى المسأله،بل بقول على و عمران بن حصين و ابن عباس و ابن عمر و غيرهم من الصحابه رضى اللّه عنهم» (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸۶/۴.

أقول:

و هذا الكلام يتلخّص فى مطلبين:

أحدهما:«أن عمر لم يحرّم متعه الحج»«و هو لم يقل أنا أحرمهما»«و إنما كان مراد عمر أن يأمر بما هو أفضل»«و الإمام إذا اختار لرعيّته الأمر الفاضل فالأمر بالشىء نهى عن ضدّه»«فكان نهيه عن المتعه على وجه الاختيار لا على وجه التحريم».

و الثانى:«قيل إنه نهى عن الفسخ».

أمّا المطلب الثانى، فلا مورد له أصلاً كما تقدّم.و كأنه بنفسه ملتفت إلى سقوط هذا المطلب،لأنه ذكره تاره بعنوان«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمره»و أخرى بعنوان«و قد قيل:إنه نهى عن الفسخ».

و أمّا المطلب الأول فهو كذب محض:

أما أوّلاً: فلأنه قد ثبت عن عمر قوله:«و أنا أحرّمهما و أعاقب عليهما»أو«أضرب عليهما».و قد ذكرنا جماعه ممن رواه من الأعلام فى كتبهم المعتبره فى العلوم المختلفه،و قد نصّ ابن القيّم على ثبوت هذا القول من عمر.

و فى(المحلّى)رواه عن:أحمد بن محمد الطلمنكى بسنده عن أبى قلابه قال:

قال عمر بن الخطاب....

و(الطلمنكى)هذا هو الذى اعتمد ابن تيميه على روايته قصّه ضبَّه بن محصن مع أبى موسى الأشعرى.

و أمّا ثانياً: فلقوله فيما رواه جماعه ذكرنا بعضهم«إن اللّه كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء،و إن القرآن قد نزل منازله،فافصلوا حجّكم من عمرتكم،فلن أوتى برجل نكح امرأه إلا رجمته بالحجاره».

و أمّا ثالثاً: فلقول عبد اللّه بن عمر للشامى الذى سأله عن التمتع بالعمره إلى الحج:«هى حلال.فقال الشامى:إن أباك قد نهى عنها! فقال عبد اللّه بن عمر:أ رأيت إن

كان أبی نهی عنها و صنعها رسول اللّه...» (۱).

و أمّا رابعاً: فلقول عمر:«و الله إنی لأنهاکم عن المتعه و إنها لفی کتاب اللّه،و لقد فعلها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،یعنی العمره بالحج» (۲).

هذا؛و لا یعارض هذه الأخبار ما رواه عن النسائی عنه فی قصّه الصبیّ بن معبد، لضعفه،و لا ما ذکره عن عمر من قوله:«لو حججت لتمتعت»إذ لم یعرف راویه،و لا ما نسبه إلی عبد اللّه من قوله:«إن أبی لم یرد ما تقولون»مع أنه تحریف للحدیث الوارد عنه فی الصحاح،و قد نقلناه آنفاً.

مضافاً إلی ما ذکره ابن کثیر قال:«و کان ابنه عبد اللّه یخالفه فیقال له:إن أباک کان ینهی عنها:فیقول:خشیت أن یقع علیکم حجاره من السماء،قد فعلها رسول اللّه، أ فسنّه رسول اللّه نتّبع أم سنّه عمر بن خطاب»؟! (۳)

و لو سلّمنا اعتبار هذه الأخبار الموضوعه قطعاً،أمکن الجمع بینها و بین الأخبار المتواتره بحملها علی صدورها قبل صدر التحریم منه،فإن التمتع بالعمره إلی الحج کان یفتی به و یعمل کما أمر اللّه و رسوله به،حتی فتره من تولیّه أمر الخلافه،ثم حرّمه من بعد،یشهد به ما جاء عن أبی موسی الأشعری:أنه کان یفتی بالمتعه علی عهد عمر.

فقال له رجل:رویدک،فإنک لا تدری ما أحدث عمر....

نعم،لقد(أحدث)عمر..و ما أکثر ما أحدثوا! و لذا قال صلّی اللّه علیه و آله:«إنه لیذادنّ عن الحوض رجال من أصحابی...فأقول:یا ربّ أصحابی! فیقال:إنک لا تدری ما أحدثوا من بعدک» (۴).

۱- ۱) صحیح الترمذی ۱۵۹/۲.

۲- ۲) صحیح النسائی ۱۵۳/۵.

۳- ۳) تاریخ ابن کثیر ۱۵۹/۵.

۴- ۴) صحیح البخاری ۱۹۱/۵ و ۱۹۵/۷، ۲۴۰ و ۲۰۶ و ۸۷/۸، ۲۰۷.

و بالجمله.. فإن الرجل نهى عن المتعه هـذه نهى تحريم،و إنكار ذلك من أىّ كان كـذب..و حينئـذ،يسـقط ما زعمه من أن مراد عمر كان كـذا و كـذا..بل إن عمر قد ذكر بنفسه السبب الذى دعاه إلى النهى،حيث قال لأبى موسـى،بعد اعترافه بالمخالفه للّه و الرسول:«كرهت أن يظلّوا بهنّ معرّسين فى الأراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم».

و لقائل أن يقول: إن هـذا الـذى تـذرّع به عمر هو ظاهر القضـيّه،و أما فى الحقيقه، فإنه قـد أراد إحياء سـنّه الجاهليه؛فإنهم(كانوا يرون العمره فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض)كما فى كتاب الحج من صحيح البخارى و صحيح مسلم.

و فى سـنن البيهقى عن ابن عبّاس:«و الله ما أعمر رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله عائشه فى ذى الحجه إلا ليقطع بـذلك أمر أهل الشرك» (۱).

و لذا صحّ عنه صـلّى اللّه عليه و آله:«لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت، و لو لا أن معى الهدى لأحللت.فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال:يا رسول اللّه هى لنا أو للأبـد؟لا بل للأبـد»أخرجه أرباب الصـحاح كلّهم،و عقـد له البخارى فى صـحيحه باباً.

هذا تمام الكلام فى متعه الحج بقدر الضروره.

و أمّا متعه النساء، فقد قال ابن تيميه ما نصّه:

«و أما متعه النساء المتنازع فيها،فليس فى الآيه نص صريح بحلّها،فإنه تعالى قال:

«وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَهً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَهِ إِنَّ اللّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ» . فقوله: «فَمَا

۱- ۱) سنن البيهقى ۳۴۵/۴.

اِسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» يشمل كلّ من دخل بها،أما من لم يدخل بها فإنها لا تستحق إلا نصف المهر....

فإن قيل:فی قراءه طائفه من السلف:فما استمتعتم به منهن إلی أجل مسمّی.

قيل:

أولاً:ليست هذه القراءه متواتره،و غايتها أن تكون كأخبار الآحاد،و نحن لا ننكر أن المتعه أحلّت فی أوّل الإسلام،لكن الكلام فی دلاله القرآن عليها.

الثانی:أن يقال:إن كان هذا الحرف نزل،فلا ريب أنه ليس ثابتاً من القراءه المشهوره،فيكون منسوخاً،و يكون لما كانت المتعه مباحه،فلما حرّمت نسخ هذا الحرف،أو يكون الأمر بالإيتاء فی الوقت تنبيهاً علی الإيتاء فی النكاح المطلق.و غايه ما يقال:إنهما قراءتان و كلاهما حق،و الأمر بالإيتاء فی الاستمتاع إلی أجل واجب إذا كان ذلك حلالاً،و إنما يكون ذلك إذا كان الاستمتاع إلی أجل مسمی حلالاً.و هذا كان فی أوّل الإسلام،فليس فی الآيه ما يدلّ علی أن الإستمتاع بها إلی أجل مسمّی حلال، فإنه لم يقل:و أحلّ لكم أن تستمتعوا بهنّ إلی أجل مسمّی.بل قال: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» فهذا يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالاً أم وطی شبهه،و لهذا يجب المهر فی النكاح الفاسد بالسنّه و الاتفاق،و المتمتع إذا اعتقد حلّ المتعه و فعلها فعليه المهر،و أما الاستمتاع المحرّم فلم تتناوله الآيه،فإنه لو استمتع بالمرأه من غير عقد مع مطاوعتها لكان زنا و لا مهر فيه،و إن كانت مستكرهه،ففيه نزاع مشهور.

و أمّا ما ذكره من نهی عمر عن متعه النساء،فقد ثبت عن النبی صلّی اللّه عليه و آله أنه حرّم متعه النساء بعد الإحلال.هكذا رواه الثقات فی الصحيحين و غيرهما عن الزهری عن عبد اللّه و الحسن ابنی محمد بن الحنفيه،عن أبيهما محمد بن الحنفيّه عن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه أنه قال لابن عباس رضی اللّه عنه لما أباح المتعه:إنك

امرؤ تائه،إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حرّم المتعه و لحوم الحمر الأهليّه عام خيبر.

رواه عن الزهرى أعلم أهل زمانه بالسنّه و أحفظهم لها أئمه الإسلام فى زمنهم، مثل مالك بن أنس و سفيان بن عيينه و غيرهما،ممن اتفق على علمهم و عدلهم و حفظهم،و لم يختلف أهل العلم بالحديث فى أن هذا حديث صحيح يتلقّى بالقبول، ليس فى أهل العلم من طعن فيه.

و كذلك ثبت فى الصحيح أنه حرّمها فى غزاه الفتح إلى يوم القيامه....

و روى عن ابن عباس رضى اللّه عنه أنه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهى.

فأهل السنّه يتّبعون عمر و عليّاً رضى اللّه عنهما و غيرهما من الخلفاء الراشدين، فيما رووه عن النبى صلى اللّه تعالى عليه و سلم،و الشيعه خالفوا عليّاً فيما رواه عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و اتبعوا قول من خالفه.

و أيضاً:فإن اللّه تعالى إنما أباح فى كتابه الزوجه و ملك اليمين،و المتمتع بها ليست واحده منهما،فإنها لو كانت زوجه لتوارثا،و لوجب عليها عدّه الوفاه،و لحقها الطلاق الثلاث.فإن هذه أحكام الزوجه فى كتاب اللّه تعالى،فلمّا انتفى عنها لوازم النكاح دلّ على انتفاء النكاح،لأن انتفاء اللّازم يقتضى انتفاء الملزوم..فتكون حراماً بنصّ القرآن..» (۱).

أقول:

و يتلخّص كلام ابن تيميه هنا فى نقاط:

۱-الآيه الكريمه لا تدلّ على حليّه نكاح المتعه.

۲-النبى صلّى اللّه عليه و آله حرّم المتعه بعد الإحلال.

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۹۱/۳.

۳-أن اللّه أباح الزوجه و ملك اليمين و حرّم ما عداهما،و المتمتع بها ليست بزوجه،لانتفاء لوازم النكاح فيها.فالمتعه حرام.

و لا بدّ من توضيح الحال،و ذكر دلائل الصّدق فى كلام العلّامه فى فصول:

الفصل الأول:

حقيقه هذا النكاح هى:أن تزوّج المرأه الحرّه الكامله نفسها من الرجل المسلم، بمهر مسمّى إلى أجل مسمّى فيقبل الرجل ذلك،و يعبّر عنه بالنكاح المؤقت،و يعتبر فيه جميع ما يعتبر فى النكاح الدائم،من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحه،و عدم وجود المانع من نسب أو سبب و غيرهما،و يجوز فيه الوكاله كما تجوز فى الدائم، و يلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه،و تترتب عليه سائر الآثار المترتبه على النكاح الدائم،من الحرمه و المحرميّه و العدّه...إلا أن الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّه أو هبتها من قبل الزوج،و أن العدّه إن لم تكن فى سنّ اليأس الشرعى قرءان إن كانت تحيض و إلا-فخمسه و أربعون يوماً،و أنه لا توارث بينهما،و لا نفقه لها عليه.و هذه أحكام دلّت عليها الأدلّه الخاصّه،و لا تقتضى أن تكون متعه النساء شيئاً فى مقابل النكاح مثل ملك اليمين.

هذه حقيقه متعه النساء.

و لا خلاف بين المسلمين فى أن(المتعه نكاح)،نصّ على ذلك القرطبى و ذكر طائفه من أحكامها حيث قال:«لم يختلف العلماء من السلف و الخلف أن(المتعه نكاح إلى أجل)لا ميراث فيه،و الفرقه تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق».ثم نقل عن ابن عطيّه كيفيّه هذا النكاح و أحكامه (۱).

و كذا الطبرى فى تفسير الآيه،حيث نقل عن السدّى:«هذه هى المتعه،الرجل

۱- ۱) تفسير القرطبى ۱۳۲/۵.

ینکح المرأه بشرط إلی أجل مسمّی...» (۱).

و بالجمله،فإنه لا خلاف بین المسلمین فی أن هذا الفعل نکاح،و أنه مشروع بالضروره من دین الإسلام...و هذا أمر لا ینکره ابن تیمیه.

الفصل الثانی:

إنه یدلّ علی مشروعیّه هذا النکاح قبل الإجماع:الکتاب و السنّه.

أمّا الکتاب،فقد ورد فی خصوص هذا النکاح قوله تعالی: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِیضَهً وَ لا جُناحَ عَلَیْکُمْ فِیما تَراضَیْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِیضَهِ إِنَّ اللّهَ کانَ عَلِیماً حَکِیماً» (۲).و قد قال جماعه من کبار الصحابه و التابعین المرجوع إلیهم فی قراءه القرآن و أحکامه،بنزول هذه الآیه فی المتعه و دلالتها علیها،حتی أنهم کانوا یقرأون الآیه:فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إلی أجل..و کتبوها کذلک فی مصاحفهم...فتکون نصّاً فی المتعه.و من هؤلاء:عبد اللّه بن عباس،و أبیّ بن کعب،و عبد اللّه بن مسعود، و جابر بن عبد اللّه،و أبو سعید الخدری،و سعید بن جبیر،و مجاهد،و السدی، و قتاده....

فراجع:الطبری،و القرطبی،و ابن کثیر،و الکشاف،و الدر المنثور...بتفسیر الآیه المبارکه...و راجع أیضاً:أحکام القرآن للجصّاص،و سنن البیهقی،و شرح صحیح مسلم بن الحجاج،و المغنی لابن قدامه (۳).

بل ذکروا عن ابن عباس أنه قال:«و اللّه لأنزلها اللّه کذلک.ثلاث مرات».

و عنه و عن ابیّ التصریح بأنها غیر منسوخه....

بل نصّ القرطبی علی أن دلالتها علی نکاح المتعه هو قول الجمهور،و هذه

۱- ۱) تفسیر الطبری ۱۸/۵.

۲- ۲) سوره النساء:۲۴.

۳- ۳) احکام القرآن ۱۸۵/۲،سنن البیهقی ۲۰۵/۷،شرح صحیح مسلم ۱۷۹/۹،المغنی ۵۷۱/۷.

عبارته:«و قال الجمهور:المراد نكاح المتعه الذى كان فى صدر الإسلام».

لكن ابن تيميه أبهم الكلام لغرض التغطيه على الواقع فقال:

«فإن قيل:ففى قراءه طائفه من السّلف،فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى».

لكن ليس قراءه طائفه منهم فحسب،بل إنها قراءه الأئمه المرجوع إليهم فى القرآن،فإنهم قرءوا و فسّروا الآيه كذلك،و قال الجمهور-لا طائفه من السّلف فقط-بأن «المراد نكاح المتعه»فسقط قوله:«لكن الكلام فى دلاله القرآن على ذلك».

على أن ابن عباس و ابيّاً و غيرهما نصّوا على أن الآيه غير منسوخه،و بقوا على حليّه المتعه حتى وفاه النبى صلّى اللّه عليه و آله و حتى زمن معاويه،فسقط قوله:

«فيكون منسوخاً و يكون لما كانت المتعه مباحه،فلمّا حرّمت نسخ هذا الحرف».

فظهر سقوط دعواه أن الآيه الكريمه لا تدلّ على حليّه نكاح المتعه.

الفصل الثالث:

إنه يدلّ من السنّه على مشروعيّه هذا النكاح:الأحاديث الكثيره المستفيضه المخرّجه فى الصحاح و غيرها،و نحن نكتفى بإيراد واحد منها،أخرجه الشيخان و أحمد و غيرهم،عن عبد اللّه بن مسعود قال:«كنا نغزو مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ليس لنا نساء،فقلنا:ألا نستخصى؟فنهانا عن ذلك،ثم رخّص لنا أن ننكح المرأه بالثوب إلى أجل.ثم قرأ عبد اللّه: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» (۱).

و لا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءه الآيه بعد نقله الحديث،فإنه كان من المنكرين للتحريم و من القائلين بحليّه المتعه.

۱- ۱) صحيح البخارى:۱۸۹/۵ و ۱۱۹/۶،صحيح مسلم:۱۳۰/۴،مسند أحمد ۴۵۰،۴۳۲،۴۲۰/۱.

الفصل الرابع:

إنه قد ثبت نهی عمر عن نکاح المتعه،فقد ثبت عنه أنه قال:«متعتان کانتا علی عهد رسول اللّه و أنا أنهی عنهما و أعاقب علیهما:متعه الحج و متعه النساء».

و عن عطاء عن جابر بن عبد اللّه:«استمتعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبی بکر و عمر،حتی إذا کان فی آخر خلافه عمر استمتع عمرو بن حریث بامرأه -سماها جابر فنسیتها-فحملت المرأه،فبلغ ذلک عمر فدعاها فسألها فقالت:نعم.قال:

من أشهد؟قال عطاء:لا أدری قالت:أمی أم ولیّها.قال:فهلّا غیرها.فذلک حین نهی عنها» (۱).

و مثله أخبار أخری،و قد جاء فیها التهدید بالرجم (۲).

فظهر أوّلاً: أن عمر بن الخطاب هو أوّل من نهی عن المتعه و ذلک فی آخر أیامه، فلا النبی صلّی اللّه علیه و آله نهی عنها،و لا أبو بکر،و لا عمر...حتی أواخر أیامه.و فی خبر:أن رجلاً قدم من الشام،و مکث مع امرأه ما شاء اللّه أن یمکث،ثم إنه خرج،فأخبر بذلک عمر بن الخطاب،فأرسل إلیه فقال:«ما حملک علی الذی فعلته؟قال:فعلته مع رسول اللّه ثم لم ینهانا عنه حتی قبضه اللّه،ثم مع أبی بکر فلم ینهانا حتی قبضه اللّه،ثم معک فلم تحدث لنا فیه نهیاً.فقال عمر:أما و الذی نفسی بیده لو کنت تقدّمت فی نهی لرجمتک» (۳).

و ثانیاً: إنه فی جمیع الأخبار ینسبون النهی إلی عمر،فیقولون:«نهی عنها عمر» و«قال رجل برأیه ما شاء»،و لا یوجد فی شیء من الأخبار نسبه النهی إلی رسول اللّه

۱- ۱) المصنف ۴۹۷/۷،صحیح مسلم ۱۳۱/۴،مسند أحمد ۳۰۴/۳،سنن البیهقی ۲۳۷/۷،فتح الباری.

۲- ۲) المصنف ۵۰۳/۷ الموطأ،سنن البیهقی ۲۱/۵ و ۲۰۶/۷،الدر المنثور ۱۴۱/۲،کنز العمال ۵۱۹/۱۶ و ۵۲۰ و ۵۲۲.

۳- ۳) کنز العمال ۵۲۲/۱۶.

صلّى اللّه عليه و آله،و لا- أبى بكر.و لو كان ثمه نهى عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، لما كان لنسبه النهى و ما ترتب عليه من الآثار الفاسده إلى عمر وجه أصلاً.

و قد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام:«لو لا أن عمر نهى عن المتعه ما زنى إلا شقى» (۱).

و عن ابن عباس:«ما كانت المتعه إلا رحمه من اللّه تعالى رحم بها عباده،و لو لا نهى عمر عنها ما زنى إلا شقى» (۲).

و لهذا جعلوا تحريم المتعه من أوّلياته (۳).

بل إن عمر نفسه يقول:«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه،و أنا أنهى عنهما» فلا يخبر عن نهى لرسول اللّه،و إنما ينسب النهى إلى نفسه و يتوعّد بالعقاب.

بل إنه لم يكذّب الرجل الشامى لمّا أجابه بما سمعت،بل لما قال له:«ثم معك فلم تُحدث لنا فيه نهياً»اعترف بعدم النهى مطلقاً حتى تلك الساعه.

و لا يخفى ما تدلّ عليه كلمه(تحدث)!

و ثالثاً: إن السبب فى نهى عمر قضيه عمرو بن حريث أو قضيّه أخرى تشبهها..

فلعلّه أيضاً لم ينه عنها لو لا وقوع تلك القضيّه و نحوها..

و رابعاً: إنه و إن تابع عمر فى تحريمه بعض السّلف كعبد اللّه بن الزبير،لكن ثبت على القول بحليّه المتعه تبعاً للقرآن و السنّه،أعلام الصّحابه،و على رأسهم أمير المؤمنين و أهل البيت عليهم السّلام.

قال ابن حزم:«و قد ثبت على تحليلها بعد رسول اللّه جماعه من السّلف.منهم من الصحابه:أسماء بنت أبى بكر،و جابر بن عبد اللّه،و ابن مسعود،و ابن عباس،

۱- ۱) الطبرى،النيسابورى،الرازى،الدر المنثور،بتفسير الآيه المباركه.

۲- ۲) تفسير القرطبى ۱۳۰/۵.

۳- ۳) تاريخ الخلفاء:۱۳۷.

و معاویه بن أبی سفیان،و عمرو بن حریث،و أبو سعید الخدری،و سلمه و معبد ابنا أمیّه بن خلف.و رواه جابر عن جمیع الصحابه مدّه رسول اللّه و مدّه أبی بکر و عمر إلی قرب آخر خلافه عمر».

قال:«و من التابعین:طاووس و عطاء و سعید بن جبیر و سائر فقهاء مکه أعزّها اللّه..» (۱).

هذه عباره ابن حزم الذی طالما اعتمد علیه ابن تیمیه فی کتابه.و لم یذکر ابن حزم عمران بن الحصین و بعض الصحابه،و ذکر ذلک القرطبی و أضاف عن ابن عبد البر قوله:«أصحاب ابن عباس من أهل مکه و الیمن کلّهم یرون المتعه حلالاً علی مذهب ابن عباس» (۲).

و من أشهر فقهاء مکه القائلین بالحلیه:عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج المکی المتوفی سنه ۱۴۹،و هو من کبار الفقهاء و أعلام التابعین و ثقات المحدثین و من رجال الصحیحین،فقد ذکروا أنه تزوّج نحواً من تسعین امرأه بنکاح المتعه.

و ذکر ابن خلکان:أن المأمون أمر أیام خلافته بأن ینادی بحلیّه المتعه.قال:فدخل علیه محمد بن منصور و أبو العیناء فوجداه یستاک و یقول و هو متغیّظ:متعتان کانتا علی عهد رسول اللّه و عهد أبی بکر و أنا أنهی عنهما.قال:و من أنت یا جُعَل حتی تنهی عمّا فعله رسول اللّه و أبو بکر.فأراد محمد بن منصور أن یکلّمه،فأومأ إلیه أبو العیناء و قال:

رجل یقول فی عمر بن الخطاب ما یقول،نکلّمه نحن؟و دخل علیه یحیی بن أکثم فخلا به و خوّفه من الفتنه،و لم یزل به حتی صرف رأیه (۳).

فظهر بذلک سقوط دعوی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله حرّم المتعه بعد الإحلال.

۱- ۱) المحلّی ۵۱۹/۹-۵۲۰.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۱۳۳/۵.

۳- ۳) وفیات الأعیان ۱۴۹/۶.

الفصل الخامس:

إنه لا يبقى ريب لدى العاقل المنصف،بعد الوقوف على ما ذكرنا،فى أن ما رووه عن الزهرى عن ابنى محمد بن الحنفيه عن أبيهما...موضوع مختلق...لكنه لما كان مخرّجاً فى الصحيحين و غيرهما،فلا بدّ من زياده توضيح بالبحث فى جهات:

أولاً:بالنظر إلى الأدله المتقدمه:

فبالنظر إلى ما ذكرنا فى الفصول السابقه يظهر بطلان هذا الحديث و ذلك:

١-لأن أمير المؤمنين عليه السلام و أهل البيت كانوا على حليّه المتعه،و قد تبعهم شيعتهم على القول بذلك حتى اليوم.

٢-لأن ابن عباس رضى اللّه عنه كان على القول بحليّه المتعه حتى آخر أيّامه، و هذا أمر ثابت،و به صرّحت الروايات-و من روايه الزهرى أيضاً-:

أخرج مسلم فى باب نكاح المتعه عن عروه بن الزبير:«أن عبد اللّه بن الزبير قام بمكه فقال:إن أناساً-أعمى اللّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم-يفتون بالمتعه،يعرّض برجل،فناداه فقال:إنك لجلف جاف.فلعمرى،لقد كانت المتعه تفعل فى عهد إمام المتقين-يريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله-فقال له ابن الزبير:فجرّب بنفسك،و اللّه لئن فعلتها لأرجمنّك بأحجارك.

قال ابن شهاب:فأخبرنى خالد بن المهاجر بن سيف اللّه:أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه فى المتعه فأمره بها.فقال له أبو عمره الأنصارى:مهلاً.قال:ما هى؟و اللّه لقد فعلت فى عهد إمام المتقين» (١).

و ابن عباس هو الرجل المعرَّض به،و كان قد كُفَّ بصره،فلذا قال ابن الزبير:

أعمى أبصارهم!

١- ١) صحيح مسلم ۴/۱۳۳-۱۳۴.

و أخرج مسلم فی الباب المذکور و أحمد و غیرهما حدیث أبی نضره قال:«کنت عند جابر بن عبد اللّه فأتاه آت فقال:ابن عباس و ابن الزبیر اختلفا فی المتعتین.فقال جابر:فعلناهما مع رسول اللّه ثم نهانا عمر...» (۱).

و هذا إنما کان فی زمن حکومه ابن الزبیر بمکه،أی بعد حوالی عشرین سنه من وفاه أمیر المؤمنین علیه السلام.فقد ثبت أن ابن عباس کان مستمرّ القول علی جوازها و تبعه فقهاء مکه کما عرفت،و لا یجوز نسبه القول بما یخالف اللّه و الرسول و أمیر المؤمنین إلی ابن عباس،لو کان النبی حرّم و الإمام أبلغه حقاً؟

۳-لأن عمر بن الخطاب نفسه معترف بأنه هو الذی حرّم ما کان حلالاً علی عهد النبی صلّی اللّه علیه و آله،و الصحابه کلّهم بقوا علی الحلیّه،و قد نسبوا کلّهم التحریم إلی عمر.

أقول:

و بهذه الوجوه یسقط أیضاً کلّ ما رووه فی هذا الباب من التحریم فی عهد الرسول صلّی اللّه علیه و آله،کالحدیث فی أنه حرّمها فی غزاه فتح مکه،و کالحدیث فی تحریمه فی قصه أخری غیر خیبر و الفتح.

فإن هذه الأحادیث-بغض النظر عمّا فی أسانیدها واحداً واحداً.فمثلاً الحدیث الذی دلّ علی التحریم فی فتح مکه،و الذی استند إلیه ابن تیمیه و قال:«و کذلک ثبت فی الصحیح أنه حرّمها فی غزاه الفتح إلی یوم القیامه»غیر صحیح سنداً،کما سیأتی عن تلمیذه ابن القیم،و کذلک الحدیث فی تحریمه فی تبوک کما سیأتی عن ابن حجر- باطله بالوجوه المذکوره،فإنها تقتضی أن لا یکون تحریم،لا فی عهد النبی و لا فی عهد أبی بکر و لا فی عهد عمر حتی أخریات أیامه.

۱- ۱) صحیح مسلم ۵۹/۴،مسند أحمد ۳۲۵/۳.

و باطله أيضاً بالتعارض الموجود فيما بينها،حتى اضطرب القوم-الذين يرون صحّتها-فى كيفيه جمعها و تضاربت كلماتهم،فاضطرّوا إلى القول بأن المتعه أحلّت ثم حرّمت ثم أحلّت ثم حرّمت...فعنون مسلم«باب نكاح المتعه و بيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ و استقرّ حكمه إلى يوم القيامه»لكن الأخبار لم تنته بذلك،بل جاءت بالتحليل و التحريم حتى سبعه مواطن كما زعم القرطبى (۱).و هذا ما دعا ابن القيّم-تلميذ ابن تيميه-إلى أن يقول:«و هذا النسخ لا عهد بمثله فى الشريعه ألبته، و لا يقع مثله فيها» (۲).

كما أن خصوص خبر الزهرى عن ابنى محمد بن الحنفيّه عن أمير المؤمنين عليه السلام فى التحريم،مروىّ عندهم بنفس هذا السند،و فى بعضها أن التحريم كان فى خيبر،و فى آخر كان فى فتح مكه،و فى ثالث فى حجه الوداع...و سترى.

و ثانياً:بالنظر إلى متنه. فيظهر كذبه أيضاً،و ذلك:

۱-لأنه قال:«إنك امرؤ تائه! إن رسول اللّه نهى عنها يوم خيبر و عن أكل لحوم الحمر الإنسيّه».

و قد قال ابن حجر بشرحه عن السّهيلى:«و يتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال،لأن فيه النهى عن نكاح المتعه يوم خيبر.و هذا شىء لا يعرفه أحد من أهل السير و رواه الأثر» (۳).

و قال العينى فى شرحه:«قال ابن عبد البر:و ذكر النهى عن المتعه يوم خيبر غلط» (۴).

۱- ۱) تفسير القرطبى ۱۳۱/۵.

۲- ۲) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱۸۴/۲.

۳- ۳) فتح البارى ۱۳۸/۹.

۴- ۴) عمده القارى ۲۴۶/۱۷-۲۴۷.

و قال القسطلانی بشرحه:«و قال البیهقی:لا یعرفه أحد من أهل السیر» (۱).

و سیأتی ما قال ابن القیم تلمیذ ابن تیمیه فی هذه المسأله.

و بهذا یسقط عن الاعتبار کلّ حدیث اشتمل علی تحریم المتعه فی خیبر،کهذا الذی اتفقوا علی روایته.

و کذا ما أخرجه مسلم فی باب نکاح المتعه،و أحمد فی مسنده بسند فیه الزهری أیضاً،عن سبره قال:«نهی رسول اللّه عن متعه النساء یوم خیبر» (۲).

و ما أخرجه البخاری فی کتاب النکاح بسنده عن الزهری أیضاً:«حدّثنا مالک بن إسماعیل قال:حدّثنا ابن عیینه أنه سمع الزهری یقول:أخبرنی الحسن بن محمد بن علی و أخوه عبد اللّه عن أبیهما أن علیّاً قال لابن عباس:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله نهی عن المتعه و عن لحوم الحمر الأهلیّه زمن خیبر» (۳).

و ما فی الترمذی (۴)و فی النسائی لکن مع إبهام ابن عباس!! فقال:«عن أبیهما أن علیّاً بلغه أن رجلاً ـ لا ـ یری بالمتعه بأساً،فقال:إنک تائه،إنه نهانی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله عنها و عن لحوم الحمر الأهلیّه یوم خیبر» (۵).

و ما فی المسند عن الزهری عنهما قال:و کان حسن أرضاهما فی أنفسنا:«إن علیّاً قال لابن عباس:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله نهی عن نکاح المتعه و عن لحوم الحمر الأهلیّه زمن خیبر» (۶).

۱- ۱) إرشاد الساری ۵۳۶/۶ و ۴۱/۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۳۴/۴.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۹/۶.

۴- ۴) سنن الترمذی ۱۶۳/۳.

۵- ۵) سنن النسائی ۱۲۵/۶-۱۲۶.

۶- ۶) مسند أحمد ۷۹/۱.

و ما أخرجه مالک عن الزهری عن عبد اللّه و الحسن عن أبیهما محمد بن الحنفیّه عن أبیه علی رضی اللّه تعالی عنه أنه قال:«نادی منادی رسول اللّه یوم خیبر:ألا إن اللّه تعالی و رسوله صلّی اللّه علیه و آله ینهاکم عن المتعه» (۱).

و کذا غیرها ممّا أخرجوه فی صحاحهم و مسانیدهم..

و کلّ هذا باطل بالإجماع کما عرفت.

و قال ابن القیّم تلمیذ ابن تیمیّه:«و قصّه خیبر لم یکن فیها الصحابه یتمتعون بالیهودیّات،و لا استأذنوا فی ذلک رسول اللّه،و لا نقله أحد قط فی هذه الغزوه،و لا کان للمتعه فیها ذکر ألبته،لا فعلاً و لا تحریماً» (۲).

و بما ذکرنا یظهر أن قول ابن تیمیه:«و قد تنازع رواه حدیث علی..»لا یحلّ مشکلتهم،لأنها محاوله فاشله.قال ابن کثیر:«و قد حاول بعض العلماء أن یجیب عن حدیث علی،بأنه وقع فیه تقدیم و تأخیر...و إلی هذا التقریر کان میل شیخنا أبی الحجاج المزی.و مع هذا،ما رجع ابن عباس عمّا کان یذهب إلیه من إباحتها» (۳).

و أیضاً:فقول ابن تیمیه:«و روی عن ابن عباس رضی اللّه عنه أنه رجع عن ذلک لمّا بلغه حدیث النهی»مردود بأنه حدیث مکذوب علیه،و قد نصّ ابن کثیر أیضاً علی أنه ما رجع.

و قال ابن حجر عن ابن بطال:«و روی عنه الرجوع بأسانید ضعیفه» (۴).

کما وضعوا عن جابر أیضاً حدیثاً فی تحریم النبی صلّی اللّه علیه و آله المتعه فی غزوه تبوک.و قد نصّ ابن حجر علی أنه«لا یصح،فإنه من طریق عباد بن کثیر،

۱- ۱) الموطأ ۷۴/۲ بشرح السیوطی.

۲- ۲) زاد المعاد ۱۸۴/۲.

۳- ۳) تاریخ ابن کثیر ۲۲۰/۴.

۴- ۴) فتح الباری ۱۳۹/۹.

و هو متروک» (۱).

۲-لأنه معارض بما أخرجه الشیخان عن الحسن بن محمد عن سلمه و جابر:

ففی صحیح مسلم:«عن عمرو بن دینار،عن الحسن بن محمد،عن سلمه بن الأکوع و جابر بن عبد اللّه:أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أتانا فأذن لنا فی المتعه» (۲).

و فی صحیح البخاری عن عمرو عن الحسن بن محمد،عن جابر بن عبد اللّه و سلمه بن الأکوع،قال:«کنا فی جیش،فأتانا رسول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنه أذن لکم أن تستمتعوا» (۳).

و هل یعقل أن یروی الرجل عن هذین الصحابیین حکم تحلیل عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و لا یروی عنهما أو لم یخبراه النسخ بالتحریم لو کان؟!

۳-لأنه معارض بما رواه الزهری عن عبد اللّه أنه نهی عنها فی تبوک،فقد جاء فی المنهاج:«و ذکر غیر مسلم عن علی:أن النبی نهی عنها فی غزوه تبوک من روایه إسحاق بن راشد،عن الزهری،عن عبد اللّه بن محمد بن علی،عن أبیه عن علی».

قال نقلاً عن القاضی عیاض:«و لم یتابعه أحد علی هذا.و هو غلط منه» (۴).

أقول: فهذا غلط.و ما رواه من النهی عنها فی خیبر غلط کذلک.

۴-و لأنه معارض بما رواه الطبرانی:«عن محمد بن الحنفیّه:قال تکلّم علی و ابن عباس فی متعه النساء،فقال له علی:إنک رجل تائه،إن رسول اللّه نهی عن متعه النساء فی حجه الوداع» (۵).

۱- ۱) فتح الباری ۱۳۹/۹.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۳۰/۴-۱۳۱.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۹/۶.

۴- ۴) المنهاج فی شرح صحیح مسلم ۱۸۰/۹.

۵- ۵) المعجم الأوسط ۳۴۵/۵،مجمع الزوائد ۲۶۵/۴.

و رواه الهيثمى عن الطبرانى فى الأوسط و قال:«رجاله رجال الصحيح»لكن تعقبه بقوله:«قلت:فى الصحيح:النهى عنها يوم خيبر» (۱).

۵-لأن أمير المؤمنين عليه السلام كان يقول بمتعه الحج قطعاً كما عرفت بالتفصيل،لكنهم وضعوا عن عبد اللّه و الحسن ابنى محمد خلاف ذلك،ففى سنن البيهقى بسنده:«عن عبد اللّه و الحسن ابنى محمد بن على عن أبيهما أن على بن أبى طالب رضى اللّه عنه قال:يا بنى أفرد بالحج فإنه أفضل» (۲).

فكما هذا كذب،كذلك حديث الزهرى عنهما هنا كذب! و كما أن ما وضعوه عن ابن مسعود و جابر-المستمرّين فى القول بالجواز حتى بعد زمان عمر-كذب كما عرفت،كذلك حديث الزهرى.

و ثالثاً:بالنظر إلى سنده. و هو بالنظر إلى سنده أيضاً كذب و باطل،و ذلك:

۱-لأن مداره على(الزهرى)و قد عرفت سابقاً القدح و الطعن فيه بما يوجب الإعراض عمّا يرويه،و لا سيما فيما يخص عليّاً عليه السلام و بنيه..فلا نعيد.

۲-و لأن مدار حديث(الزهرى)على(عبد اللّه)و(الحسن)ابنى محمد بن الحنفيه رحمه اللّه تعالى عليه.

أمّا(عبد اللّه)،فقد ذكروا أنه(كان شيعيّاً يجمع أحاديث السبائيه).

و أمّا(الحسن)،(فكان مرجئاً).أنظر ترجمتهما فى(تهذيب التهذيب) (۳)و غيره.

فكيف يستدلّ الرجل بحديث يرويه مرجئ،و قد نسبوا إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله أنه قال:«صنفان من أمتى ليس لهما فى الإسلام نصيب:المرجئه و القدريه» (۴).

۱- ۱) مجمع الزوائد ۲۶۵/۴.

۲- ۲) سنن البيهقى ۵/۵.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲۷۶/۲ و ۱۵/۶.

۴- ۴) صحيح الترمذى ۳۰۸/۴.

و آخر شیعی،و هم ما زالوا یطرحون أحادیث الرجل إذا رمی بالتشیع؟

فإن قلت:لعلّه یستند إلی هذا الحدیث لیکون أبلغ فی الحجه علی الإمامیّه؟

قلت:کیف،و الراوی عنهما من أبغض الناس و أشدّهم انحرافاً عن أمیر المؤمنین صلّی اللّه علیه و آله؟

الفصل السادس:

إنه لا یبقی ریب لدی العاقل المنصف بعد الوقوف علی ما ذکرنا،فی بطلان القول بأن:«المتمتع بها لیست بزوجه،لانتفاء لوازم النکاح فیها فالمتعه حرام».

لأن المتعه(نکاح)قد ورد به الکتاب و السنّه،و عمل به الأصحاب فی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و عهد أبی بکر و عهد عمر،حتی حرّمه عمر فی أخریات أیّامه(لرأی رآه)فی قصه(عمرو بن حریث الصحابی)أو غیره....

و أنت تجد التعبیر عن ذلک بالنکاح و التزوّج،و عن المستمتع بها بأنها(زوجه) فی الأحادیث..إلا أنه موقت،و یختلف عن الدائم فی بعض الأحکام علی اختلاف فی بعضها،کالتوارث-مثلاً-حیث ذهب بعض الإمامیه إلی ثبوته،کما لا یخفی علی من راجع کتبهم فی الفقه،مع مجامعته له فی أکثرها،و من الواضح أن الأحکام قد تختلف بحسب الأدلّه،و لیست هی بلوازم حتی لا تقبل التخلّف..

قال الزمخشری:«فإن قلت:هل فیه دلیل علی تحریم المتعه؟قلت:لا،لأن المنکوحه بنکاح المتعه من جمله الأزواج إذ صح النکاح» (۱).

و قال ابن عبد البر:«أجمعوا علی أن المتعه نکاح لا إشهاد فیه،و أنه نکاح إلی أجل یقع فیه الفرقه بلا طلاق،و لا میراث بینهما» (۲).

۱- ۱) الکشاف فی تفسیر القرآن ۲۶/۳-۲۷.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۱۳۲/۵.

و هناك كلمات تقدّمت.

و هذا ما لا ريب فيه لأحد،و لذا لم نجد الإستدلال بانتفاء بعض الأحكام،فى كلمات عمر و لا غيره ممن تابعه فى النهى و التحريم..و إنما حاول أتباعه فيما بعد أن يدافعوا عن عمر،فقال أكثرهم:بأن التحريم كان من النبى صلّى اللّه عليه و آله لا من عمر..و قد عرفت بطلان هذه الدعوى و أنه ليس لها جدوى..

و كأنّ بعضهم قد التفت إلى بطلان ذلك،فاعترف بأن عمر هو المحرّم،لكن الواجب متابعته!!

قال ابن القيّم:«فإن قيل:فما تصنعون بما رواه مسلم فى صحيحه عن جابر بن عبد اللّه قال:كنا نستمتع بالقبضه من التمر و الدقيق الأيام على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أبى بكر،حتى نهى عنه عمر فى شأن عمرو بن حريث.و فيما ثبت عن عمر أنه قال:متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنا أنهى عنهما:متعه النساء و متعه الحج؟قيل:الناس فى هذا طائفتان:

طائفه تقول:إن عمر هو الذى حرّمها و نهى عنها،و قد أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله باتّباع ما سنّه الخلفاء الرّاشدون،و لم تر هذه الطائفه تصحيح حديث سبره بن معبد فى تحريم المتعه عام الفتح،فإنه من روايه عبد الملك بن الربيع بن سبره عن أبيه عن جدّه،و قد تكلّم فيه ابن معين،و لم ير البخارى إخراج حديثه فى صحيحه مع شدّه الحاجه إليه و كونه أصلاً من أصول الإسلام،و لو صح عنده لم يصبر عن إخراجه و الإحتجاج به.

قالوا:و لو صح حديث سبره لم يخف على ابن مسعود،حتى يروى أنهم فعلوها و يحتج بالآيه.

قالوا:و أيضاً،فلو صحّ لم يقل عمر:إنها كانت على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أنا أنهى عنها و أعاقب عليها،بل كان يقول:إنه صلّى اللّه عليه و آله حرّمها و نهى عنها.

قالوا:و لو صح لم تفعل على عهد الصدّيق و عهده عهد خلافه النبوه حقاً.

و الطائفه الثانيه:رأت صحه حديث سبره،و لو لم يصح فقد صحّ حديث على:إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حرّم متعه النساء.و وجب حمل حديث جابر على أن الذى أخبر منه بفعلها لم يبلغه التحريم،و لم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر،فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها و اشتهر.و بهذا تأتلف الأحاديث الوارده فيها.و باللّه التوفيق» (۱).

قلت:

بما ذكرنا من الوجوه الكثيره على بطلان حديث الزهرى عن على عليه السلام و بما ذكره هو من الوجوه لقول الطائفه الأولى،و وضوح بطلان حمل حديث جابر على ما ذكره،و كيف يصدق هذا الحمل؟و قد كان من أحاديثهم فى الباب أنه نادى منادى رسول اللّه فى خيبر بالتحريم؟يظهر أن الحق مع الطائفه الأولى..لكن من الواضح أنه يصعب عليهم الاعتراف بأن تحريم عمر بدعه فى الدّين،فاضطروا إلى التمسّك بالحديث الباطل المفترى«عليكم بسنتى و سنه الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى» هذا الحديث الذى ظهر كذبه حتى أفصح بعض حفّاظهم-كالحافظ ابن القطان-عن ذلك و نصّ على بطلانه.

و كأنّ آخرين لا يجدون بدّاً من الاعتراف بثبوت التحريم عن عمر،فادّعوا أن تحريمه كان مستنداً إلى ثبوت النسخ عنده عن النبى صلّى اللّه عليه و آله.

قال الرازى بعد نقل قول عمر:«متعتان كانتا..».«فلم يبق إلا أن يقال:كان مراده أن المتعه كانت مباحه فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله و أنا أنهى عنها،لما ثبت عندى أنه صلّى اللّه عليه و آله نسخها» (۲).

۱- ۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱۸۳/۲-۱۸۴.

۲- ۲) تفسير الرازى ۵۴/۳.

و قال النووی:«محمول علی أن الذی استمتع فی عهد أبی بکر و عمر لم یبلغه النسخ» (۱).

لکن لم یبیّنوا کیف ثبت النسخ عند عمر فقط،و لم یثبت عند علی علیه السلام و أبی بکر و ابن عباس و ابن مسعود و جابر..و جمهور الصحابه..؟

و هلّا أخبر عن هذا الناسخ الثابت عنده! حین قال له ناصحه و هو عمران بن سواده:«عابت أمتک منک أربعاً...قال:ذکروا أنک حرّمت متعه النساء،و قد کانت رخصه من اللّه نستمتع بقبضه و نفارق عن ثلاثه.قال:إن رسول اللّه أحلّها فی زمان ضروره،ثم رجع الناس إلی سعه...» (۲).

و لعلّ منهم من یجیب عن تحریمه متعه النساء بما أجاب ابن حجر عن تحریمه متعه الحج من«أنه منع منه سدّاً للذریعه» (۳).

لکنه فی الحقیقه التزام بالإشکال و اعتراف بالضلال!

مسأله فدک

قال قدس سره:و منع أبو بکر فاطمه علیها السلام إرثها فقالت له:«یا ابن أبی قحافه أ ترث أباک و لا أرث أبی!»و التجأ فی ذلک إلی روایه انفرد بها و کان هو الغریم لها لأن الصدقه تحلّ له:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ما ترکناه صدقه،علی ما رووه عنه!

و القرآن یخالف ذلک،لأن اللّه تعالی قال: «یُوصِیکُمُ اللّهُ فِی أَوْلادِکُمْ» (۴)،

۱- ۱) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۱۸۳/۹.

۲- ۲) تاریخ الطبری حوادث سنه ۲۳،۲۹۰/۳.

۳- ۳) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۳۳۲/۳.

۴- ۴) سوره النساء:۱۱.

و لم يجعل اللّه تعالى ذلك خاصّاً بالأمّه دونه صلّى اللّه عليه و آله.

و كذّب روايتهم فقال تعالى: «وَ وَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ» (۱).و قال تعالى عن زكريّا: «وَ إِنِّى خِفْتُ الْمَوالِىَ مِنْ وَرائِى وَ كانَتِ امْرَأَتِى عاقِراً فَهَبْ لِى مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِى وَ يَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ» (۲).

و لما ذكرت فاطمه عليها السلام أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله وهبها فدكاً قال لها:هات أسود أو أحمر يشهد لك بذلك! فجاءت بأمّ أيمن فشهدت لها بذلك فقال:امرأه لا يقبل قولها! و قد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال:

«أم أيمن امرأه من أهل الجنه».

فجاء أمير المؤمنين عليه السلام فشهد لها فقال:هذا بعلك يجرّه إلى نفسه و لا نحكم بشهادته لك! و قد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال:

«على مع الحق و الحق مع على يدور معه حيث دار،لن يفترقا حتى يردا على الحوض»!

فغضبت فاطمه عليها السلام عند ذلك و انصرفت و حلفت أن لا تكلّمه و لا صاحبه حتى تلقى أباها و تشكو إليه.

فلمّا حضرتها الوفاه أوصت عليّاً أن يدفنها ليلاً،و لا يدع أحداً منهم يصلّى عليها!

و قد رووا جميعاً أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال:«يا فاطمه إن اللّه يغضب لغضبك و يرضى لرضاك».و رووا جميعاً أنه صلّى اللّه عليه و آله قال:«فاطمه بضعه منى،من آذاها فقد آذانى و من آذانى فقد آذى اللّه»!

۱- ۱) سوره النمل:۱۶.

۲- ۲) سوره مريم:۶.

و لو كـان هـذا الخبر حقاً لما جاز له ترک البغله التی خلّفها النبی صـلّی اللّه علیه و آله،و سـیفه و عمامته عنـد أمیر المؤمنین علیه السـلام،و لمـا حکم بهـا له لمـا ادّعاهـا العبـاس! و لکان أهل البیت الـذین طهّرهم اللّه تعالی فی کتابه عن الرجس مرتکبین ما لا یجوز،لأن الصدقه علیهم محرّمه.

الشرح:

لقـد کثر البحث منـذ صدر الإسـلام حول ما کان بین الزهراء الطاهره علیها السـلام و أبی بکر،و جرت فیه المناظرات،و ألّفت فیه الکتب.

و الـذی ذکره العلاّمه رحمه اللّه هو:أنهـا طلبت إرثهـا من أبی بکر فمنعهـا،و التجأ إلی روایه انفرد بها،و القرآن یخالف ذلک.و أنهـا ذکرت أن رسـول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله وهبهـا فـدکاً،فطلب منهـا الـبیّنه،فجـاءت بـأم أیمن و أمیر المـؤمنین علیه السـلام فردّهما،مع ما ورد فی حقّهما عن النبی صلّی اللّه علیه و آله.

ثم ذکر رحمه اللّه ممّا کان بعد ردّه إیاها:أنها غضـبت و حلفت ألّا تکلّمه حتی تلقی أباها و تشـکو إلیه،مع ما ورد عنه صـلّی اللّه علیه و آله من التحذیر من إغضابها و إیذائها.و أنها أوصت أن تدفن لیلاً.و أنها أوصت أن لا یصلّی علیها أبو بکر و أنصاره.

ثم ذکر من وجوه الإیراد علی حـدیث أبی بکر:النقض.ببغله النبی صـلّی اللّه علیه و آله و سـیفه و عمامته عنـد أمیر المؤمنین علیه السـلام،و الحکم بهـا للعبـاس لمـا ادّعاها، و الحکم لجابر فیما ادّعاه من مال البحرین،و أنه لو کان هـذا الحـدیث حقّاً لکان أهل البیت بادّعائهم مرتکبین ما لا یجوز لهم،لکنهم لا یرتکبون ذلک،لأن اللّه طهّرهم من الرجس،فالحدیث لیس بحق.

هذا خلاصه کلام العلّامه کما لا یخفی علی من راجعه.

ص:۷۶

كلام ابن تيميه

و يتلخّص كلام ابن تيميه فى الاعتراض عليه،كما لا يخفى على من راجعه كذلك (۱)فى:

۱- الإنكار و التكذيب، فقد قال:«إن فى هذا الكلام من الكذب و البهتان و الكلام الفاسد ما لا يحصى إلا بكلفه»و إليك موارد من ذلك بعبارته:

أ-«إن ما ذكر من قول فاطمه رضى اللّه عنها:(أ ترث أباك و لا أرث أبى)لا نعلم صحّته عنها».

ب-«قوله:و التجأ إلى روايه انفرد بها.كذب».

ج-«قوله:و كان هو الغريم لها.كذب».

د-«ادّعاء فاطمه رضى اللّه عنها ذلك(أن النبى وهبها فدكاً)كذب على فاطمه».

ه-«إن عليّاً شهد لها فردّ شهادته لكونه زوجها.فهذا مع كونه كذباً...».

و-«و أمّا الحديث الذى ذكره و زعم أنهم رووه جميعاً(فى حق أمّ أيمن)فهذا الخبر لا يعرف فى شىء من دواوين الإسلام،و لا نعرف عالماً من العلماء رواه...فهو كذب عليه صلّى اللّه عليه و آله و على أهل العلم».

ز-«قوله:إنهم رووا جميعاً أن رسول اللّه قال:على مع الحق و الحق يدور معه..

من أعظم الكلام كذباً و جهلاً.فإن هذا الحديث لم يروه أحد عن النبى،لا بإسناد صحيح و لا ضعيف،فكيف يقال:إنهم جميعاً رووا هذا الحديث؟و هل يكون أكذب ممن يروى عن الصحابه و العلماء أنهم رووا حديثاً و الحديث لا يعرف عن أحد منهم أصلاً؟ بل هذا من أظهر الكذب...و هو كذب قطعاً...فإنه كلام ينزّه عنه رسول اللّه».

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۲۸/۴-۲۶۴.

ح-«إن ما ذكره عن فاطمه أمر لا يليق بها،و لا يحتج بذلك إلا رجل جاهل، يحسب أنه يمدحها و هو يجرحها،فإنه ليس فيما ذكر ما يوجب الغضب عليه،إذ لم يحكم-لو كان صحيحاً-إلا بالحق الذى لا يحلّ لمسلم أن يحكم بخلافه.و من طلب أن يحكم له بغير حكم اللّه و رسوله فامتنع فغضب و حلف أن لا يكلّم الحاكم، و لا صاحب الحاكم،لم يكن هذا ممّا يحمد عليه و لا ممّا يذمّ به الحاكم،بل هذا إلى أن يكون جرحاً أقرب منه إلى أن يكون مدحاً.و نحن نعلم أن ما يحكى عن فاطمه و غيرها من الصحابه من القوادح كثير منها كذب و بعضها كانوا فيه متأوّلين،و إذا كان بعضها ذنباً فليس القوم معصومين،بل هم مع كونهم أولياء اللّه من أهل الجنه،لهم ذنوب يغفرها اللّه لهم.و كذلك ما ذكر من حلفها أنها لا تكلّمه و لا تصاحبه حتى تلقى أباها و تشتكى إليه،أمر لا يليق أن يذكر عن فاطمه،فإن الشكوى إنما تكون إلى اللّه تعالى».

ط-«و أمّا قوله:رووا جميعاً أن النبى قال:يا فاطمه إن اللّه يغضب لغضبك و يرضى لرضاك.فهذا كذب منه.ما رووا هذا عن النبى،و لا يعرف هذا فى شىء من كتب الحديث المعروفه،و لا الإسناد معروف عن النبى،لا صحيح و لا حسن».

ى-«و أمّا قوله:رووا جميعاً أن فاطمه بضعه...فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ،روى بغيره.كما ذكر فى حديث خطبه على لابنه أبى جهل».

ك-«من نقل أن أبا بكر و عمر حكما بذلك لأحد(فى البغله...)و تركا ذلك عند أحد على أن يكون ملكاً له؟فهذا من أبين الكذب عليهما».

ل-«و كذلك ما ذكره من إيصائها أن تدفن ليلاً و لا يصلّى عليها أحد منهم.

لا يحكيه عن فاطمه و يحتج به إلّا رجل جاهل،يطرق على فاطمه ما لا يليق بها.و هذا لو صحّ لكان بالذنب المغفور أولى منه بالسّعى المشكور...».

م-«أمّا قصّه فاطمه رضى اللّه عنها،فما ذكروه من دعواها الهبه و الشهاده المذكوره و نحو ذلك،لو كان صحيحاً،لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه بالمدح».

۲- الإفتراء و الكذب: كفريه خطبه أمير المؤمنين عليه السلام ابنه أبى جهل،فإنه يعتمد عليها فى غير موضع،و يدّعى أنها السبب فى قوله صلّى اللّه عليه و آله:فاطمه بضعه منى...و ينسب روايه ذلك إلى على بن الحسين...و هذه عباراته المشتمله عليها و على أباطيل أخرى:

«و لو دار الحق مع على حيثما دار لوجب أن يكون معصوماً كالنبى صلّى اللّه عليه و آله،و هم من جهلهم يدّعون ذلك.و لكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمه من أبى بكر و عمر و عثمان و غيرهم،و ليس فيهم من هو معصوم،علم كذبهم،و فتاويه من جنس فتاوى أبى بكر و عمر و عثمان،ليس هو أولى بالصّواب منهم،و لا فى أقوالهم من الأقوال المرجوحه أكثر مما قاله،و لا كان ثناء النبى صلّى اللّه عليه و آله و رضاه عنه، بأعظم من ثنائه عليهم و رضائه عنهم،بل لو قال القائل:إنه لا يعرف من النبى أنه عتب على عثمان فى شىء و قد عتب على على فى غير موضع لما أبعد.فإنه لما أراد أن يتزوّج بنت أبى جهل و اشتكته فاطمه لأبيها و قالت:إن الناس يقولون إنك لا تغضب لبناتك فقام خطيباً،و قال:إن بنى المغيره استأذنونى أن يزوّجوا بنتهم على بن أبى طالب،و إنى لا آذن ثم لا آذن،إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى و يزوج ابنتهم،فإنما فاطمه بضعه منى..و هو حديث ثابت صحيح أخرجاه فى الصحيحين».

«أمّا قوله:رووا جميعاً أن فاطمه بضعه منى من آذاها آذانى و من آذانى آذى اللّه.

فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ بل روى بغيره،كما ذكر فى حديث خطبه على لابنه أبى جهل،و السبب داخل فى اللّفظ قطعاً،إذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز إخراج سببه منه،بل السبب يجب دخوله بالاتفاق،و قد قال فى الحديث:(يريبنى ما رابها و يؤذينى ما آذاها)و معلوم قطعاً أن خطبه ابنه أبى جهل عليها رابها و آذاها،و النبى رابه ذلك و آذاه،فإن كان هذا وعيداً لاحقاً بفاعله،لزم أن يلحق هذا الوعيد على بن أبى طالب،و إن لم يكن وعيداً لاحقاً بفاعله،كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من على.و إن

قیل:إن علیاً تاب من تلک الخطبه و رجع عنها.قیل:فهذا یقتضی أنه غیر معصوم.و إذا جاز أن من راب فاطمه و آذاها یذهب بتوبته،جاز أن یذهب بغیر ذلک من الحسنات الماحیه، فإن ما هو أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحیه و التوبه و المصائب المکفّره».

«إن فاطمه إنما عظم أذاها لما فی ذلک من أذی أبیها،فإذا دار الأمر بین أذی أبیها و أذاها،کان الاحتراز عن أذی أبیها أوجب.و هذا حال أبی بکر و عمر،فإنهما احترزا أن یؤذیا أباها أو یریبانه بشیء.فإنه عهد عهداً و أمر أمراً،فخانا إن غیّرا عهده و أمره أن یغضب،لمخالفه أمره و عهده و یتأذی بذلک،و کلّ عاقل یعلم أن رسول اللّه إذا حکم بحکم و طلبت فاطمه أو غیرها ما یخالف ذلک الحکم،کان مراعاه حکم النبی أولی، فإن طاعته واجبه و معصیته محرّمه،و من تأذّی لطاعته کان مخطئاً فی تأذیه بذلک،و کان الموافق لطاعته مصیباً فی طاعته.و هذا بخلاف من آذاها لغرض بعینه لا لأجل طاعه اللّه و رسوله.

و من تدبّر حال أبی بکر فی رعایته لأمر النبی،و أنه إنما قصد طاعه الرسول لا لأمر آخر،علم أن حاله أکمل و أفضل و أعلی من حال علی..المقصود أنه لو قدّر أن أبا بکر آذاها فلم یؤذها لغرض نفسه،بل لیطیع اللّه و رسوله،و یوصل الحق إلی مستحقه، و علی رضی اللّه عنه کان قصده أن یتزوّج علیها،فله فی أذاها غرض،بخلاف أبی بکر.

فعلم أن أبا بکر کان أبعد أن یذمّ بأذاها من علی،و أنه إنما قصد طاعه اللّه و رسوله بما لا حظّ له فیه،بخلاف علی،فإنه کان له حظّ فیما رابها به....

۳- التشکیکات الواهیه و المناقشات البارده فی معانی الآیات الصّریحه فی توریث الأنبیاء،و الأحادیث فی فضل الزهراء و أمیر المؤمنین علیهم السّلام و غیرهما.

۴- التکرار لما سبق فی أوائل الکتاب،من دعوی وجوب الطاعه لمن یتولّی الأمر و یستولی علی شؤون المسلمین و إن کان غاصباً جائراً...یقول:«إن النصوص الوارده عن النبی فی طاعه ولاه الأمور و لزوم الجماعه و الصّبر علی ذلک،مشهوره کثیره،بل لو

قال قائل:إن النبی أمر بطاعه ولاه الأمور و إن استأثروا،و الصّبر علی جورهم،و قال:

إنکم ستلقون بعدی إثره فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض.و قال:أدّوا إلیهم حقّهم و سلوا اللّه حقّکم،و أمثال ذلک.فلو قدّر أن أبا بکر و عمر کانا ظالمین مستأثرین بالمال لأنفسهما،کان الواجب مع ذلک طاعتهما،و الصبر علی جورهما...».

أقول:

و یتلخّص کلامنا فی هذا المقام فی مطالب،یظهر من خلالها الدلیل علی صدق العلّامه فیما ذکره و کذب ابن تیمیّه فیما أنکره،فنقول:

قول الزهراء لأبی بکر:أ ترث أباک..؟

فهو من خطبتها المشهوره،التی یغنی النظر فی متنها عن السؤال عن إسنادها، و هذه الخطبه رواها الإمامیه و غیرهم بالأسانید المتصله،و من رواتها من علماء الجمهور المتقدّمین:

أحمد بن أبی طاهر البغدادی المعروف بابن طیفور المتوفی سنه ۲۸۰ (۱)،رواها فی کتابه(بلاغات النساء).

و أبو بکر أحمد بن عبد العزیز الجوهری المتوفی سنه ۳۲۳،رواها فی کتابه (السقیفه وفدک)کما فی شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید.قال:«و أبو بکر الجوهری هذا عالم محدث کثیر الأدب،ثقه ورع،أثنی علیه المحدّثون و رووا عنه مصنفاته» (۲).

و أبو عبید اللّه محمد بن عمران المرزبانی المتوفی سنه ۳۸۴،بسنده عن عروه عن عائشه،کما فی(الشافی فی الإمامه) (۳)و(شرح النهج) (۴).

۱- ۱) ترجم له الخطیب فی تاریخه ۴۳۳/۴ و أثنی علیه،و کذا غیره.

۲- ۲) شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید:۲۱۰/۱۶.

۳- ۳) الشافی فی الإمامه ۶۹/۴.

۴- ۴) شرح النهج ۲۴۹/۱۶.

و الحديث أخرجه أحمد بلفظ:أنها قالت لأبى بكر:«أنت ورثت رسول اللّه أم أهله؟قال:لا بل أهله» (۱).

و الحلبى بلفظ:«أ فى كتاب اللّه أن ترثك ابنتك و لا أرث أبى؟قال:«فاستعبر أبو بكر باكياً،ثم نزل فكتب لها بفدك.و دخل عليه عمر فقال:ما هذا؟فقال:كتاب كتبته لفاطمه بميراثها من أبيها.قال:فما ذا تنفق على المسلمين و قد حاربتك العرب كما ترى؟ثم أخذ عمر الكتاب فشقّه» (۲).

حديث«لا نورث»روايه انفرد بها أبو بكر

و هذا ما نصّ عليه كبار الحفاظ و المحدّثين من أهل السنه،كأبى القاسم البغوى المتوفى سنه ۳۱۷ و أبى بكر الشافعى المتوفى ۳۵۴ و ابن عساكر المتوفى ۵۷۱ و الجلال السيوطى المتوفى ۹۱۱ و ابن حجر المكى المتوفى ۹۷۳.و المتقى الهندى المتوفى ۹۷۵.

قال السيوطى:«أخرج أبو القاسم البغوى و أبو بكر الشافعى فى فوائده و ابن عساكر عن عائشه قالت:اختلفوا فى ميراثه صلّى اللّه عليه و آله،فما وجدوا عند أحد فى ذلك علماً.فقال أبو بكر:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:إنا معاشر الأنبياء لا نورث» (۳).

و قال ابن حجر المكى:«اختلفوا فى ميراث النبى صلّى اللّه عليه و آله،فما وجدوا عند أحد فى ذلك علماً،فقال أبو بكر:سمعت رسول اللّه...» (۴).

۱- ۱) مسند أحمد ۴/۱.

۲- ۲) إنسان العيون ۴۸۸/۳.

۳- ۳) تاريخ الخلفاء:۲۸.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۲۰.

و قال المتقی الهندی:«حم م د و ابن جریر ه ق» (۱).

و نصّ علیه کبار الأئمه الأصولیین فی مباحث خبر الواحد من کتبهم الأصولیّه، و جعلوه من أهمّ أخبار الآحاد التی انفرد بها آحاد من الصحابه،و لننقل طائفه من عباراتهم کذلک:

قال القاضی عضد الدین الإیجی بشرح قول ابن الحاجب:«یجب العمل بخبر الواحد العدل،خلافاً للقاسانی...لنا:تکرر العمل به کثیراً من الصحابه و التابعین شائعاً ذائعاً من غیر نکیر...»قال:«قد ثبت جواز التعبد بخبر الواحد،و هو واقع،بمعنی أنه یجب العمل بخبر الواحد،و قد أنکره القاسانی و الرافضه و ابن داود.و القائلون بالوقوع قد اختلفوا فی طریق إثباته،و الجمهور علی أنه یجب،بدلیل السمع،و قال أحمد و القفال و ابن سریج و أبو الحسین البصری:بدلیل العقل.لنا:إجماع الصحابه و التابعین، بدلیل ما نقل عنهم من الاستدلال بخبر الواحد،و عملهم بها فی الوقائع المختلفه التی لا تکاد تحصی،و قد تکرّر ذلک مرّه بعد أخری،و شاع و ذاع بینهم،و لم ینکر علیها أحد،و إلّا نقل،و ذلک یوجب العلم العادی باتفاقهم کالقول الصریح،و إن کان احتمال غیره قائماً فی کلّ واحد واحد.

فمن ذلک:أنه عمل أبو بکر بخبر المغیره فی میراث الجدّه،و عمل عمر...و عمل الصحابه بخبر أبی بکر:الأئمه من قریش،و:الأنبیاء یدفنون حیث یموتون.و:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث...إلی غیر ذلک ممّا لا یجدی استیعاب النظر فیه إلا التطویل...» (۲).

و قال الرازی فی المسأله:«المسلک الرابع:الإجماع،العمل بالخبر الذی لا یقطع

۱- ۱) کنز العمال ۶۰۵/۵.

۲- ۲) شرح المختصر ۵۹/۲.

بصحّته مجمع عليه بين الصحابه،فيكون العمل به حقاً.إنما قلنا:إنه مجمع عليه بين الصحابه،لأن بعض الصحابه عمل بالخبر الذى لا يقطع بصحته،و لم ينقل عن أحد منهم إنكار على فاعله،و ذلك يقتضى حصول الإجماع.و إنما قلنا:إن بعض الصحابه عمل به.لوجهين:الأوّل:و هو أنه روى بالتواتر:أن يوم السقيفه لمّا احتج أبو بكر رضى اللّه عنه على الأنصار بقوله عليه الصّلاه و السلام:الأئمه من قريش،مع أنه مخصّص لعموم قوله تعالى: «أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» قبلوه و لم ينكر عليه أحد....

الثانى:الاستدلال بأمور لا ندّعى التواتر فى كلّ واحد منها،بل فى مجموعها و تقريره:أن نبيّن أن الصحابه عملوا على وفق خبر الواحد،ثم نبيّن أنهم إنما عملوا به لا بغير.أما المقام الأول فبيانه من وجوه:

الأول:رجوع الصحابه إلى خبر الصدّيق فى قوله عليه الصّلاه و السّلام:الأنبياء يدفنون حيث يموتون.و فى قوله:الأئمه من قريش.و فى قوله:نحن معاشر الأنبياء لا نورث... (۱).

و قال الغزالى:«و كلام من ينكر خبر الواحد و لا يجعله حجه،فى غايه الضعف، و لذلك ترك توريث فاطمه-رضى اللّه عنها- بقول أبى بكر:نحن معاشر الأنبياء لا نورث الحديث.فنحن نعلم أن تقدير كذب أبى بكر و كذب كلّ عدل،أبعد فى النفس من تقدير كون آيه المواريث مسوقه لتقدير المواريث،لا للقصد إلى بيان حكم النبى عليه الصّلاه و السلام...» (۲).

و قال الآمدى فى مبحث حجيه خبر الواحد:«و يدلّ على ذلك ما نقل عن

۱- ۱) المحصول فى علم الأصول ۳۶۷/۴-۳۶۹.

۲- ۲) المستصفى فى علم الأصول ۲۴۹/۲.

الصحابه من الوقائع المختلفه الخارجه عن العدّ و الحصر،المتفقه على العمل بخبر الواحد و وجوب العمل به،فمن ذلك ما روى عن أبى بكر الصدّيق رضى اللّه عنه أنه عمل بخبر المغيره....و من ذلك عمل جميع الصحابه بما رواه أبو بكر الصدّيق من قوله:الأئمه من قريش،و من قوله:الأنبياء يدفنون حيث يموتون.و من قوله:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه...» (۱).

و قال فى مبحث تخصيص الكتاب بخبر الواحد:«و خصّوا قوله تعالى:

«يُوصِيكُمُ اللّهُ فِى أَوْلادِكُمْ» الآيه،بقوله صلّى اللّه عليه و آله:لا يرث القاتل...و بما رواه أبو بكر من قوله:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه...» (۲).

و قال علاء الدين البخارى:«و كذلك أصحابه عملوا بالآحاد،و حاجّوا بها فى وقائع خارجه عن العدّ و الحصر،من غير نكير منكر و لا مدافعه دافع....

و منها:رجوعهم إلى خبر أبى بكر رضى اللّه عنه فى قوله عليه السّلام:الأنبياء يدفنون حيث يموتون،و قوله عليه السلام:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه..» (۳).

و قال عبد العلى الأنصارى:«و لنا ثانياً:إجماع الصحابه على وجوب العمل بخبر العدل...فمن ذلك أنه عمل الكلّ من الصحابه بخبر خليفه رسول اللّه أبى بكر الصدّيق:

الأئمه من قريش،و نحن معاشر الأنبياء لا نورث...» (۴).

و قال نظام الدين الأنصارى فى مبحث وجوب قبول خبر الواحد،من(شرح المنار):«و لهم أيضاً:الإجماع،و تفصيله على ما فى التحرير أنه تواتر عن الصحابه

۱- ۱) الإحكام فى أصول الأحكام ۶۴/۲-۶۶.

۲- ۲) الإحكام فى أصول الأحكام ۳۲۲/۲-۳۲۳.

۳- ۳) كشف الأسرار فى شرح أصول البزدوى ۶۸۸/۲.

۴- ۴) فواتح الرحموت-شرح مسلم الثبوت-هامش المستصفى ۱۳۲/۲.

رضوان اللّه تعالى عليهم فى وقائع خرجت عن الإحصاء يفيد مجموعها إجماعهم على وجوب القبول...فلنعد جمله:منها:عمل أمير المؤمنين أبى بكر الصدّيق بخبر المغيره....

و أيضاً:إن الإجماع قد ثبت على قبول خبر أبى بكر:الأئمه من قريش.و:نحن معاشر الأنبياء لا نورث....

و هاهنا دغدغه:فإن ذلك يستلزم أن ينسخ الكتاب بخبر الواحد،فإنه قبل انعقاد الإجماع كان خبراً واحداً محضاً،و فى الكتاب توريث البنت مطلق.نعم،إن أبا بكر إذ سمع من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فلا شبهه عنده فإنه أتمّ من التواتر،فصحّ له ذلك مخصّصاً أو نسخاً،بخلاف مغيره فإنه إنما خص أو نسخ بخبر الواحد.و بعد الإجماع فإنما الإنساخ و التقييد بخبر الواحد عند المحققين.و الجواب:إن عمل أمير المؤمنين أبى بكر بمنزله قوله و قول غيره من الصحابه:إن هذا منسوخ،و هو حجه فى النسخ،مع أن طاعه أولى الأمر واجبه».

أقول: و المتكلّمون أيضاً يعترفون فى كتبهم الكلاميّه بانفراد أبى بكر فى روايه هذا الحديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و نحن نكتفى بذكر كلام بعضهم:

قال القاضى الإيجى و شارحه الشريف الجرجانى ما نصّه:

«شرائط الإمامه ما تقدّم،و كان أبو بكر مستجمعاً لها،يدلّ عليه كتب السير و التواريخ،و لا نسلّم كونه ظالماً.قولهم:كان كافراً قبل البعثه،تقدّم الكلام فيه،حيث قلنا:الظالم من ارتكب معصيه تسقط العداله بلا توبه و إصلاح،فمن آمن عند البعثه و أصلح حاله لا يكون ظالماً.قولهم:خالف الآيه فى منع الإرث.قلنا:لمعارضتها بقوله عليه السلام:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه.فإن قيل:لا بدّ لكم من بيان حجيه ذلك الحديث الذى هو من قبيل الآحاد و من بيان ترجيحه على الآيه.قلنا:حجيه خبر الواحد و الترجيح مما لا حاجه لنا إليه هاهنا،لأنه رضى اللّه عنه كان حاكماً بما

سمعه من رسول اللّه،فلا اشتباه عنده فی سنده» (۱).

و قال سعد الدین التفتازانی:«فممّا یقدح فی إمامه أبی بکر-رضی اللّه عنه-أنه خالف کتاب اللّه تعالی فی منع إرث النبی،بخبر رواه و هو:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ما ترکناه صدقه،و تخصیص الکتاب إنما یجوز بالخبر المتواتر دون الآحاد.

و الجواب:إن خبر الواحد-و إن کان ظنی المتن-قد یکون قطعی الدلاله، فیخصّص به عام الکتاب،لکونه ظنی الدلاله و إن کان قطعی المتن،جمعاً بین الدلیلین، و تمام تحقیق ذلک فی أصول الفقه.علی أن الخبر المسموع من فمّ رسول اللّه إن لم یکن فوق المتواتر فلا خفاء فی کونه بمنزلته،فیجوز للسّامع المجتهد أن یخصّص به عامّ الکتاب» (۲).

أقول: هذا کلّه بغض النظر عمّا جری علی لسان بعض کبار أئمتهم فی الحدیث و الرجال،من أن الخبر من أصله موضوع،فاستمع إلی ما قاله الذهبی بترجمه الحافظ ابن خراش:

«ابن خراش الحافظ البارع الناقد أبو محمد عبد الرحمن بن یوسف بن سعید بن خراش المروزی ثم البغدادی،سمع...حدّث عنه:أبو سهل القطان و أبو العباس بن عقده و بکر بن محمد الصیرفی و غیرهم.

قال بکر بن محمد:سمعته یقول:شربت بولی فی هذا الشأن خمس مرات.و قال أبو نعیم:ما رأیت أحداً أحفظ من ابن خراش.قال ابن عدی الجرجانی:ذکر بشیء من التشیع و أرجو أنه لا یتعمّد الکذب،سمعت ابن عقده یقول:کان ابن خراش عندنا إذا کتب شیئاً من باب التشیّع یقول:هذا لا ینفق إلا عندی و عندک.و سمعت عبدان یقول:

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۵/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۹۲/۲.

حمل ابن خراش إلى بندار كان عندنا جزئين صنّفهما فى مثالب الشيخين،فأجازه بألفى درهم بنى له بها حجره،فمات إذ فرغ منها.

و قال أبو زرعه محمد بن يوسف:خرّج ابن خراش مثالب الشيخين،و كان رافضياً.

و قال ابن عدى:سمعت عبدان يقول:قلت لابن خراش:حديث ما تركنا صدقه؟ قال:باطل،أتّهم مالك بن أوس بالكذب.

ثم قال عبدان:و قد روى مراسيل وصلها و مواقيف رفعها.

قلت:جهله الرافضه لم يدروا الحديث و لا السيره و لا كيف ثم! فأمّا أنت-أيّها الحافظ البارع الذى شربت بولك إن صدقت فى الترحال-فما عذرك عند اللّه مع خبرتك بالأمور؟فأنت زنديق معاند للحق،فلا رضى اللّه عنك.مات ابن خراش إلى غير رحمه اللّه سنه ۲۸۳» (۱).

و قال بترجمته أيضاً بعد أن أورد ما تقدّم:«قلت:هذا معثر مخذول،كان علمه وبالاً و سعيه ضلالاً،نعوذ باللّه من الشقاء» (۲).

و قال أيضاً:«قلت:هذا و الله الشيخ المعثر الذى ضلّ سعيه،فإنه كان حافظ زمانه، و له الرحله الواسعه و الاطلاع الكثير و الإحاطه،و بعد هذا فما انتفع بعلمه،فلا عتب على حمير الرافضه و حواثر جزين و مشغرا» (۳).

تنبيه

ترجم الحافظ الخطيب ابن خراش،فذكر مشايخه و الرواه عنه،و قال فى وصفه:

«و كان أحد الرحّالين فى الحديث إلى الأمصار بالعراق و الشام و مصر و خراسان،

۱- ۱) تذكره الحفاظ ۶۸۴/۲-۶۸۵.

۲- ۲) سير أعلام النبلاء ۵۱۰/۱۳.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۶۰۰/۲.

و ممن يوصف بالحفظ و المعرفه».

فلم ينقل كلامه فى حديث:نحن معاشر الأنبياء،و إنما أورد ما رواه الذهبى عن ابن عدى عن عبدان،و لكنه حرّف الكلام،فقال:«أنبأنا أبو سعد المالينى أخبر أن عبد اللّه بن عدى قال:سمعت عبدان يقول:أجاز بندار ابن خراش بألفى درهم،فبنى بذلك حجره ببغداد ليحدّث بها،فما متّع بها و مات حين فرغ منها» (۱).

و ابن الجوزى لم يورد لا هذا و لا ذاك،و إنما قال فى ترجمته:«و كان أحد الرحّالين فى الحديث إلى الأمصار،و ممن يوصف بالحفظ و المعرفه،إلا أنه ينبز بالرفض» (۲).

و ترجم له السيوطى أيضاً،فأورد كلامه فى الحديث لكن محرّفاً،قال:«قال عبدان:قلت له:حديث ما تركنا صدقه؟قال:باطل.قال:و قد روى مراسيل...» (۳).

فأسقط من الكلام:«اتّهم مالك بن أوس بالكذب».

أقول: و يشهد بكذب روايه أبى بكر عدم قبول الزهراء عليها السلام،و تكذيب على عليه السلام و العباس كما ستعرف،و كذا عدم علم زوجات النبى صلّى اللّه عليه و آله به،حيث أرسلن عثمان إلى أبى بكر يسألن ميراثهنّ من النبى صلّى اللّه عليه و آله، و أخرجه أرباب الصحاح (۴).

بل منه يستفاد عدم علم عثمان أيضاً،و إلا لردّهنّ و لم يبلّغ طلبهنّ إلى أبى بكر، و كذا من سكوته فى حديث آخر سنذكره.

بل إن أبا بكر قد كذّب نفسه بكتابته بفدك...كما عرفت.

۱- ۱) تاريخ بغداد ۲۷۹/۱۰.

۲- ۲) المنتظم ۳۶۲/۱۲.

۳- ۳) طبقات الحفاظ:۳۰۱.

۴- ۴) صحيح مسلم،كتاب الجهاد ۱۵۳/۵.

و ما أجود قول الفخر الرازی:«إن المحتاج إلی معرفه هذه المسأله ما کان إلّا فاطمه و علی و العباس،و هؤلاء کانوا من أکابر الزهّاد و العلماء و أهل الدّین،و أمّا أبو بکر فإنه ما کان محتاجاً إلی معرفه هذه المسأله ألبته،لأنه ما کان ممن یخطر بباله أنه یرث من الرسول،فکیف یلیق بالرسول أن یبلّغ هذه المسأله إلی من لا حاجه له إلیها، و لا یبلّغها إلی من له إلی معرفتها أشدّ الحاجه» (۱).

إنه کان هو الغریم لها، أی متهماً فی روایته.

فهذا مما لا ریب فیه،فلولا اتهام فاطمه علیها السلام إیّاه لما أصرّت علی طلبها، و لما هجرته بعد أن ردّها....

و أیضاً،کان أبو بکر متّهماً عند أمیر المؤمنین علیه السلام و أم أیمن،حیث شهدا بکون الحق مع فاطمه علیها السلام.

و کذا عنده و عند العباس باعتراف عمر بن الخطاب،کما فی حدیث أخرجه مسلم عن مالک بن أوس قال قال عمر لهما:«لمّا توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه،فجئتما أنت تطلب میراثک من ابن أخیک و یطلب هذا میراث امرأته من أبیها.فقال أبو بکر:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:لا نورث ما ترکناه صدقه،فرأیتماه کاذباً آثماً غادراً خائناً،و اللّه یعلم أنه لصادق بارّ راشد تابع للحق.ثم توفی أبو بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و ولیّ أبی بکر، فرأیتمانی کاذباً آثماً غادراً خائناً» (۲).

و فی آخر أخرجه أحمد و البزّار و قال:حسن الإسناد،عن ابن عباس قال:«لمّا قبض رسول اللّه و استخلف أبو بکر،خاصم العباس علیّاً فی أشیاء ترکها رسول اللّه

۱- ۱) التفسیر الکبیر ۲۱۰/۹.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۵۲/۵.

صلّی اللّه علیه و آله.فقال أبو بکر:شیء ترکه رسول اللّه فلم یحرّکه فلا أحرّکه،فلمّا استخلف عمر اختصما إلیه،فقال:شیء لم یحرّکه أبو بکر فلا أحرّکه،فلما استخلف عثمان اختصما إلیه،فسکت عثمان و نکس رأسه.قال ابن عباس:فخشیت أن یأخذه أبی،فضربت بیدی بین کتفی العباس،فقلت:یا أبت أقسمت علیک إلا سلّمته» (۱).

تنبیه

حرَّفَ البخاری الحدیث المشتمل علی:«فرأیتماه کاذباً آثماً غادراً خائناً...» فتصرّف فی هذه الجمله بأشکال مختلفه:

فأخرجه فی باب فرض الخمس:«قال عمر:ثم توفّی اللّه نبیّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و اللّه یعلم أنه فیها لصادق بار راشد تابع للحق،ثم توفّی اللّه أبا بکر،فکنت أنا ولیّ أبی بکر،فقبضتها سنتین من أمارتی،أعمل فیها بما عمل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و بما عمل فیها أبو بکر،و اللّه یعلم أنی فیها لصادق بارّ راشد تابع للحق» (۲).

و أخرجه فی کتاب المغازی،باب حدیث بنی النضیر:«ثم توفی النبی صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:فأنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضه أبو بکر فعمل به بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و أنتم حینئذ-فأقبل علی علی و عباس و قال- تذکران أن أبا بکر فیه کما تقولان،و اللّه یعلم أنه فیه لصادق بارّ راشد تابع للحق، ثم توفّی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه و أبی بکر،فقبضته سنتین من أمارتی أعمل فیه بما عمل فیه رسول اللّه و أبو بکر،و اللّه یعلم أنی فیه صادق بارّ راشد تابع للحق» (۳).

۱- ۱) کنز العمال ۵۸۶/۵-۵۸۷.

۲- ۲) صحیح البخاری ۴۴/۴.

۳- ۳) صحیح البخاری ۲۴/۵.

و أخرجه فی کتاب النفقات،باب حبس نفقه الرجل قوت سنته:«ثم توفّی اللّه نبیّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها أبو بکر یعمل فیها بما عمل به فیها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و أنتما حینئذ-و أقبل علی علی و العباس-تزعمان أن أبا بکر کذا و کذا،و اللّه یعلم أنه فیها صادق بارّ راشد تابع للحق.ثم توفی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبی بکر، فقبضتها سنتین أعمل فیها بما عمل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۱).

و أخرجه فی کتاب الفرائض،باب قول النبی صلّی اللّه علیه و آله:لا نورث ما ترکناه صدقه:«فتوفّی اللّه نبیه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها فعمل بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،ثم توفی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضتها سنتین أعمل فیها ما عمل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۲).

و أخرجه فی کتاب الإعتصام،باب ما یکره من التعمق و التنازع:«ثم توفی اللّه نبیّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها أبو بکر فعمل فیها بما عمل فیها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و أنتما حینئذ-و أقبل علی علی و عباس-فقال:تزعمان أن أبا بکر فیها کذا،و اللّه یعلم أنه فیها صادق بار راشد تابع للحق.ثم توفّی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبی بکر، فقبضتها سنتین أعمل فیها بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۳).

هذا،و قد باح شرَّاح البخاری بما حاول أن یکتمه،و هذا من آیات علوّ الحق، کالحافظ ابن حجر العسقلانی،فإنه ذکر تفسیر ما أبهمه البخاری استناداً إلی ما وقع فی

۱- ۱) صحیح البخاری ۱۹۱/۶.

۲- ۲) صحیح البخاری ۴/۸.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۴۷/۸.

روایه مسلم (۱).

ادّعاء فاطمه أن النبی وهبها فدکاً، و أن علیاً شهد لها فردّ شهادته.

فهذا ما روته الرواه،قال الشهرستانی:«الخلاف السادس فی أمر فدک و التوارث عن النبی علیه السلام،و دعوی فاطمه علیها السلام وراثه تاره و تملیکاً أخری...» (۲).

فالزهراء علیها السلام ادّعت أن النبی صلّی اللّه علیه و آله وهبها فدکاً..أمّا دعواها فصادقه،و ذلک أن النبی صلّی اللّه علیه و آله لمّا أنزل اللّه عز و جل علیه: «وَ آتِ ذَا الْقُرْبی حَقَّهُ» (۳)أنحل فاطمه فدکاً،و قد روی هذا الخبر کبار الحفاظ و الأئمه المحدّثین من أهل السنه (۴)،و منهم:

أبو بکر البزّار المتوفی سنه ۲۹۱.

و أبو یعلی الموصلی المتوفی سنه ۳۰۷.

و ابن أبی حاتم الرازی المتوفی سنه ۳۲۷.

و ابن مردویه الأصبهانی المتوفی سنه ۴۱۰.

و الحاکم النیسابوری المتوفی سنه ۴۰۵.

و أبو القاسم الطبرانی المتوفی سنه ۳۶۰.

و ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳.

و نور الدین الهیثمی المتوفی سنه ۸۰۷.

و شمس الدین الذهبی المتوفی سنه ۷۴۸.

و جلال الدین السیوطی المتوفی سنه ۹۱۱.

۱- ۱) فتح الباری فی شرح البخاری،باب فرض الخمس،و انظر ۲۳۸/۱۳.

۲- ۲) الملل و النحل ۲۵/۱.

۳- ۳) سوره الروم:۳۸.

۴- ۴) راجع:الدر المنثور ۱۷۷/۴ و مجمع الزوائد:۴۹/۷ و میزان الاعتدال ۱۳۵/۳ و کنز العمال ۷۶۷/۳.

و علی المتقی الهندی المتوفی سنه ۹۷۵.

فکانت فدک فی یدها علی حیاه النبی صلّی اللّه علیه و آله،حتی انتزعها أبو بکر منها بعده.

حضورها عند أبی بکر و مطالبتها ثم شهاده أمیر المؤمنین و أم أیمن.

فقد روی القصّه غیر واحد من أعلام أهل السنه:کالرازی فی تفسیر آیه الفیء (۱)و ابن حجر المکی (۲)،و الحلبی فی سیرته (۳)،و یاقوت الحموی (۴)و السمهودی (۵)و غیرهم....

و قد ذکر الکلّ أن علیّاً شهد لها بذلک،فردّ أبو بکر شهادته کشهاده أم أیمن.

و بالجمله،فقد تجاوز الخبر حدّ الروایه و بلغ حدّ الدرایه،و أضحی من الضروریات.

الحدیث فی شأن أم أیمن..

فمن رواته ابن سعد المتوفی سنه ۲۳۰.قال:«أخبرنا عبید اللّه بن موسی،أخبرنا فضیل بن مرزوق عن سفیان بن عقبه قال:کانت أم أیمن تلطّف النبی صلّی اللّه علیه و آله و تقوم علیه.فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:من سرّه أن یتزوّج امرأه من أهل الجنه فلیتزوج أم أیمن.فتزوّجها زید بن حارثه،فولدت له أسامه بن زید» (۶).

و رواه الحافظ ابن حجر بترجمتها عنه (۷).

۱- ۱) التفسیر الکبیر ۲۸۴/۲۹.

۲- ۲) الصواعق المحرقه:۲۱.

۳- ۳) السیره الحلبیه ۴۸۶/۳.

۴- ۴) معجم البلدان ۲۳۸/۴.

۵- ۵) وفاء الوفا ۹۹۵/۳.

۶- ۶) الطبقات الکبری ۲۲۴/۸.

۷- ۷) الإصابه فی معرفه الصحابه ۳۵۹/۸.

حدیث:«علی مع الحق...»

فهو من الأحادیث القطعیّه الثابته عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.و قد رواه أکثر من عشرین صحابی،منهم:

أمیر المؤمنین،أبو بکر،أبو ذر،عمّار،عبد اللّه بن عباس،أبو سعید الخدری، سلمان،أبو أیّوب الأنصاری،جابر بن عبد اللّه،سعد بن أبی وقاص،عائشه،أم سلمه....

و رواه أکثر من مائه حافظ و محدّث و عالم...من أهل السنّه.

فمن رواته قبل ابن تیمیه:

الترمذی،فی حدیث بسنده عن علی عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،و قد جاء فیه:

«رحم اللّه علیّاً،اللهم أدر الحق معه حیث دار» (۱).

و الحاکم النیسابوری،رواه بسنده کذلک.و قال:«هذا حدیث صحیح علی شرط مسلم و لم یخرجاه» (۲).

و أخرج بسنده عن عمره بنت عبد الرحمن قالت:«لمّا سار علی إلی البصره، دخل علی أمّ سلمه زوج النبی صلّی اللّه علیه و آله یودّعها فقالت:سر فی حفظ اللّه و فی کنفه،فو اللّه إنک لعلی الحق و الحق معک،و لو لا أنی أکره أن أعصی اللّه و رسوله-فإنه أمرنا صلّی اللّه علیه و آله أن نقرّ فی بیوتنا لسرت معک،و لکن و الله لأرسلنّ معک من هو أفضل عندی و أعزّ علی من نفسی،ابنی عمر».

قال الحاکم بعد أحادیث هذا ثالثها:«هذه الأحادیث الثلاثه کلّها صحیحه علی شرط الشیخین و لم یخرجاها».

و وافقه الذهبی (۳).

۱- ۱) سنن الترمذی ۲۹۷/۵.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۲۴/۳-۱۲۵.

۳- ۳) المستدرک علی الصحیحین ۱۱۹/۳.

و أبو یعلی،عن أبی سعید الخدری قال:«کنا عند بیت النبی صلّی اللّه علیه و آله فی نفر من المهاجرین و الأنصار فقال:ألا أخبرکم بخیارکم؟قالوا:بلی.قال:الموفون المطیبون،إن اللّه یحبّ الحفی التقی.قال:و مرّ علی بن أبی طالب فقال:الحق مع ذا، و الحق مع ذا» (۱).

و البزار،عن سعد بن أبی وقاص فی کلام له مع معاویه:«سمعت رسول اللّه یقول:

علی مع الحق و الحق مع علی حیث کان.قال:من سمع ذلک؟قال:قاله فی بیت أم سلمه.

قال:فأرسل إلی أم سلمه فسألها فقالت:قد قاله رسول اللّه فی بیتی...» (۲).

و الطبرانی،عن أم سلمه:أنها کانت تقول:«کان علی علی الحق،من اتبعه اتّبع الحق و من ترکه ترک الحق،عهد معهود قبل یومه هذا» (۳).

و الخطیب البغدادی،روی بسنده«عن أبی ثابت مولی أبی ذر قال:دخلت علی أم سلمه،فرأیتها تبکی و تذکر علیّاً و قالت:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:علی مع الحق و الحق مع علی،و لن یفترقا حتی یردا علی الحوض یوم القیامه» (۴).

و ابن عساکر«عن أبی ثابت مولی أبی ذر،قال:دخلت علی أمّ سلمه..» (۵).

و الزمخشری،روی حدیث أبی ثابت المذکور بزیاده مهمه.و ذلک أنه استأذن علی أمّ سلمه«فقالت:مرحباً بک یا أبا ثابت.ثم قالت:یا أبا ثابت،أین طار قلبک حین طارت القلوب مطیرها؟قال:تبع علیّاً.قالت:وفّقت،و الذی نفسی بیده لقد سمعت

۱- ۱) مجمع الزوائد ۲۳۴/۷-۲۳۵.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷-۲۳۶.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۳۴/۹-۱۳۵.

۴- ۴) تاریخ بغداد ۳۲۲/۱۴.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۴۴۹/۴۲.

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:على مع الحق و القرآن و الحق و القرآن مع على و لن يتفرقا حتى يردا على الحوض» (۱).

أقول: و من الحديث الأخير يعلم اتحاد الحديثين:«على مع الحق و الحق مع على»و«على مع القرآن و القرآن مع على»،مع أن كلّاً منهما عباره أخرى عن الآخر،و قد أخرجه كثير من الأئمه باللفظ الثانى،و منهم:الحاكم النيسابورى و الذهبى مصحّحين إياه (۲).

أنها غضبت و حلفت أن لا تكلّمه

و لم تزل مهاجره له إلى أن توفيت...فهو من الأخبار الثابته كذلك،و يكفى أن نورد ما أخرجه البخارى و مسلم عن عائشه قالت:

«إن فاطمه عليها السلام بنت النبى صلّى اللّه عليه و آله أرسلت إلى أبى بكر تسأله ميراثها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،مما أفاء اللّه عليه بالمدينه وفدك و ما بقى من خمس خيبر.فقال أبو بكر:إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال:لا نورث ما تركنا صدقه،إنما يأكل آل محمد من هذا المال،و إنى و الله لا أغيّر شيئاً من صدقه رسول اللّه عن حالها التى كان عليها فى عهد رسول اللّه،و لأعملنّ فيها بما عمل بها رسول اللّه.

فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمه منها شيئاً.فوجدت فاطمه على أبى بكر فى ذلك، فهجرته فلم تكلّمه حتى توفيت.و عاشت بعد النبى سته أشهر.فلما توفيت دفنها زوجها على ليلاً،و لم يؤذن بها أبا بكر،و صلّى عليها.و كان لعلى من الناس وجه حياه فاطمه» (۳).

۱- ۱) ربيع الأبرار ۸۲۸/۱.

۲- ۲) المستدرك على الصحيحين ۱۲۴/۳.

۳- ۳) صحيح البخارى ۸۲/۵،صحيح مسلم ۱۵۳/۵.

حدیث:یا فاطمه،إن اللّه یغضب لغضبک..

فمن رواته:الإمام علی بن موسی الرضا علیه السلام کما فی مسنده (۱).

و الحافظ أبو موسی ابن المثنی البصری المتوفی سنه ۲۵۲ فی معجمه (۲).

و الحافظ أبو بکر ابن أبی عاصم المتوفی سنه ۲۸۷ (۳).

و الحافظ أبو یعلی الموصلی المتوفی سنه ۳۰۷ فی مسنده (۴).

و الحافظ أبو القاسم الطبرانی المتوفی سنه ۳۶۰ فی معجمه (۵).

و الحافظ الحاکم النیسابوری المتوفی سنه ۴۰۵ (۶).

و الحافظ أبو سعد الخرکوشی المتوفی سنه ۴۰۶ فی شرف النبوه (۷).

و الحافظ أبو نعیم الإصبهانی المتوفی سنه ۴۳۰ فی فضائل الصحابه (۸).

و الحافظ أبو الحسن ابن الأثیر المتوفی سنه ۶۳۰ (۹).

و الحافظ محب الدین ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳ (۱۰).

و الحافظ أبو المظفر سبط ابن الجوزی المتوفی سنه ۶۵۴ (۱۱).

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۲- ۲) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۳- ۳) الإصابه فی معرفه الصحابه ۲۶۶/۸،شرح المواهب اللدنیه ۲۰۲/۳.

۴- ۴) کنز العمال ۱۱۱/۱۲.

۵- ۵) المعجم الکبیر ۱۰۸/۱.

۶- ۶) المستدرک علی الصحیحین ۱۵۴/۳.

۷- ۷) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۸- ۸) کنز العمال ۱۱۱/۱۲.

۹- ۹) أسد الغابه فی معرفه الصحابه ۵۲۲/۵.

۱۰- ۱۰) کنز العمال ۶۷۴/۱۳.

١١- ١١) تذكره خواص الأمه:٣١٠.

و الحافظ محب الدین الطبری المتوفی سنه ۶۹۴ (۱).

و الحافظ أبو الحجاج المزی المتوفی سنه ۷۴۲ (۲).

و الحافظ ابن حجر العسقلانی المتوفی سنه ۸۵۲ (۳).

و الحافظ ابن حجر المکی المتوفی سنه ۹۵۴ (۴).

و الحافظ أبو عبد اللّه الزرقانی المالکی المتوفی سنه ۱۱۲۲ (۵).

و الحافظ علی المتقی الهندی المتوفی سنه (۶).

حدیث:فاطمه بضعه منی....

فقد اتفق علیه أرباب الصحاح و المسانید المعتبره،فقد أخرجه:

البخاری فی صحیحه (۷).

و مسلم فی صحیحه (۸).

و الترمذی فی صحیحه (۹).

و النسائی فی خصائصه (۱۰).

و أبو داود فی سننه (۱۱).

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۲- ۲) تهذیب الکمال ۲۵۰/۳۵.

۳- ۳) الإصابه فی معرفه الصحابه ۲۶۶/۸،تهذیب التهذیب ۳۹۲/۱۲.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۱۰۵.

۵- ۵) شرح المواهب اللدنیه ۲۰۲/۳.

۶- ۶) کنز العمال ۱۱۱/۱۲ و ۶۷۴/۱۳.

۷- ۷) صحیح البخاری ۲۱۰/۴.

۸- ۸) صحیح مسلم ۱۴۱/۷.

۹- ۹) صحیح الترمذی ۳۶۰،۳۵۹/۵.

۱۰- ۱۰) الخصائص:۱۲۰.

۱۱- ۱۱) سنن أبی داود ۴۶۰/۱.

و أحمد فی مسنده (۱).

و الحاکم فی مستدرکه (۲).

و البیهقی فی سننه (۳).

و أبو نعیم فی حلیته (۴).

و هذا القدر یکفی....

حکم أبی بکر و عمر فی بغله النبی و سیفه و عمامته

فقد أخرج أحمد فی مسنده ما هو صریح فی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله ترک أشیاء عند علی أمیر المؤمنین علیه السلام.

قال أحمد:«حدّثنی یحیی بن حماد،ثنا أبو عوانه،عن الأعمش عن إسماعیل بن رجاء،عن عمیر مولی العباس،عن ابن عباس قال:لمّا قبض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و استخلف أبو بکر،خاصم العباس علیّاً فی أشیاء ترکها صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر رضی اللّه عنه:شیء ترکه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فلم یحرّکه فلا أحرّکه، فلمّا استخلف عمر اختصما إلیه،فقال:شیء لم یحرّکه أبو بکر فلست أحرّکه.قال:فلمّا استخلف عثمان رضی اللّه عنه اختصما إلیه قال:فأسکت عثمان و نکس رأسه.قال ابن عباس:فخشیت أن یأخذه،فضربت بیدی بین کتفی العباس فقلت:یا أبت أقسمت علیک إلا سلّمته لعلی.قال:فسلّمه له» (۵).

ففی هذا الحدیث لم یصرّح بالأشیاء التی ترکها النبی عند أمیر المؤمنین،إلا أنه قد

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۳۲۶/۴،۳۲۸.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۵۹/۳.

۳- ۳) سنن البیهقی ۳۰۷/۷،۳۰۸.

۴- ۴) حلیه الأولیاء ۴۰/۲ و ۱۷۴.

۵- ۵) مسند أحمد ۱۳/۱،و تقدم سابقاً أیضاً.

صرّح فی الروایات الأخری و کلمات العلماء ببعض تلک المتروکات،فالقاضی عبد الجبار المعتزلی أرسل ترکه صلّی اللّه علیه و آله(السیف و البغله و العمامه و غیر ذلک)إرسال المسلَّم،و ذکر لذلک جواباً عن أبی علی الجبائی و أجاب السید المرتضی عن الجواب (۱).

و أورد ذلک ابن أبی الحدید فی شرح النهج (۲).

و قال القاضی الفقیه أبو یعلی ابن الفراء الحنبلی المتوفی سنه ۴۵۸-و هو الذی اعتمد علیه ابن تیمیه فی مواضع-فی مبحث صدقات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

«فأمّا صدقات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فمحصوره،لأنه قبض عنها فتعیّنت،و هی ثمانیه»فذکرها،ثم قال:«فأمّا ما سوی هذه الصّدقات الثمانیه من أمواله...»فذکر أشیاء إلی أن قال:«و أما دور أزواج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالمدینه،فکان قد أعطی کلّ واحده منهنّ الدار التی تسکنها و وصّی بذلک لهنّ،فإن کان ذلک منه عطیّه تملیک فهی خارجه من صدقاته،و إن کان عطیّه سکنی و إرفاق فهی من جمله صدقاته،و قد دخلت الیوم فی مسجده و لا أحسب منها ما هو خارج عنه»قال:«و أمّا رحل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقد روی هشام الکلبی عن عوانه بن الحکم:أن أبا بکر دفع إلی علی آله رسول اللّه و رایته و حذاءه،و قال:ما سوی ذلک صدقه.و روی الأسود عن عائشه رضی اللّه عنها قالت:توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و درعه مرهونه عند یهودی بثلاثین صاعاً من شعیر،فإن کانت درعه المعروفه بالبتراء،فقد حکی أنها کانت علی الحسین بن علی یوم قتل..و أمّا البرده...و أمّا القضیب...و أمّا الخاتم...فهذا شرح ما قبض عنه رسول اللّه من صدقته و ترکته.و اللّه أعلم» (۳).

و فی شرح النهج عن کتاب السقیفه لأبی بکر الجوهری أنه قال أبو بکر:«قد

۱- ۱) المغنی فی الإمامه ۲۰ ق ۳۳۱/۱،الشافی فی الإمامه ۸۲/۴.

۲- ۲) شرح نهج البلاغه ۲۶۱/۱۶.

۳- ۳) الأحکام السلطانیه:۱۹۹-۲۰۳.

دفعت آله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و دابّته و حذاءه إلى على عليه السلام...» (۱).

و قد أذعن الفضل ابن روزبهان بالخبر فلم ينكره،إلاـ أنه حاول الإجابه عن الإشكال،فكان أقرب إلى الإنصاف من ابن تيميه المنكر لأصل الخبر.

و فى تاريخ ابن كثير:«باب آثار النبى صلّى اللّه عليه و آله التى كان يختصّ بها فى حياته،من ثياب و سلاح و مراكب»فذكر«الخاتم»و«السيف»و«النعل»و«القدح» و«المكحله»و«برده»و«الأفراس»و«المراكب».

إلا أنه أجمل الكلام جدّاً،و لم يشأ أن يصرّح بما كان من أمرها من بعد وفاه النبى، مع أنه روى عن البيهقى:أن فى الروايات أنه صلّى اللّه عليه و آله مات عن بغلته البيضاء، و عن سلاحه،و عن أرض،و عن ثيابه و بغلته و خاتمه.نعم،ذكر:أن بغلته و هى الشهباء، قد عمرت بعده حتى كانت عند على بن أبى طالب فى أيام خلافته.. (۲).

أنها أوصت أن تدفن ليلاً و لا يصلّى عليها أحد منهم

فهذا أيضاً من ضروريات تاريخ الإسلام،و من رواته:

البخارى فى باب فرض الخمس.

و مسلم فى كتاب الجهاد و السير.

ابن سعد (۳).

الطحاوى (۴).

الطبرى (۵).

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۲۱۴/۱۶.

۲- ۲) البدايه و النهايه ۳/۶-۱۱.

۳- ۳) الطبقات الكبرى ۲۹/۸-۳۰.

۴- ۴) تاريخ الطبرى ۱۶۲/۳.

۵- ۵) تاريخ الطبرى ۴۴۸/۲.

الحاكم النيسابورى (۱).

البيهقى (۲).

أبو نعيم الإصفهانى (۳).

ابن عبد البر القرطبى (۴).

محيى الدين النووى (۵).

أبو بكر الهيثمى (۶).

ابن الأثير الجزرى (۷).

ابن حجر العسقلانى (۸).

خطبه على ابنه أبى جهل خبرٌ مفتعل

و إذ قد عرفت كذب الرجل فى تكذيباته،لم يبق عندك ريب فى بطلان مناقشاته و تشكيكاته،لكن من الضرورى إظهار حقيقه الأمر فيما افتروه على أمير المؤمنين عليه السلام من خطبه ابنه أبى جهل،هذه الفريه التى أصرّ عليها ابن تيميه فى هذا الموضع،و ردّ على أساسها على استدلال العلّامه بالحديث الوارد فى أن فاطمه بضعه من النبى صلّى اللّه عليه و آله....

۱- ۱) المستدرک على الصحيحين ۱۶۲/۳.

۲- ۲) السنن الكبرى ۳۰۰/۶.

۳- ۳) حليه الأولياء ۴۳/۲.

۴- ۴) الإستيعاب ۱۸۹۸/۴.

۵- ۵) تهذيب الأسماء و اللغات ۳۵۳/۲.

۶- ۶) مجمع الزوائد ۲۱۱/۹.

۷- ۷) أسد الغابه ۵۲۴/۵.

۸- ۸) الإصابه ۳۷۸/۴.

فنقول:لا بدّ من تحقيق هذا الخبر من جهات:

الجهه الأولى:سند الخبر:

إن أسانيد خبر هذه الخِطبه فى كتب القوم كلّها تنتهى إلى:

۱-المسور بن مخرمه.

۲-عبد اللّه بن العباس.

۳-على بن الحسين-و هو الإمام زين العابدين عليه السلام-.

۴-عبد اللّه بن الزبير.

۵-محمد بن على-و هو ابن الحنفيه-.

۶-عروه بن الزبير.

۷-سويد بن غفله.

۸-عامر الشعبى.

۹-ابن أبى مليكه.

۱۰-رجل من أهل مكّه.

و كلّ هذه الأسانيد ساقطه على ضوء كتب الرجال و القواعد المسلّمه..

الحديث عن(عبد اللّه بن العباس)

رواه البزار و الطبرانى،و عنهما الهيثمى و قال:«فيه:عبيد اللّه بن تمام،و هو ضعيف» (۱).

قلت: و هذا الرجل ذكره الحافظ ابن حجر،و ذكر من مناكيره هذا الخبر،قال:

«ضعّفه الدارقطنى و أبو حاتم و أبو زرعه و غيرهم،و قال أبو حاتم:ليس بالقوى،روى أحاديث منكره.و قال السّاجى:كذّاب يحدّث بمناكير.و ذكره ابن الجارود و العقيلى فى

١- ١) مجمع الزوائد ٢٠٣/٩.

الضعفاء،و أورد له عن خالد عن عكرمه عن ابن عباس:إن عليّاً خطب بنت أبی جهل، فبعث إليه النبی صلّی اللّه عليه و آله:إن كنت متزوّجاً فردّ علينا ابنتنا» (۱).

و الحديث عن(علی بن الحسين)

رواه ابن حجر العسقلانی،ثم قال:«و أصل الحديث فی الصحيح من حديث المسور أنه حدّث به علی بن الحسين» (۲).فالإمام عليه السلام يرويه-فيما يزعمون- عن المسور.و سيأتی الكلام عليه.

و الحديث عن(عبد اللّه بن الزبير)

رواه الترمذی و أحمد و الحاكم عن:أيوب السختيانی عن ابن أبی مليكه عنه (۳).

قال الترمذی:يحتمل أن يكون ابن أبی مليكه سمعه من المسور و عبد اللّه ابن الزبير جميعاً.قال ابن حجر:«و رجّح الدارقطنی و غيره طريق المسور،و هو أثبت بلا ريب،لأن المسور قد روی فی هذا الحديث قطعه مطوّله قد تقدّمت فی باب أصهار النبی.نعم، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعه فقط،أو سمعها من المسور فأرسلها» (۴).

قلت:إن كان عبد اللّه بن الزبير قد سمعها من المسور فأرسلها،فالكلام علی حديث مسور سيأتی بالتفصيل.و إن كان هو الراوی بأن يكون قد سمع الخبر من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و هو طفل،فإن عبد اللّه لا تسمع روايته مثل هذا الخبر؛لأن عبد اللّه بن الزبير كان من أعداء أهل البيت،و هو السبب فی انحراف والده الزبير عن علی عليه السلام،قال أمير المؤمنين:«ما زال الزبير يعدّ منا أهل البيت حتی نشأ عبد اللّه» (۵).

۱- ۱) لسان الميزان ۹۷/۴.

۲- ۲) المطالب العاليه بزوائد المسانيد الثمانيه ۶۷/۴.

۳- ۳) سنن الترمذی ۳۶۰/۵،مسند أحمد ۵/۴،المستدرک ۱۵۹/۳.

۴- ۴) فتح الباری-شرح صحيح البخاری ۶۸/۷.

۵- ۵) الإستيعاب فی معرفه الأصحاب ۹۰۶/۳.

و الحديث عن(عروه بن الزبير)

رواه أبو داود بإسناده عن الزهری عنه (۱).و هو مرسل،لأن عروه ولد فی خلافه عمر.

مضافاً:إلی أن عروه من أشهر المنحرفين عن أهل البيت عليهم السّلام..كما لا يخفی،و إلی ما سيأتی من الكلام حول الزهری الراوی عنه.

و الحديث عن(محمد بن علی)

رواه أحمد عن سفيان بن عيينه،عن عمرو بن دينار،عنه (۲)،و هو مرسل كذلك، حسب اصطلاح القوم،فإن محمداً لم يسنده.

و أيضاً:عمرو بن دينار لم يسمع من محمد.و قال ابن حجر:«قال البخاری:لم يسمع عمرو بن دينار عن ابن عباس حديثه عن عمر فی البكاء علی الميت.قلت:

و مقتضی ذلك أن يكون مدلّساً» (۳).

و الحديث عن(سويد بن غفله)

رواه الحاكم عن أحمد بسنده عن الشعبی عنه،ثم صححه (۴).و هو مرسل كذلك، إذ لم يدرك سويد النبی صلّی اللّه عليه و آله،كما لا يخفی علی من راجع ترجمته.

و الحديث عن(عامر الشعبی)

رواه أحمد فی الفضائل،و هو فی كنز العمال عن عبد الرزاق (۵).و هو مرسل كذلك،إذ المشهور أن مولد الشعبی كان لست سنين خلت من خلافه عمر (۶).

۱- ۱) سنن أبی داود ۳۲۳/۱-۳۲۴.

۲- ۲) كتاب الفضائل:۲۴۱ رقم ۳۷۷.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲۷/۸.

۴- ۴) المستدرك علی الصحيحين ۱۵۸/۳.

۵- ۵) كنز العمال ۶۷۷/۱۳.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۵۹/۵.

هذا بغضّ النظر عن قوادحه،و عن الكلام فی رجال السند،إذ الراوی عنه فیه:

زكريا بن أبی زائده،و قد نصّوا على أنه كان يدلّس عن الشعبی ما لم يسمع منه (۱).

و الحديث عن(ابن أبی مليكه)

رواه المتقی (۲)و هو مرسل،كما هو واضح.

و الحديث عن(رجل من أهل مكه)

رواه أحمد بلفظ:«عن أبی حنظله أنه أخبره رجل من أهل مكه».و رواه الحاكم بلفظ:«عن أبی حنظله رجل من أهل مكه».و لا يخفی وهنه.

الكلام على حديث مسور:

و هو الخبر الذی اتفقوا على نقله،و الذی لم يخرّج الشيخان سواه،و إذا ما راجعنا أسانيده عندهم وجدناها تنتهی إلی:

۱-على بن الحسين،و هو الإمام زين العابدين عليه السلام.

۲-عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبی مليكه.

و الراوی عن الإمام زين العابدين ليس إلّا:محمد بن شهاب الزهری.

و الراوی عن ابن أبی مليكه:اللّيث بن سعد و أيوب بن أبی تميمه السختيانی.

ثم إن البخاری و مسلماً و غيرهما يروونه عن:أبی اليمان،عن شعيب،عن الزهری.و عن:الوليد بن كثير،عن محمد بن عمر بن حلحله،عن الزهری.

و يرويه مسلم عن:النعمان،عن الزهری.

و قبل أن نتكلّم فی(الزهری)و(ابن أبی مليكه)و(المسور)نفسه،لا بدّ من إشاره عابره إلی حال بعض هؤلاء،فنقول:

(أبو اليمان)هو(الحكم بن نافع)و(شعيب)هو(شعيب بن حمزه)كاتب

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲۸۵/۳.

۲- ۲) كنز العمال ۶۷۸/۱۳.

(الزهری)و راویته،و قد تکلّم العلماء فی روایه أبی الیمان عن شعیب،حتی قال بعضهم:لم یسمع منه و لا کلمه (۱).و هما من أهل حمص،و قد کانوا حینذاک من أشدّ الناس علی علی و أکثرهم عداوه له (۲).

و کان(الولید بن کثیر)أباضیّاً (۳).

و(النعمان)و هو(النعمان بن راشد الجزری):ضعّفه القطّان جدّاً،و قال أحمد:

مضطرب الحدیث،و قال ابن معین:ضعیف،و قال البخاری و أبو حاتم:فی حدیثه و هم کثیر،و قال ابن أبی حاتم:أدخله البخاری فی الضعفاء،و قال أبو داود:ضعیف،و کذا قال النسائی و العقیلی (۴).

ثم إن(ابن أبی ملیکه)کان قاضی عبد اللّه بن الزبیر،و مؤذّنه (۵).

و إن(الزهری)من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین کذلک،فقد کان هو و عروه بن الزبیر یجلسان فی المسجد النبوی و ینالان من الإمام علیه السلام (۶).و مما یشهد بذلک:

أوّلاً: روایته عن یزید بن معاویه (۷).

و ثانیاً: سعیه وراء إنکار خصائص أمیر المؤمنین،قال ابن عبد البر:«و ذکر معمر فی جامعه عن الزهری قال:ما علمنا أحداً أسلم قبل زید بن حارثه.قال عبد الرزاق:و ما أعلم أحداً ذکره غیر الزهری» (۸).

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۳۸۰/۲.

۲- ۲) معجم البلدان ۳۰۴/۲.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱۳۱/۱۱.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۴۰۴/۱۰.

۵- ۵) تهذیب التهذیب ۲۸۶/۵.

۶- ۶) شرح نهج البلاغه ۱۰۲/۴.

۷- ۷) الکاشف عن رجال الکتب السته ۳۱۱/۲.

۸- ۸) الإستیعاب ۵۴۶/۲.

و ثالثاً: وضعه الحديث عن لسان أهل البيت فی الوقيعه و الشغب بينهم،من ذلک ما وضعه علی لسان ابنی محمد بن الحنفيه،عن أمير المؤمنين أنه قال لابن عباس،و قد بلغه أنه يقول بالمتعه:«إنک رجل تائه،إن رسول اللّه نهی عنها يوم خيبر و عن أکل لحوم الحمر الإنسيه».هذا الحديث الذی حکم ببطلانه کبار أئمه القوم،کالبيهقی، و ابن عبد البر،و السهيلی،و ابن القيم،و القسطلانی،و ابن حجر العسقلانی،و غيرهم.

و رابعاً: کونه من عمّال بنی أميه و مشيّدی سلطانهم،فقد ذکر الذهبی عن بعض الأئمه أنهم وصفوه بأنه کان شرطياً لبنی أميه (۱).

و ذکروا بترجمه الأعمش عن ابن معين أنه قال:«ترید من الأعمش أن يکون مثل الزهری؟الزهری يری العرض و الإجازه و يعمل لبنی أميه،و الأعمش فقير صبور مجانب للسلطان،ورع،عالم بالقرآن» (۲)....

بل جاء بترجمه الزهری فی(رجال المشکاه)للشيخ عبد الحق المحدّث الدهلوی:«إنه قد ابتلی بصحبه الأمراء بقلّه الديانه،و کان أقرانه من العلماء و الزهاد يأخذون عليه و ينکرون ذلک منه،و کان يقول:أنا شريک فی خيرهم دون شرّهم، فيقولون:ألا تری ما هم فيه و تسکت؟».

و قد خاطبه الإمام زين العابدين عليه السلام فی کتاب له إليه يعظه فيه و يذکّره اللّه و الدار الآخره،و ينبّهه علی الآثار السيئه المترتبه علی کونه فی قصور السلاطين و قد جاء فيه:«إن أدنی ما کتمت و أخف ما احتملت أن آنست وحشه الظالم،و سهّلت له طريق الغی...جعلوک قطباً أداروا بک رحی مظالمهم،و جسراً يعبرون عليک إلی بلاياهم،و سلّماً إلی ضلالتهم،داعياً إلی غيّهم،سالکاً سبيلهم...إحذر فقد نبّئت،و بادر فقد أجّلت...أما تری ما أنت فيه من الجهل و الغرّه..فأعرض عن کلّ ما أنت فيه..ما لک

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۲۲۶/۷،ميزان الاعتدال ۶۲۵/۱.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۱۹۷/۴.

لا تنتبه من نعستک؟و لا تستقیل من عثرتک...؟» (۱).

أقول: فإذا کان هـذا حال الزهری،و هـذا موقف الإمام علیه السـلام مما هو فیه، کیف تصدّق أن یکون قد حدّثه بهکذا حدیث و فیه تنقیص علی جدّه الرسول الأمین و أمّه الزهراء،و أبیه أمیر المؤمنین؟

و أما(المسور)فقد کانت أمارات النصب و العداء لأمیر المؤمنین مجتمعه فیه:

۱-کـان مع ابن الزبیر،و کان ابن الزبیر لا یقطع أمراً دونه،و قـد قتل فی واقعه رمی الکعبه بالمنجنیق،بعـد أن قاتل دون عبـد اللّه،و ولی ابن الزبیر غسله.

۲-و کانت الخوارج تغشاه و ینتحلونه.

۳-و کان إذا ذکر معاویه صلّی علیه (۲).

هذا،و قد ذکروا أنه قد ولد بعد الهجره بسنتین،فکم کانت سنّی عمره فی وقت خطبه النبی صلّی اللّه علیه و آله فی القضیه؟

الجهه الثانیه:متن الخبر:

و فی متنه عن المسور فی الکتابین المعروفین بالصـحیحین إشـکالات،ذکرها الشـراح و اضـطربت کلماتهم و تناقضت فی الإجابه علیها:

أحدها:فی قول(مسور):«و أنا یومئذ محتلم».

و الثانی:فی مناسبه هذه الحکایه لطلب السیف من الإمام السجاد؟

و الثـالث:فی أنه لمـا طلب السـیف من الإمـام،ذکر له أنه سـیبذل نفسه دون السـیف رعـایه لخـاطره،مع أنه لم یراع خاطره فی أنه حدّثه بما فیه غضاضه علیه و علی جدّه!

۱- ۱) جـاء النص الکامـل لهـذا الکتاب فی کتاب:تحف العقول عن آل الرسول:۲۷۴-۲۷۷ لابن شـعبه أحد قدماء الإمامیه،و فی إحیاء العلوم للغزالی ۱۴۳/۲ لکنه قال:«لما خالط الزهری السلطان کتب أخ له فی الدین إلیه»!

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۳۹۱/۳،تهذیب التهذیب ۷/۱۰.

قال ابن حجر بشرح البخاری:«فی روایه الزهری،عن علی بن حسین،عن المسور-الماضیه فی فرض الخمس-:یخطب الناس علی منبره هذا و أنا یومئذ محتلم.

قال ابن سید الناس:هذا غلط...و المسور لم یحتلم فی حیاه النبی صلّی اللّه علیه و آله، لأنه ولد بعد ابن الزبیر،فیکون عمره عند وفاه النبی صلی اللّه علیه و آله ثمان سنین» (۱).

و قال فی ترجمه المسور بعد ذکر الحدیث:«و هو مشکل المأخذ،لأن المؤرّخین لم یختلفوا أن مولده کان بعد الهجره،و قصه خطبه علی کانت بعد مولد المسور بنحو ست سنین أو سبع سنین،فیکف یسمّی محتلماً (۲).

هذا بالنسبه إلی الإشکال الأوّل.

و بالنسبه إلی الثانی،قال الکرمانی:«فإن قلت:ما وجه مناسبه هذه الحکایه لطلب السیف؟قلت:لعلّ غرضه منه أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله کان یحترز مما یوجب الکدوره بین الأقرباء،و کذلک أنت أیضاً ینبغی أن تحترز منه،و تعطینی هذا السیف حتی لا یتجدد بسببه کدوره أخری.

أو:کما أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یراعی جانب بنی أعمامه العبشمیه،أنت راع جانب بنی أعمامک النوفلیه،لأن المسور نوفلی.

أو:کما أنه صلّی اللّه علیه و آله یحبّ رفاهیّه خاطر فاطمه،أنا أیضاً أحبّ رفاهیّه خاطرک فأعطنیه حتی أحفظه لک» (۳).

و أورد ابن حجر العسقلانی هذه الوجوه،بعد أن أشکل علی الثانی منها بأن المسور زهری لا نوفلی،قال:«و هذا الأخیر هو المعتمد،و ما قبله ظاهر التکلّف» (۴).

۱- ۱) فتح الباری شرح صحیح البخاری ۲۶۹/۹.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۳۸/۱۰.

۳- ۳) الکواکب الدراری ۸۸/۱۳.

۴- ۴) فتح الباری ۱۵۰/۶.

لكن العينى لم يرض بهذا الوجه المعتمد! فقال:«إنما ذكر المسور قصّه خطبه على بنت أبى جهل ليعلم على بن الحسين زين العابدين بمحبّته فى فاطمه و فى نسلها، لما سمع من رسول اللّه» (۱).

لكنه كلام بارد جدّاً،لأنه لا يجيب عن السؤال عن وجه المناسبه و لا يرفع الإشكال بعد وجودها،فالإمام عليه السلام كان قادماً من العراق،مع تلك النسوه و الأطفال،و بعد تلك الحوادث الرهيبه،و هل كان خاطره فى رفاهيّه إلا من طرف السيف،فأراد المسور رفاهيّه خاطره من هذه الناحيه أيضاً؟

و بالنسبه إلى الإشكال الثالث،قال ابن حجر فى آخر كلامه السابق:

«و سأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك فى كتاب المناقب»فقال فى كتاب المناقب:

«و لا أزال أتعجّب من المسور كيف بالغ فى تعصّبه لعلى بن الحسين حتى قال:

إنه لو أودع عنده السيف لا يمكّن أحداً منه حتى تزهق روحه،رعايه لكونه ابن ابن فاطمه،و لم يراع خاطره فى أن فى ظاهر سياق الحديث غضاضه على على بن الحسين،لما فيه من إيهام غض من جدّه على بن أبى طالب،حيث أقدم على خطبه بنت أبى جهل على فاطمه،حتى اقتضى أن يقع من النبى صلّى اللّه عليه و آله فى ذلك من الانكار ما وقع؟

بل أتعجّب من المسور تعجّباً آخر أبلغ من ذلك و هو:أن يبذل نفسه دون السيف رعايه لخاطر ولد ابن فاطمه،و ما بذل نفسه دون ابن فاطمه نفسه-أعنى:الحسين،والد على الذى وقعت معه القصّه-حتى قتل بأيدى ظلمه الولاه؟» (۲).

الجهه الثالثه:مدلول الخبر:

ثم إنه-بغضّ النظر عن التعارضات الموجوده فى روايات القصّه-لا بدّ من النظر

۱- ۱) عمده القارى ۳۴/۱۵.

۲- ۲) فتح البارى ۲۶۸/۹-۲۶۹.

فیها من الناحیه الفقهیّه،و الناحیه الأخلاقیّه،لننظر:ما صنع علی علیه السلام،و ما فعلت فاطمه علیها السلام،و أی شیء صدر من النبی صلّی اللّه علیه و آله حسب هذه الروایات؟

تقول الروایات:إن علیّاً خطب بنت أبی جهل.فأتت فاطمه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فقالت:یزعم قومک أنک لا تغضب لبناتک،هذا علی ناکح بنت أبی جهل، و رسول اللّه صعد المنبر و خطب الناس،و قد اشتمل کلامه علی:

۱-الثناء علی صهر له من بنی عبد شمس.

۲-الخوف من أن تفتن فاطمه فی دینها!

۳-إنه لیس یحرّم حلالاً و لا یحلّ حراماً...و لکن لا یأذن!

۴-لا تجتمع بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه.و فی لفظ:لیس لأحد أن یتزوّج ابنه عدوّ اللّه علی ابنه رسول اللّه.و فی ثالث:لم یکن ذلک له....

۵-إلّا أن یرید ابن أبی طالب أن یطلّق ابنته و ینکح ابنتهم.و فی لفظ:إن کنت تزوّجتها فردّ علینا ابنتنا....

۶-فاطمه بضعه منی....

أ تری من الجائز وقوع هذه الأمور؟

لقد حار الشرّاح القائلون بصحّه هذه الأخبار،لکونها فی الصّحاح!

یقولون:إن علیّاً لم یأخذ إلا بعموم الجواز،و النبی صلّی اللّه علیه و آله لیس یحرّم حلالاً،و لیس یعتبر الإذن من أبی الزوجه فی تزوّج الصهر بأخری،کما لیس له حمله علی طلاق زوجته إن تزوّج علیها..و مع ذلک یقول صلّی اللّه علیه و آله:لا آذن،لا آذن، لا آذن...!!

إن هذه الأخبار إلّا أکاذیب،و إلّا فما الجواب؟

یقولون:إن فاطمه أخذتها الغیره،و النبی أخذته الغیره لابنته! و هذه افتراءات واضحه!

و لو سلّمنا..فلما ذا صعد المنبر و أعلن القصّه و شهّر؟

يقول ابن حجر:«و إنما خطب النبى ليشيع الحكم المذكور بين الناس و يأخذوا به،إما على سبيل الإيجاب و إما على سبيل الأولويّه» (۱).

و تبعه العينى (۲).

و المراد بالحكم:حكم الجمع بين بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه.

لكن ألفاظ الحديث مختلفه،ففى لفظ:«لا تجتمع»و فى آخر:«ليس لأحد»و فى ثالث:«لم يكن له ذلك»..و من هنا اختلف العلماء فى هذا الحكم:

قال النووى:«فى هذا الحديث تحريم إيذاء النبى صلّى اللّه عليه و آله بكلّ حال و على كلّ وجه،و إن تولّد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً و هو حى.و هذا بخلاف غيره.

قالوا:و قد أعلم صلّى اللّه عليه و آله بإباحه نكاح بنت أبى جهل لعلى بقوله:لست أحرّم حلالاً،و لكن نهى عن الجمع بينهما لعلّتين منصوصتين.

إحداهما:أن ذلك يؤدى إلى أذى فاطمه فيتأذى حينئذ النبى صلّى اللّه عليه و آله فيهلك من آذاه،فنهى عن ذلك لكمال شفقته على على و على فاطمه.

و الثانيه:خوف الفتنه عليها بسبب الغيره.

و قيل:ليس المراد به النهى عن جمعهما،بل معناه:أعلم من فضل اللّه أنهما لا تجتمعان،كما قال أنس بن النضر:و اللّه لا تكسر ثنيه الربيع.

و يحتمل:أن المراد تحريم جمعهما،و يكون معنى:لا أحرّم حلالاً.أى:لا أقول شيئاً يخالف حكم اللّه،فإذا أحلّ شيئاً لم أحرّمه،و إذا حرّمه لم أحلّه و لم أسكت عن تحريمه،لأن سكوتى تحليل له،و يكون من جمله محرّمات النكاح الجمع بين بنت

۱- ۱) فتح البارى ۶۸/۷.

۲- ۲) عمده القارى ۲۳۰/۱۶.

عدو اللّه و بنت نبی اللّه» (۱).

و قال العینی:«نهی عن الجمع بینها و بین فاطمه ابنته لعلّتین منصوصتین...»فذکر ما تقدَّم کذلک.

أقول: و هل قوله:«إلا أن یرید ابن أبی طالب أن یطلّق...»لا ینافی کمال شفقته علی علی و فاطمه؟

فاضطرّ ابن حجر إلی أن یقول بشرحه:«هذا محمول علی أن بعض من یبغض علیّاً وشی به أنه مصمّم علی ذلک،و إلّا فلا یظنّ به أن یستمرّ علی الخطبه بعد أن استشار النبی صلّی اللّه علیه و آله فمنعه.و سیاق سوید بن غفله یدلّ علی أن ذلک وقع قبل أن تعلم به فاطمه،فکأنه لمّا قیل لها ذلک و شکت إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله بعد أن أعلمه علی أنه ترک،أنکر علیه ذلک.

و زاد فی روایه الزهری:و إنی لست أحرّم حلالاً و لا أحلّل حراماً،و لکن و اللّه لا تجمع بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه عند رجل أبداً.و فی روایه مسلم:مکاناً واحداً أبداً.و فی روایه شعیب:عند رجل واحد أبداً.

قال ابن التین:أصح ما تحمل علیه هذه القصّه:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله حرّم علی علی أن یجمع بین ابنته و بین ابنه أبی جهل،لأنه علّل بأن ذلک یؤذیه،و أذیّته حرام بالاتفاق.و معنی قوله:لا أحرّم حلالاً.أی:هی له حلال لو لم تکن عنده فاطمه،و أمّا الجمع بینهما،الذی لا یستلزم تأذی النبی صلّی اللّه علیه و آله لتأذی فاطمه به،فلا.

و زعم غیره:إن السّیاق یشعر بأن ذلک مباح لعلی،لکنه منعه النبی صلّی اللّه علیه و آله رعایه لخاطر فاطمه،و قبل هو ذلک امتثالا لأمر النبی صلّی اللّه علیه و آله.

و الذی یظهر لی:إنه لا یبعد أن یعدّ فی خصائص النبی صلّی اللّه علیه و آله أن

۱- ۱) المنهاج-شرح صحیح مسلم ۲/۱۶-۴.

لا يتزوّج على بناته.و يحتمل أن يكون ذلك خاصّاً بفاطمه عليها السلام» (۱).

أقول:

أنظر إلى الاضطراب فى كلماتهم،و محاولتهم تصحيح معنى الحديث و مدلوله ب(لعلّ)و(يحتمل)و(يحمل)و نحوها.

لكن إمامهم الأكبر البخارى صاحب الصحيح! لم يرتض شيئاً من هذه الوجوه، فجعل كلام النبى صلّى اللّه عليه و آله خلعاً،و لذا أورده فى باب الشقاق من كتاب الطلاق!! فردّ عليه القوم بما يبطله بشدّه:

قال العينى:«قال ابن التين:ليس فى الحديث دلاله على ما ترجم.أراد أنه لا مطابقه بين الحديث و الترجمه.و عن المهلّب:حاول البخارى بإيراده أن يجعل قول النبى صلّى اللّه عليه و آله:(فلا آذن)خلعاً،و لا يقوى ذلك،لأنه قال فى الخبر:(إلّا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى)فدلّ على الطلاق،فإن أراد أن يستدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف.

و قيل فى بيان المطابقه بين الحديث و الترجمه:يمكن أن تؤخذ من كونه صلّى اللّه عليه و آله أشار بقوله:(فلا آذن)إلى أن عليّاً رضى اللّه تعالى عنه يترك الخطبه،فإذا ساغ جواز الإشاره بعدم النكاح التحق به جواز الإشاره بقطع النكاح.انتهى.

و أحسن من هذا و أوجه ما قاله الكرمانى بقوله:أورد هذا الحديث هنا،لأن فاطمه رضى اللّه تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك،و كان الشقاق بينها و بين على رضى اللّه تعالى عنه متوقّعاً،فأراد صلّى اللّه عليه و آله دفع وقوعه.انتهى.

و قيل:يحتمل أن يكون وجه المطابقه من باقى الحديث و هو:(إلا أن يريد على أن يطلّق ابنتى)فيكون من باب الإشاره بالخلع.و فيه تأمل» (۲).

۱- ۱) فتح البارى ۲۷۰/۹.

۲- ۲) عمده القارى فى شرح البخارى ۲۶۵/۲۰.

و قال القسطلانی:«استشکل وجه المطابقه بین الحدیث و الترجمه،و أجاب فی الکواکب فأجاد:بأن کون فاطمه ما کانت ترضی بذلک،فکان الشقاق بینها و بین علی متوقّعاً،فأراد النبی صلّی اللّه علیه و آله دفع وقوعه بمنع علی من ذلک بطریق الإیماء و الإشاره.و قیل غیر ذلک ممّا فیه تکلّف و تعسّف» (۱).

أقول: و هذا الوجه الذی استجوده القسطلانی من أردأ الوجه،لأن ما کان من النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یکن بطریق الإیماء و الإشاره،بل کان بالخطبه و التنقیص و التهدید.و الحاصل:إن الوجه الذی استظهره البخاری باطل جدّاً،و الوجوه التی ذکرها القوم أیضاً کلّها ساقطه.

و تلخّص:أن هذا الحدیث باطل سنداً و متناً و مدلولاً..و إن القصّه إنما وضعها قوم نواصب،فجاء من بعدهم علماء الحدیث عندهم،و حاولوا إصلاح الفاسد بأیّ وجه، لکنهم أخفقوا،ولیتهم قالوا ببطلان القصّه و کذبها و اعترفوا....

ثم جاء ابن تیمیه و جعل هذا الحدیث الکذب أساساً یبنی علیه تقوّلاته فی غیر موضع من کتابه.

إعطاء أبی بکر المال لجابر بلا بینه

قال قدس سره:بعد ذلک جاء إلیه مال البحرین و عنده جابر بن عبد اللّه الأنصاری،فقال له:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال لی:إذا أتی مال البحرین حثوت لک ثم حثوت لک-ثلاثاً،فقال له:تقدّم فخذ بعدّتها.فأخذ من مال بیت المسلمین من غیر بینه،بل لمجرد الدّعوی.

الشرح:

و هذا الموضع أیضاً من المواضع المشکله العدیمه عن الجواب الصحیح.

۱- ۱) إرشاد الساری فی شرح البخاری ۱۵۲/۸.

أمّا الخبر،فقد أخرجه البخاری و مسلم فی غیر موضع من کتابیهما،منها:فی کتاب الخمس،و منها فی کتاب الکفاله،و منها فی خلافه أبی بکر،کما ستعلم.

و رواه السیوطی قائلاً:«أخرجه الشیخان عن جابر...» (۱).

و قد أجاب ابن تیمیه عن هذا الإشکال بقوله:«جابر لم یدّع حقّاً لغیر ینتزع من ذلک الغیر و یجعل له،و إنما طلب شیئاً من بیت المال یجوز للإمام أن یعطیه إیّاه و لو لم یعده به النبی،فإذا وعد به کان أولی بالجواز،فلهذا لم یفتقر إلی بینه.و مثال هذا:أن یجیئ شخص إلی عقار بیت المال فیدّعیه لنفسه خاصّه،فلیس للإمام أن ینزعه من بیت المال و یدفعه إلیه بلا حجّه شرعیّه،و آخر یطلب شیئاً من المال المنقول الذی یجب قسمه علی المسلمین من مال بیت المال،فهذا یجوز أن یعطی بغیر بیّنه.ألا تری أن صدقه رسول اللّه الموقوفه و صدقه غیره علی المسلمین لا یجوز لأحد تملّک أصلها.و یجوز أن یعطی من ریعها ما ینتفع به.فالمال الذی أعطی منه جابر هو المال الذی یقسّم بین المسلمین،بخلاف أصول المال...و الإمام إذا أعطی أحداً من مال الفئ و نحوه من مال المسلمین لا یقال إنه أعطاه مال المسلمین من غیر بینه،لأن القسم بین المسلمین و إعطاءهم لا یفتقر إلی بینه،بخلاف من یدّعی أن أصل المال له دون المسلمین.نعم الإمام یقسم المال باجتهاده فی التقدیر» (۲).

أقول:

قبل الورود فی البحث:

أوّلاً:لم یتمکّن الرجل من تکذیب الحدیث کما هو دیدنه،لکونه من أحادیث کتابی البخاری و مسلم.

و ثانیاً:ذکره جواز إعطاء الإمام و منعه،و أنه یعطی باجتهاده...و غیر ذلک من

۱- ۱) تاریخ الخلفاء:۷۹.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۶۱/۴-۲۶۳.

الأحكام...خروج عن محلّ الكلام،كما لا يخفى على أولى الأفهام.

و ثالثاً:تفريقه بين طلب أصل المال و طلب منافعه،بلا وجه فى محلّ الكلام.

ثم أقول:إنه لو تنزّلنا عن أن عصمه الزهراء عليها السلام توجب قبول قولها بلا شاهد،و لو تنزّلنا عن أنها صاحبه اليد و ليس عليها إقامه البيّنه،و لو تنزّلنا عن كفايه شهاده أمير المؤمنين عليه السلام وحده،فكيف إذا انضم إليها شهاده غيره،لأن اللّه سبحانه قبل شهادته حيث قال تعالى: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» (۱)و المراد بالشاهد هو على عليه السلام،كما روى السيوطى بتفسير الآيه:

«أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه و أبو نعيم فى المعرفه عن على بن أبى طالب قال:ما من رجل من قريش إلا نزل فيه طائفه من القرآن،فقال له رجل:ما نزل فيك؟ قال:أما تقرأ سوره هود: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» ؟رسول اللّه على بيّنه من ربّه و أنا شاهد منه.

و أخرج ابن مردويه و ابن عساكر عن على فى الآيه قال:رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على بيّنه من ربّه و أنا شاهد منه.

و أخرج ابن مردويه من وجه آخر عن على قال:قال رسول اللّه: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ» أنا، «وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» على» (۲).

و كما قبل اللّه و رسوله شهاده خزيمه وحده فى قضيّه معروفه،فسمّى لذلك بذى الشهادتين (۳).

لو تنزّلنا عن ذلك و أمثاله..فإن الدليل الذى أقاموه لقبول أبى بكر دعوى جابر بن عبد اللّه الأنصارى بلا بينه،هو هو نفسه يقتضى قبول دعوى فاطمه الزهراء الصدّيقه،

۱- ۱) سوره هود:۱۷.

۲- ۲) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۳۲۴/۳.

۳- ۳) سنن أبى داود ۱۶۶/۲-۱۶۷.

بضعه الرسول الأكرم،حتى لو لم يشهد لها أحد أصلاً..

قال الكرمانى بشرح البخارى نقلاً عن الطحاوى:«و أما تصديق أبى بكر جابراً فى دعواه،فلقوله:من كذب علىّ متعمّداً فليتبوأ مقعده من النار،فهو وعيد،و لا يظن بأن مثله يقدم عليه» (۱).

و قال ابن حجر بشرحه:«و فيه قبول خبر الواحد العدل من الصّحابه،و لو جرّ ذلك نفعاً لنفسه،لأن أبا بكر لم يلتمس من جابر شاهداً على صحّه دعواه» (۲).

و قال العينى بعد نقل كلام ابن حجر:«قلت:إنما لم يلتمس شاهداً منه،لأنه عدل بالكتاب و السنّه،أمّا الكتاب فقوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّهٍ» «وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّهً وَسَطاً» .فمثل جابر إن لم يكن من خير أمّه فمن يكون؟و أمّا السنّه فقوله:«من كذب علىَّ متعمّداً.الحديث.و لا يظن ذلك بمسلم فضلاً عن صحابى.فلو وقعت هذه المسأله اليوم فلا تقبل إلا ببيّنه» (۳).

فنقول:مثل الزهراء عليها السلام إن لم تكن من خير أمّه فمن يكون؟

و أن الكذب لا يظنّ بمسلم فضلاً عن صحابى فكيف بالزهراء عليها السلام؟

فهذا وجه استدلال الإماميه فى هذا المقام بقصّه جابر،فهل يصلح ما ذكره ابن تيميّه جواباً عنه؟

تسميه أبى بكر بالصديق

قال قدس سره:و قد روت الجماعه كلّهم أن النبى قال فى حقّ أبى ذر:«ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء على ذى لهجه أصدق من أبى ذر»،و لم يسمّوه

۱- ۱) الكواكب الدرارى-شرح صحيح البخارى ۱۲۵/۱۰.

۲- ۲) فتح البارى-شرح صحيح البخارى ۳۸۹/۴.

۳- ۳) عمده القارى-شرح صحيح البخارى ۱۲۱/۱۲.

صدِّيقاً و سموا أبا بكر بذلك،مع أنه لم يرو مثل ذلك فى حقه!

الشرح:

قال ابن تيميه:«هـذا الحـديث لم يروه الجماعه كلّهم،و لا هو فى الصـحيحين،و لا هو فى السـنن،بل هو مروىّ فى الجمله.و بتقدير صحّته و ثبوته،فمن المعلوم أن هـذا الحـديث لم يرد به أن أبا ذر أصـدق من جميع الخلق،فإن هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبى و من سائر النبيين و من على بن أبى طالب،و هذا خلاف إجماع المسلمين كلّهم من السنّه و الشيعه.

فعلم أن هـذه الكلمه معناها:أن أبا ذر صادق،ليس غيره أكثر تحرياً للصّدق منه، و لا يلزم إذا كان بمنزله غيره فى تحرّى الصدق أن يكون بمنزلته فى كثره الصّدق و التصـديق بالحق و فى عظم الحق الـذى صدق فيه و صدّق به،و ذلك أنه يقال:فلان صادق اللّهجه إذا تحرّى الصّدق،و إن كان قليل العلم بما حدّث به الأنبياء.

و النبى لم يقل:ما أقلّت الغبراء أعظم تصديقاً من أبى ذر،بل قال:أصدق لهجه، و المدح للصدّيق الذى صدّق الأنبياء ليس بمجرّد كونه صادقاً بل فى كونه مصـدّقاً للأنبياء،و تصـديقه للنبى هو صـدق خاص،فالمـدح بهذا التصديق الذى هو صدق خاصّ نوعٌ،و المدح بنفس كونه صادقاً نوع آخر،فكلّ صدّيق صادق و ليس كلّ صادق صدّيقاً.

فالصدِّيق قد يراد به الكامل فى الصّدق،و قد يراد به الكامل فى التصديق، و الصدِّيق ليس فضيلته فى مجرد تحرّى الصدق،بل فى أنه علم ما أخبر به النبى جمله و تفصيلاً،و صدّق ذلك تصديقاً كاملاً فى العلم و القصد و القول و العمل،و هذا القدر لم يحصل لأبى ذر و لا لغيره.

فإن أبا ذر لم يعلم ما أخبر النبى كما علمه أبو بكر،و لا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لأبى بكر،و لا حصل عنده من كمال التصديق معرفه و لا حال كما

حصل لأبی بکر،فإن أبا بکر أعرف منه و أعظم حبّاً للّه و رسوله منه و أعظم نصراً للّه و رسوله منه،و أعظم جهاداً بنفسه و ماله منه،إلی غیر ذلک من الصفات التی هی کمال الصدّیقیه.

و فی الصحیحین عن أنس بن مالک قال:صعد رسول اللّه أحداً و معه أبو بکر و عمر و عثمان،فرجف بهم،فقال:أسکن أحد،و ضرب برجله و قال:لیس علیک إلا نبی و صدّیق و شهیدان.

و فی الترمذی و غیره عن عائشه قالت:یا رسول اللّه: «وَ الَّذِینَ یُؤْتُونَ ما آتَوْا وَ قُلُوبُهُمْ وَجِلَهٌ» أ هو الرجل یزنی و یسرق و یشرب الخمر و یخاف؟قال:لا یا ابنه الصدّیق،و لکنه الرجل یصوم و یتصدّق و یخاف أن لا یقبل منه» (۱).

أقول:

أوّلاً: قوله:هذا الحدیث لم یروه الجماعه،و لا هو فی الصحیحین و لا هو فی السنن.یکذّبه أنه قد أخرجه من أصحاب السنن:

الترمذی بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال:«سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:ما أظلّت الخضراء و لا أقلّت الغبراء أصدق من أبی ذر.قال:و فی الباب عن أبی الدرداء و أبی ذر.قال:و هذا حدیث حسن».

و بسنده عن أبی ذر:«قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:ما أظلّت الخضراء و لا أقلّت الغبراء من ذی لهجه،أصدق و لا أوفی من أبی ذر شبه عیسی بن مریم علیه السلام.فقال عمر بن الخطاب کالحاسد:یا رسول اللّه أ فنعرف ذلک له؟قال:نعم فاعرفوه له.قال:هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۶۴/۴-۲۶۸.

۲- ۲) سنن الترمذی ۳۳۴/۵.

و ابن ماجه،بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال:«سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء من رجل أصدق لهجه من أبى ذر» (۱).

و أخرجه أصحاب المسانيد،كأحمد حيث روى بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال:«سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء من رجل أصدق من أبى ذر» (۲).

و هو فى المستدرك من حديث أبى ذر،و عبد اللّه بن عمرو،و أبى الدرداء،قال:

«هذا حديث على شرط مسلم و لم يخرجاه».

و أقرّه الذهبى على التصحيح كما ذكره (۳).

و من رواته أيضاً:ابن سعد،و البغوى،و ابن عبد البر،و الهيثمى،و ابن حجر العسقلانى و غيرهم.

و ثانياً: قوله:«لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق،فإن هذا يلزم منه...و هذا خلاف إجماع المسلمين..».

فيقال فى جوابه:نلتزم بكون معناه ذلك و نرفع اليد بقدر الإجماع،و أى مانع من ذلك؟

و ثالثاً: قوله:«التصديق قد يراد به الكامل فى الصّدق،و قد يراد به الكامل فى التصديق».

اعتراف بصحّه تسميه الكامل فى الصّدق(صدِّيقاً).فلو كان المراد من الحديث هو(الكامل فى الصّدق)دون(الكامل فى التصديق)،فلما ذا لم يسموا أبا ذر ب(الصدّيق)بالإعتبار الأوّل؟و هذا هو الإشكال.

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۵۵/۱.

۲- ۲) مسند أحمد ۱۶۳/۲.

۳- ۳) المستدرك على الصحيحين ۳۴۲/۳.

و رابعاً: قوله:«فإن أبا ذر لم يعلم...».

توجيه لتسميتهم أبا بكر ب(الصدّيق)من عند أنفسهم،و إقرار بما ذكره العلّامه رحمه اللّه من أنهم لم يسمّوا أبا ذر بهذا اللّقب،مع ورود الحديث الصحيح به،و أنهم سمّوا أبا بكر به من عند أنفسهم.

و أما الحديثان اللّذان ذكرهما ابن تيميه،فليسا-على فرض صحتهما عندهم- حجةً علينا،مع أن الوارد فى حق أبى ذر متفق عليه.

لكن راوى الأوّل للبخارى هو(محمد بن بشار)و قد كذّبه الفلّاس،و تكلّم فيه غير واحد كما ذكر الذهبى (۱)و ابن حجر العسقلانى (۲).

و هو عن(قتاده عن أنس).

فأمّا(قتاده)،فقد تكلّم فيه غير واحد و قالوا:كان يدلّس (۳).

و أمّا(أنس)فانحرافه عن على،و كذبه فى أكثر من مورد معروف.

و الحديث الثانى عن عائشه،و هى متّهمه فى مثل هذه الموارد،و انحرافها عن على معروف كذلك.

على أن الراوى عنها:(عبد الرحمن بن سعيد بن وهب)لم يدركها،كما نصّ الحفاظ (۴)فالروايه مرسله.

أقول:

إن أخبار القوم المشتمله على وصف أبى بكر ب(الصدّيق)كثيره،لكنها كلّها مكذوبه موضوعه،حتى اضطرّوا إلى درجها فى أمثال(الموضوعات)و(اللآلى

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۴۹۰/۳.

۲- ۲) مقدمه فتح البارى:۴۳۷.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۳۸۵/۳،مقدمه فتح البارى:۴۳۵.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۶۹/۶.

المصنوعه)،و منها ما ذكره الذهبى و كذّب به فى(ميزان الاعتدال)و تبعه ابن حجر فى (لسان الميزان).

و قد وضعت تلك الأخبار فى مقابله الأحاديث الصحيحه المعتبره من طرق القوم،فى وصف أمير المؤمنين عليه السلام ب(الصدّيق)و(الصدّيق الأكبر).

و عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:«أنا عبد اللّه و أخو رسوله و أنا الصدّيق الأكبر لا يقولها بعدى إلا كذّاب مفترى».

أخرجه الحاكم و صحّحه على شرط الشيخين و وافقه الذهبى،و هو بسند صحيح فى سنن ابن ماجه و الخصائص للنسائى (۱).

و رواه الطبرى و ابن الأثير و ابن كثير فى تواريخهم فى ترجمه الإمام عليه السلام، و هو فى تهذيب الكمال و تاريخ ابن عساكر،و له مصادر أخرى كثيره.

تسميه أبى بكر(خليفه)

اشاره

قال قدس سره:و سمّوه خليفه رسول اللّه مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يستخلفه فى حياته و لا بعد وفاته عندهم! و لم يُسَمُّوا أمير المؤمنين عليه السلام خليفه رسول اللّه مع أنه استخلفه فى عدّه مواطن،منها أنه استخلفه على المدينه فى غزاه تبوك و قال له:«إن المدينه لا تصلح إلا بى أو بك.أما ترضى أن تكون منى بمنزله هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى».

الشرح:

أجاب عنه ابن تيميه بقوله:«إن الخليفه إمّا أن يكون معناه:الذى يخلف غيره و إن كان لم يستخلفه،كما هو المعروف فى اللغه،و هو قول الجمهور.و إمّا أن يكون معناه:

۱- ۱) المستدرك على الصحيحين ۱۱۲/۳،سنن ابن ماجه ۴۴/۱،خصائص على:۴۶.

من يستخلف غيره،كما قاله طائفه من أهل الظاهر و الشيعه و نحوهم.

فإن كان الأوّل فأبو بكر خليفه رسول اللّه،لأنه خلفه بعد موته،و لم يخلف رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه و سلم أحد بعد موته إلا أبو بكر،فكان هو الخليفه دون غيره....

و أمّا إن قيل:إن الخليفه من استخلفه غيره كما قاله بعض أهل السنّه و بعض الشيعه.فمن قاله من أهل السنّه يقول:إن النبى استخلف أبا بكر إمّا بالنصّ الجلى كما قال بعضهم،و إمّا بالنصّ الخفى..و على هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحداً إلا أبا بكر.فلهذا كان هو الخليفه،فإن الخليفه المطلق هو من خلفه بعد موته أو استخلفه بعد موته.و هذان الوصفان لم يثبتا إلا لأبى بكر.فلهذا كان هو الخليفه.

و أمّا استخلافه لعلى على المدينه فذلك ليس من خصائصه..» (۱).

أقول:

إن(الخلافه)منصب إلهى كالنبوّه،فكما لا يراد من(رسول اللّه)من ادّعى الرساله أو من قال الناس برسالته،بل المراد من انتجبه اللّه لرسالته،كذلك لا يراد من(خليفه رسول اللّه)من ادّعى الخلافه أو من قال الناس بخلافته،بل المراد من استخلفه الرسول.

فهل استخلف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أبا بكر حتى يسمّى خليفه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟

أمّا فى حياته،فلم يدَّعه أحد أبداً،و أمّا بعد وفاته،فقد نصّوا على عدمه.

و قد رووا عن أمير المؤمنين عليه السلام التصريح بعدمه.

و كذا عن عمر.فقد أخرج الشيخان عنه أنه قال حين طعن:«إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منى،يعنى أبا بكر،و إن أترككم فقد تركك من هو خير منى، يعنى رسول اللّه».

۱- ۱) منهاج السنه ۲۶۹/۴-۲۷۱.

و كذلك رووا عن عائشه،فقد سئلت:«من كان رسول اللّه مستخلفاً لو استخلف؟ قالت:أبو بكر».

قال النووى بشرحه:«فيه دلاله لأهل السنّه أن خلافه أبى بكر ليست بنصّ من النبى على خلافته صريحاً،بل اجتمعت الصّحابه على عقد الخلافه له و تقديمه لفضله، و لو كان هناك نصّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعه من الأنصار و غيرهم أوّلاً،و لذكر حافظ النص ما معه،و لرجعوا إليه،لكن تنازعوا أوّلاً و لم يكن هناك نص،ثم اتفقوا على أبى بكر» (۱).

و لذا قال ابن حجر المكى:«قال جمهور أهل السنّه و المعتزله و الخوارج:لم ينص على أحد» (۲).

و كذا قال غيره من الأعلام،كصاحب المواقف،و صاحب المقاصد (۳)و غيرهما.

إذن،لا نصّ و لا قائل به من أهل السنّه...فما ذكره ابن تيميّه كذب،و تبيّن أن تسميه القوم أبا بكر ب(خليفه رسول اللّه)باطل.

و سنتعرّض لكلام غير ابن تيميه فيما سيأتى.

أمّا النصوص التى يتمسّك بها الإماميّه لخلافه على عليه السلام،و منها ما قاله صلّى اللّه عليه و آله له بعد ما استخلفه على المدينه،فسنذكرها فى محلّها.

و بما أشرنا إليه،من القول و الاستخلاف معاً عند خروجه إلى تبوك،يظهر أن ذلك من خصائص على عليه السلام،إذ لم يكن مجرّد استخلاف كما كان لابن أم مكتوم و غيره فيما رووا،فلا تجوز المعارضه بتلك الاستخلافات،فلا تغفل.

و من الكذب:تكذيبه الحديث بقوله:«و أمّا قوله:إنه قال:إن المدينه لا تصلح إلا

۱- ۱) المنهاج فى شرح صحيح مسلم ۱۵۴/۱۵.

۲- ۲) الصواعق المحرقه ۶۹/۱ الفصل الرابع من الباب الأول.

۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۴/۸،شرح المقاصد ۲۸۳/۲.

بی أو بک.فهذا کذب علی النبی،لا یعرف فی کتب الحدیث المعتمده».

فإن هذه الفقره موجوده فی سیاق حدیث:«أما ترضی أن تکون...»فی روایه جماعه من أکابر حفاظ القوم فی کتب الحدیث المعتمده.منهم الحاکم فی (المستدرک) (۱)و البزار فی(مسنده)و العاقولی فی(فوائده) (۲)و ابن مردویه، و آخرون..و قد صححه الحاکم أیضاً.

و فی روایه أخرجها ابن سعد و عنه ابن حجر فی شرح البخاری و غیرهما أنه قال له:«لا بدّ من أن أقیم أو تقیم» (۳).

کان أبو بکر فی جیش اسامه

قال قدس سره:و أمَّر أسامه علی الجیش الذین فیهم أبو بکر و عمر،و مات و لم یعزله،و لم یسمّوه خلیفه! و لما تولّی أبو بکر غضب أسامه و قال:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أمَّرنی علیک فمن استخلفک علی؟فمشی إلیه هو و عمر حتی استرضیاه،و کانا یسمّیانه مدّه حیاتهما أمیراً.

الشرح:

أمّا أنه صلّی اللّه علیه و آله أمّر أسامه علی الجیش،و مات صلّی اللّه علیه و آله و لم یعزله عن إمارته،فهذا من ضروریات تاریخ صدر الإسلام،فَلِمَ لم یسموا من أمَّره رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و مات و هو أمیر(خلیفه)؟

و أمّا کون أبی بکر و عمر فی الجیش الذین أمّر علیهم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أسامه،فقد أنکره ابن تیمیه بقوله:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین،کتاب التفسیر ۳۳۷/۲.

۲- ۲) نفحات الأزهار ۲۶۹/۱۸.

۳- ۳) طبقات ابن سعد ۲۴/۳،فتح الباری:۶۰/۷.

«و أمّا قوله:أنه أمّر أسامه رضی اللّه عنه علی الجیش الذین فیهم أبو بکر و عمر، فمن الکذب الذی یعرفه من له أدنی معرفه بالحدیث،فإن أبا بکر لم یکن فی ذلک الجیش،بل کان النبی قد استخلفه من حین مرض إلی أن مات،و أسامه قد روی أنه قد عقد له الرایه قبل مرضه،ثم لمّا مرض أمر أبا بکر أن یصلّی بالناس،فصلّی بهم إلی أن مات النبی.فلو قدّر أنه أمر بالخروج مع أسامه قبل المرض لکان أمره له بالصّلاه تلک المده-مع إذنه لأسامه أن یسافر فی مرضه-موجباً نسخ إمره أسامه عنه،فکیف إذا لم یؤمّر علیه أسامه بحال» (۱).

أقول:

أمّا تکذیبه کون أبی بکر و عمر فی الجیش،فإنه هو الکاذب،لأن ذلک ممّا أجمع علیه المحدّثون و المؤرخون و أرباب السیر کما سیأتی فیما بعد،و یکفی هنا أن ننقل عباره ابن حجر فی شرح البخاری فی إثبات ذلک،فإنه قال:

«کان تجهیز أسامه یوم السبت قبل موت النبی صلّی اللّه علیه و آله بیومین...فبدأ برسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وجعه فی الیوم الثالث،فعقد لأسامه لواء بیده،فأخذه أسامه فدفعه إلی بریده و عسکر بالجرف،و کان ممن انتدب مع أسامه کبار المهاجرین و الأنصار،منهم:أبو بکر و عمر و أبو عبیده و سعد و سعید و قتاده بن النعمان و سلمه بن أسلم،فتکلّم فی ذلک قوم...ثم اشتدّ برسول اللّه وجعه فقال:أنفذوا بعث أسامه...و قد روی ذلک عن:الواقدی و ابن سعد و ابن إسحاق و ابن الجوزی و ابن عساکر..» (۲).

و أمّا دعواه أن النبی صلّی اللّه علیه و آله أمر أبا بکر بالصّلاه،فهذه دعوی تحتاج إلی إثبات.و سنبحث عن القضیّه فی محلّها المناسب بالتفصیل التام إن شاء اللّه،بما لا یدع مجالاً للشک فی کون هذه الدعوی کاذبه کسابقتها.

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۷۶/۴-۲۷۷.

۲- ۲) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۱۱۵/۸.

تسمیه عمر(الفاروق)

اشاره

قال:و سمّوا عمر الفاروق و لم یسمّوا علیّاً علیه السلام بذلک،مع أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال فیه:هذا فاروق امّتی،یفرق بین الحقّ و الباطل.و قال ابن عمر:ما کنّا نعرف المنافقین علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلا ببغضهم علیّاً.

الشرح:

أجاب عنه ابن تیمیه بقوله (۱):

أوّلاً:أمّا هذان الحدیثان،فلا یستریب أهل المعرفه بالحدیث أنهما حدیثان موضوعان مکذوبان علی النبی،و لم یرو واحد منهما فی کتب العلم المعتمده، و لا لواحد منهما إسناد معروف.

و یقال ثانیاً:من احتج فی مسأله فرعیّه بحدیث،فلا بدّ له أن یسنده،فکیف فی مسائل أصول الدّین؟و إلا فمجرّد قول القائل:قال رسول اللّه،لیس حجه باتفاق أهل العلم،و لو کان حجه لکان کلّ حدیث قال فیه واحد من أهل السنّه قال رسول اللّه، حجه.و نحن نقنع فی هذا الباب بأن یروی الحدیث بإسناد معروف بالصّدق من أی طائفه کانوا....

و یقال ثالثاً:من المعلوم لکلّ من له خبره أن أهل الحدیث من أعظم الناس بحثاً عن أقوال النبی...فلو ثبت عندهم أن النبی قال لعلی هذا لم یکن أحد من الناس أولی منهم باتّباع قوله....

و یقال رابعاً:کلّ من الحدیثین یعلم بالدلیل أنه کذب لا یجوز نسبته إلی النبی (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۸۶/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۹۰/۴.

أقول:

و حاصل هـذه الوجوه الأربعه تكذيب الحديثين،و المطالبه بمن رواه من أهل العلم بالحديث مسـنداً من أىّ طائفه،و أن دلالتهما على أولويّه أمير المؤمنين عليه السّلام تامّه.و الجواب:

من رواه الحديث الأوّل

لقد روى الحديث الأوّل جماعه كبيره من المحدثين الأعلام من المتقدّمين على الرجل و المتأخرين عنه،و نحن نذكر هنا أسـماء بعض رواته الذين رووه مسنداً:

فمنهم:ابن عسـاكر الدمشـقى،فـإنه رواه بترجمه الإمـام أمير المؤمنين عليه السـلام من تأريـخ دمشق،بسـنده عن أبى ليلى الغفارى قال:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:

«سـتكون بعـدى فتنه،فإذا كان ذلك فالزموا على بن أبى طالب،فإنه أوّل من يرانى و أوّل من يصافحنى يوم القيامه،و هو معى فى السماء الأعلى،و هو الفاروق بين الحق و الباطل (۱).

و رواه بسند آخر عن سلمان و أبى ذر و لفظه:«...و هذا الصّديق الأكبر،و هذا فاروق هذه الأمه،يفرق بين الحق و الباطل...» (۲).

و منهم:ابن عبد البر،فإنه رواه بسنده بترجمه أبى ليلى الغفارى (۳).

و منهم:ابن الأثير،فإنه رواه بسنده كذلك (۴).

۱- ۱) تاريخ دمشق ۴۵۰/۴۲.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۴۱/۴۲.

۳- ۳) الإستيعاب فى معرفه الأصحاب ۱۷۴۴/۴.

۴- ۴) اسد الغابه فى معرفه الصحابه ۲۸۷/۵.

و منهم:نور الدين الهيثمى،رواه عن الطبرانى و البزار عن أبى ذر و سلمان (۱).

و منهم:نور الدين الحلبى،رواه عن مسند البزار (۲).

و كلّ واحد من هؤلاء الذين ذكرناهم حافظ عصره و إمام وقته،الموثوق به و المعتمد عليه و المرجوع إليه،كما لا يخفى على من راجع تراجمهم فى كتبهم.

من رواه الحديث الثانى

و أمّا الحديث الثانى،فإن الوارد فى كتبهم بمعناه لا يحصى كثره،لكنا نذكر هنا بعض من رواه باللّفظ المذكور فقط:

*فمن رواته عن أبى سعيد الخدرى:

الترمذى (۳).

و أحمد بن حنبل (۴).

و الخطيب البغدادى (۵).

و ابن الأثير (۶).

و النووى (۷).

و السيوطى (۸).

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۰۱/۹.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۳۸۰/۱.

۳- ۳) صحيح الترمذى ۵۹۳/۵ رقم:۳۷۱۷.

۴- ۴) فضائل الصحابه ۵۷۹/۲ رقم:۹۷۹.

۵- ۵) تاريخ بغداد ۱۵۳/۱۳.

۶- ۶) جامع الأصول ۴۷۳/۹.

۷- ۷) تهذيب الأسماء و اللغات ۳۴۸/۱.

۸- ۸) تاريخ الخلفاء:۱۷۰.

*و من رواته عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى:

أحمد بن حنبل (۱).

و ابن عبد البرّ (۲).

و الهيثمى،عن طريق الطبرانى و البزار (۳).

و ابن حجر المكى،عن أحمد و الترمذى (۴):

*و من رواته عن أبى ذر:

الحاكم النيسابورى (۵)

و المحبّ الطبرى (۶).

و المتقى الهندى (۷).

فهذه طائفه من مصادر الحديثين،فلما ذا لم يسمّوا عليّاً ب(الفاروق)و سمّوا عمر بهذا الاسم؟و الحال أنه لم يرد ذلك فى حديث و لو من طرقهم و فى واحد من كتبهم.

و لا يخفى أن الرجل لم يتعرّض لهذه الناحيه أصلاً،و كأنه قد أطنب فى كلامه لئلّا يطالب بدليل معتبر على تسميتهم عمر ب(الفاروق).

بل قد ذكر الكاندهلوى عن عمر بن شبّه أنه روى عن ابن شهاب أنه قال:

«بلغنا أن أهل الكتاب أوّل من قال لعمر الفاروق.و لم يبلغنا أن رسول اللّه صلى

۱- ۱) فضائل الصحابه ۶۳۹/۲ رقم:۱۰۸۶.

۲- ۲) الإستيعاب ۱۱۱۰/۳.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۳۲/۹.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۱۷۲.

۵- ۵) المستدرک على الصحيحين ۱۲۹/۳.

۶- ۶) الرياض النضره ۲۱۴/۱.

۷- ۷) منتخب كنز العمال-هامش المسند-۳۶/۵.

اللّه علیه و سلّم ذکر من ذلک شیئاً،و لم یبلغنا أن ابن عمر قال ذلک» (۱).

تعظیمهم عائشه و قضایاها مع النبی و علی

اشاره

قال قدس سرّه:و عظّموا أمر عائشه علی باقی نسوانه مع أنه صلّی اللّه علیه و آله کان یکثر من ذکر خدیجه بنت خویلد و قالت له عائشه:إنک تکثر من ذکرها و قد أبدلک اللّه خیراً منها! فقال لها:و اللّه ما بُدِّلتُ بها من هو خیر منها:صدّقتنی إذ کذّبنی الناس،و آوتنی إذ طردنی الناس،و أسعدتنی بمالها،و رزقنی اللّه الولد منها و لم أرزق من غیرها!

الشرح

هذا الخبر أخرجه بهذا اللّفظ أو ما یقاربه ابن عبد البر،و ابن حجر العسقلانی بترجمتها،و کذا غیرهما من الأعلام،و ابن تیمیه لم ینکره صراحه و لم یجب عنه فی الظاهر،غیر أنه قال:

إن أهل السنّه لیسوا مجمعین علی أن عائشه أفضل نسائه،بل قد ذهب إلی ذلک کثیر من السنّه،و احتجّوا بما فی الصحیحین عن أبی موسی و عن أنس أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال:فضل عائشه علی النساء کفضل الثرید علی سائر الطعام....

و فی الصحیح عن عمرو بن العاص قال:قلت:یا رسول اللّه،أی النساء أحبّ إلیک؟قال:عائشه،قلت:و من الرجال؟قال:أبوها،قلت:ثم من؟قال عمرو:سمّی رجلاً (۲).

فتراه یعترف بما ذکره العلّامه-لکن مع عزو ذلک إلی کثیر من أهل السنه!!-ثم یحتج لهم بما رواه البخاری عن أبی موسی الأشعری و أنس بن مالک و عمرو بن

۱- ۱) حیاه الصحابه ۲/۲۲-۲۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴/۳۰۱-۳۰۳.

العاص،و هم رؤوس الكذب و الخيانه!!

إنه ينسب القول بـذلك إلى كثير من أهل السـنّه،ليردّ بذلك على العلّامه حيث نسـبه إلى أهل السـنّه عامه-كما هو ظاهر عبارته- لكنه يحتج له بما رواه المبطلون عن رجال البغى و العدوان،و لا يذكر قولاً آخر من أهل السـنّه،بل يجيب عن الحديث فى فضـل خديجه-مع التشكيك فى سنده-و هذه عبارته:

«و هؤلاء يقولون:قوله لخديجه:ما أبدلنى اللّه خيراً منها-إن صح-معناه:ما أبدلنى خيراً لى منها.فإن خديجه نفعته فى أوّل الإسـلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها، فكانت خيراً له من هذا الوجه،لكونها نفعته وقت الحاجه.

و عائشه صـحبته فى آخر النبوه و كمال الـدين،فحصل لها من العلم و الإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أوّل النبوّه،فكانت أفضل لهـذه الزياده،فإن الأمه انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها،و بلّغت من العلم و السنّ ما لم تبلّغه غيرها،فخـديجه كان خيرها مقصوراً على نفس النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم،لم تبلّغ عنه شـيئاً و لم تنتفع بهـا الأمه كما انتفعوا بعائشه..و فى الجمله:الكلام فى تفضيل عائشه و خديجه ليس هذا موضع استقصائه» (۱).

أقول:

و أوّل مـا فيه:نسـبه المعنى المـذكور إلى النبى صـلّى اللّه عليه و آله،و هو خلاف ظاهر الحـديث،و هو و إن عزا الكلام إلى غيره لكن سكوته عنه قبول له،فكيف يجوز لأحد أن يشهد على رسول اللّه بما هو خلاف ظاهر كلامه؟

ثم إنه كلاـم باطـل،إذ أنه يعترف بحصول نفع له من خـديجه لم يحصـل من غيرها، ثم يـدّعى أن النفع الحاصل من عائشه للأمه أكثر،و هل يفرق المسلم بين النفع الحاصل (له)و(للأمه)؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۰۳/۴-۳۰۴.

ثم أی نفع حصل من عائشه للأمه لم یحصل من غیرها؟

و هل کان من غیرها من الأزواج ما کان منها من إثاره الفتن و إیقاع النفاق و الشقاق بین الأمّه.

ثم إن تشکیکه فی صحه الحدیث و تصحیحه لما رووه فی فضل عائشه،دلیل آخر علی أن الکلام المذکور له-و لا أقلّ من کونه موافقاً علیه-لکنه ینسبه إلی غیره لکونه عالماً ببطلانه،و أنه مخالفه صریحه لکلام الرسول صلّی اللّه علیه و آله!

ثم إن الرجل بعد أن ذکر جمله من الأکاذیب فی فضل عائشه،و حمل الحدیث فی فضل خدیجه-مع التشکیک فی سنده-علی خلاف المراد منه قال:

«الکلام فی تفضیل عائشه لیس هذا موضع استقصائه».

ثم عاد مرّه إلی نقل موضوعات أخری فی فضل عائشه....

و کلّ ذلک أدلّه و شواهد علی ما ذکره العلّامه.

إذاعه عائشه سرّ رسول اللّه

قال قدس سره:و أذاعت سرّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله

الشرح:

أجاب ابن تیمیه عن هذا بقوله:

«أوّلاً:أهل السنّه یقولون:بل أصحاب الذنوب تابوا منها و رفع اللّه درجاتهم بالتوبه.

و یقال ثانیاً:بتقدیر أن یکون هناک ذنب لعائشه و حفصه،فیکونان قد تابا منه، و هذا ظاهر لقوله تعالی «إِنْ تَتُوبا إِلَی اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُکُما» فدعاهما اللّه تعالی إلی التوبه،فلا یظن بهما أنهما لم یتوبا،مع ما ثبت من علوّ درجتهما.

و یقال ثالثاً:المذکور عن أزواجه کالمذکور عمّن شهد له بالجنّه من أهل بیته

و غیرهم من أصحابه،فإن علیّاً لما خطب ابنه أبی جهل علی فاطمه و قام النبی خطیباً....

و کذلک لمّا صالح النبی المشرکین یوم الحدیبیه..و أمر علیّاً أن یمحو اسمه فقال:

و الله لا أمحوک...» (۱).

أقول:

قال اللّه تعالی: «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ* یا أَیُّهَا النَّبِیُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللّهُ لَکَ تَبْتَغِی مَرْضاتَ أَزْواجِکَ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِیمٌ* قَدْ فَرَضَ اللّهُ لَکُمْ تَحِلَّهَ أَیْمانِکُمْ وَ اللّهُ مَوْلاکُمْ وَ هُوَ الْعَلِیمُ الْحَکِیمُ* وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِیُّ إِلی بَعْضِ أَزْواجِهِ حَدِیثاً فَلَمّا نَبَّأَتْ بِهِ وَ أَظْهَرَهُ اللّهُ عَلَیْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَ أَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمّا نَبَّأَها بِهِ قالَتْ مَنْ أَنْبَأَکَ هذا قالَ نَبَّأَنِیَ الْعَلِیمُ الْخَبِیرُ* إِنْ تَتُوبا إِلَی اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُکُما وَ إِنْ تَظاهَرا عَلَیْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَ جِبْرِیلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْمَلائِکَهُ بَعْدَ ذلِکَ ظَهِیرٌ* عَسی رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَکُنَّ أَنْ یُبْدِلَهُ أَزْواجاً خَیْراً مِنْکُنَّ مُسْلِماتٍ مُؤْمِناتٍ قانِتاتٍ تائِباتٍ عابِداتٍ سائِحاتٍ ثَیِّباتٍ وَ أَبْکاراً» (۲).

فأخرج البخاری (۳)فی کتاب المظالم و الغصب،و فی کتاب التفسیر،و فی کتاب الرضاع،و فی کتاب النکاح و غیرها،و کذا مسلم (۴)فی الرضاع فی غیر موضع،و کذا غیرهما من أرباب الصحاح و کبار المحدثین و المفسرین:(أنهما عائشه و حفصه).

و(التظاهر)هو(التعاون بالإیذاء).

و لم تکن هذه القصّه هی المرّه الأولی و لا الأخیره،حتی یقال بأن المرأتین تابتا إلی اللّه کما دعاهما عزّ و جل..و لذا قال بعد ذلک «وَ إِنْ تَظاهَرا عَلَیْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۱۳/۴-۳۱۵.

۲- ۲) سوره التحریم:الآیات ۱-۵.

۳- ۳) صحیح البخاری ۷۰/۶-۱۶۷ و ۲۳۲/۷.

۴- ۴) صحیح مسلم ۱۸۵/۳.

وَ جِبْرِيلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» فلو كانتا قد تابتا لم يكن حاجه إلى ذلك.

بل إن ما صنعته عائشه مع أمير المؤمنين عليه السلام-و هو نفس رسول اللّه عليهما السلام بالكتاب و السنّه-تظاهر عليه،و لعلّه لذا قال «وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» ،إذ المراد به فيما رواه القوم أنفسهم هو(على بن أبى طالب) (۱).

ثم إن هذا التظاهر على النبى صلّى اللّه عليه و آله قد اقترن بأمور أخرى،فلم يكن ذنباً كسائر الذنوب التى يتاب منها فتكون كأن لم تكن،و لذا نزل فيه الوحى المبين المشتمل على التهديد.

لكن لم يكن من المرأتين-و لا- سيما عائشه-إلا- الاستمرار فى الإيذاء للرسول بأنحاء مختلفه،حتى أن فى بعض الموارد،حيث اطلع أبوها على ما فعلت،تناولها ضرباً شديداً و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حاضر،كما رواه أرباب الصحاح و السنن، و لو أردنا تفصيل الكلام فى ذلك لخرجنا عن المقصود.

و على الجمله،فإن عائشه ما تابت عمّا فعلت و ما صغى قلبها،بل استمرّت فى نظائر ذلك الذى فعلت و نزل فيه القرآن المجيد....

فما ذكره الرجل دفاعاً عنها غير مفيد،و تنظير أفعال عائشه ببعض ما صدر من بعض الصحابه غير سديد.

و أمّا المعارضه بما وضعته يد الناصبه من خطبه أمير المؤمنين عليه السلام ابنه أبى جهل.فمردوده،بأن القصه موضوعه للكيد من رسول اللّه المصطفى و على المرتضى و الصدّيقه الكبرى،كما أثبتنا ذلك و الحمد للّه.

و أمّا المعارضه بتوقف الإمام عليه السلام عن محو اسم النبى صلّى اللّه عليه و آله عن كتاب الصلح،فإنما تدلّ على سوء فهم الرجل أو شدّه تعصّبه،فالإعراض عن بيان

۱- ۱) فتح البارى ۲۷/۱۳،الدر المنثور ۲۴۴/۶،كنز العمال ۵۳۹/۲ رقم:۴۶۷۵،مجمع الزوائد ۱۹۴/۹،الصواعق المحرقه:۱۴۴.

سقوطها أولى كما لا يخفى،و يكفى أن نعلم بأن من علمائهم من يجعل هذه القصه مؤيّده لما رووا من تراجع أبى بكر عن موضعه فى الصّلاه،مع أمر النبى صلّى اللّه عليه و آله بأن يستمر،قال الشوكانى:«تقرير النبى صلّى اللّه عليه و سلّم له على ذلك يدلّ على ما قاله البعض من أن سلوك طريق الأدب خير من الامتثال،و يؤيّد ذلك عدم إنكاره على على لما امتنع من محو اسمه فى قصّه الحديبيه» (۱).

و من العجيب أنه يجعل توقّف الإمام عن محو الاسم فى قصّه الحديبيّه قدحاً و يتناسى اعتراض عمر على صلح النبى و لا يجعل شكّه فى نبوّته قدحاً!

إخبار النبى بخروجها على على

قال قدس سره:و قال لها النبى صلّى اللّه عليه و آله:إنك تقاتلين عليّاً و أنت ظالمه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«و أمّا الحديث الذى رواه-و هو قوله لها:تقاتلين عليّاً و أنت ظالمه-فهذا لا يعرف فى شىء من كتب العلم المعتمده،و لا له إسناد معروف،و هو بالموضوعات المكذوبات أشبه منه بالأحاديث الصحيحه،بل هو كذب قطعاً،فإن عائشه لم تقاتل و لم تخرج لقتال،و إنما خرجت بقصد الاصلاح بين المسلمين..» (۲).

أقول:

لو سلّمنا أن لا حديث بهذا اللّفظ يعرف فى شىء من كتب العلم المعتمده، فلا ريب فى أنه صلّى اللّه عليه و آله نهاها عن ذلك كما فى حديث نباح كلاب الحوأب.

و أيضاً:لا ريب فى أنها خرجت مع الزبير الذى قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه

۱- ۱) نيل الأوطار ۱۶۹/۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۳۱۶/۴.

و آله مثل هـذا الكلام،و هو حـديث معروف موجود فى الكتب المعتمده و له أسانيد معتبره،بل لقد جعل من شواهد علمه صـلّى اللّه عليه و آله بالمغيّبات،و أرسله غير واحد من الحفاظ فى باب إخباره عن المغيّبات إرسال المسلّمات....

و نحن نـذكر هنا كلام الحافظ عياض بشـرحه و به الكفايه،فإنه قال فى الفصل الذى عقده لتلك الأمور:«و أخبر فى حديث رواه البيهقى من طرق،و هو ممّـا أخبر به من المغيّبـات بمحاربه الزبير لعلى و هو ظالم له،و كان صـلّى اللّه عليه و سـلّم رآهما يوماً -و كلّ منهما يضحك-فقال لعلى:أ تحبّه؟فقال:كيف لا أحبّه و هو ابن عمّتى صفيّه و على دينى؟

فقال للزبير:أ تحبّه؟فقال:كيف لا أحبّه و هو ابن خالتى و على دينى؟

فقال:أمّا أنك ستقاتله و أنت له ظالم.

فلمّا كان يوم الجمل قاتله،فبرز له على-رضـى اللّه تعالى عنه-و قال:ناشدتك اللّه،أسـمعت من رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم قوله:إنك ستقاتلنى و أنت لى ظالم؟

قال:نعم و لكن أنسيته.و انصرف عنه.

فلمّا كان بوادى السّباع خرج عليه ابن جرموز و هو نائم فقتله،و أتى برأسه كما فصّله المؤرخون.

و ممّا أخبر به من المغيّبات نباح كلاب الحوأب على بعض أزواجه.يعنى:

عائشه..و أخبر فى هذا الحديث أنه يقتل حولها ممن كان معها قتلى كثيره،قيل:كانوا نحو ثلاثين ألفاً،و تنجو أى تسلم هى بعد ما كادت أى قاربت عدم النجاه،فنبحت كلاب الحوأب على عائشه عند خروجها إلى البصره.

و هذا الحديث صحيح كما مر،روى من طرق عديده..» (۱).

---

۱ - ۱) نسيم الريـاض-شـرح شـفاء القاضـى عياض ۱۶۵/۳.و حـديث نبـاح كلاـب الحـوأب موجـود فى مسـند أحمـد ۹۷/۶،و المستدرک ۱۱۹/۳ و غيرهما،و نص ابن حجر فى فتح البارى ۱۶۵/۶،و الهيثمى فى مجمع الزوائد ۲۳۴/۷ على صحته.و هذا القدر يكفى.

مخالفتها لنصّ الكتاب

قال قدس سره:ثم إنها خالفت أمر اللّه تعالى فى قوله: «وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ».

الشرح:

نعم.إن عائشه خالفت فى خروجها-مع طلحه و الزبير-إلى البصره أمر اللّه فى قوله تعالى: «وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» فهى خالفت أمر اللّه بالقرار فى البيت،وليتها خالفت فى غير ما خرجت له! لقد خالفت أمر اللّه فى فعل سمعت من قبل نهى النبى صلّى اللّه عليه و آله عنه خاصه،لقد خالفت أمر اللّه متلبسه بالظلم،و فى إعانه(الظالم)بنصّ الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله! لقد كان فى خروجها مفسده و أى مفسده،لا عليها فقط،بل على الإسلام و المسلمين..

لكن ابن تيميّه يدّعى تاره أنها خرجت«بقصد الإصلاح بين المسلمين» (۱).

و أخرى يقول:إنها اجتهدت«و إذا كان المجتهد مخطئاً فالخطأ مغفور بالكتاب و السنّه» (۲).

و ثالثه يقول:إنها ندمت على خروجها«فكانت إذا ذكرت خروجها تبكى حتى تبلّ خمارها» (۳).

أقول:

إن كانت تقصد الإصلاح بين المسلمين،فإن الإصلاح فرع النزاع و الخلاف، و هل كان بين على أمير المؤمنين و بين طلحه و الزبير نزاع على شىء،أو أنهما بايعاه ثم

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۱۶/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۳۲۱/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۲۰۸/۶ و ۳۱۶/۴.

خرجا إلى مكه ناكثين للبيعه و ناقضين للعهد؟

و أيضاً:إن كانت تقصد الإصلاح بين المسلمين،فهل كان يكون الإصلاح فى البصره حتى تخرج إليها فى ملأ من الناس؟

و أيضاً:إن كانت تقصد الإصلاح،فلما ذا ينهاها النبى صلّى اللّه عليه و آله؟و تنهاها أم سلمه أم المؤمنين؟و ينهاها رجال المسلمين؟و هلّا خرجوا معها و ساعدوها على الإصلاح؟

و إن كانت مجتهده مخطئه فى اجتهادها فلا خطأ،بل لها أجر و إن كان أقلّ من أجرها فيما لو كانت مصيبه،فلما ذا الندم و البكاء؟

لكن الرجل عند ما ادّعى أنها خرجت«بقصد الإصلاح»و أنها كانت«راكبه، لا قاتلت و لا أمرت بالقتال»قال:«هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفه بالأخبار»!!

كأن الرجل يعلم بكذب ما يقول فيخرج عن عهدته بنسبته إلى غيره!! و لننقل بعض«ما ذكره غير واحد من أهل المعرفه بالأخبار»و لو أردنا شرح القضيه بالتفصيل، لخرجنا عن المقصود فنقول:

قال الطبرى و غيره إنه بعد أن تولّى أمير المؤمنين عليه السلام أمر المسلمين:

«سأل طلحه و الزبير أن يؤمّرهما على الكوفه و البصره فقال:تكونان عندى فأتجمّل بكما فإنى وحش لفراقكما»ثم روى الطبرى عن طلحه قوله:«ما لنا من هذا الأمر إلا كلحسه الكلب أنفه» (۱).

قال الطبرى:«ثم ظهرا إلى مكه بعد قتل عثمان بأربعه أشهر،و ابن عامر بها يجرّ الدنيا،و قدم يعلى بن أميه معه بمال كثير،و زياده على أربعمائه بعير،فاجتمعوا فى بيت عائشه،فأداروا الرأى،فقالوا:نسير إلى على فنقاتله،فقال بعضهم:ليس لكم طاقه بأهل

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۴۲۹/۴.

المدینه،و لکنا نسیر حتی ندخل البصره و الکوفه،و لطلحه بالکوفه شیعه و هوی، و للزبیر بالبصره هوی و معونه.فاجتمع رأیهم علی أن یسیروا إلی البصره و إلی الکوفه» (۱).

فقالت أم سلمه لعائشه:«یا عائشه:إنک سده بین رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و بین أمته،حجابک مضروب علی حرمته،و قد جمع القرآن ذلک فلا تندحیه،و سکن اللّه عقیرتک فلا تصحریها،اللّه من وراء هذه الأمه،قد علم رسول اللّه مکانک لو أراد أن یعهد فیک عهداً،بل قد نهاک عن الفرطه فی البلاد،ما کنت قائله لو أن رسول اللّه قد عارضک بأطراف الفلوات ناصه قلوصک قعوداً من منهل إلی منهل؟إن بعین اللّه مثواک و علی رسول اللّه تعرضین...».

ثم إن عائشه سمعت فی الطریق نباح الکلاب فقالت:«أی ماء هذا؟

فقالوا:الحوأب.

فقالت:إنا للّه و إنا إلیه راجعون،إنی لهی،قد سمعت رسول اللّه یقول-و عنده نساؤه-:لیت شعری أیّتکن تنبحها کلاب الحوأب.

فأرادت الرجوع.

فأتاها عبد اللّه بن الزبیر فقال:کذب من قال إن هذا الحوأب.

و لم یزل بها حتی مضت،فقدموا البصره» (۲).

قالوا:«لمّا قدمت عائشه البصره،کتبت إلی زید بن صوحان:

من عائشه ابنه أبی بکر أم المؤمنین حبیبه رسول اللّه،إلی ابنها الخالص زید بن صوحان:أما بعد،فإذا أتاک کتابی هذا فأقدم و انصرنا علی أمرنا هذا،فإن لم تفعل فخذّل عن علی.

۱- ۱) تاریخ الطبری ۴۵۲/۴.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۴۶۹/۴.

فکتب إلیها:من زید بن صوحان إلی عائشه ابنه أبی بکر حبیبه رسول اللّه،أما بعد:فإنی ابنک الخالص إن اعتزلت هذا الأمر و رجعت إلی بیتک،و إلا فأنا أوّل من نابذک.

قال زید بن صوحان:رحم اللّه أم المؤمنین،أمرت أن تلزم بیتها و أمرنا أن نقاتل، فترکت ما أمرت به و أمرتنا به،و صنعت ما أمرنا و نهتنا عنه» (۱).

ثم إنها کتبت إلی حفصه بنت عمر:

«أمّا بعد،فإنی أخبرک أن علیّاً قد نزل ذا قار و أقام بها مرعوباً خائفاً،لما بلغه من عدّتنا و جماعتنا،فهو بمنزله الأشفر،إن تقدّم عقر و إن تأخر نحر.

فدعت حفصه جواری لها یتغنین و یضربن بالدفوف،فأمرتهنّ أن یقلن فی غنائهنّ:

ما الخبر ما الخبر؟علی فی السفر،کالفرس الأشفر،إن تقدم عقر،و إن تأخر نحر!

و جعلت بنات الطلقاء یدخلن علی حفصه و یجتمعن لسماع الغناء.

فبلغ أم کلثوم بنت علی،فلبست جلابیبها و دخلت علیهن فی نسوه متنکرات،ثم أسفرت عن وجهها،فلمّا عرفتها حفصه خجلت و استرجعت.

فقالت أم کلثوم:لئن تظاهرتما علیه منذ الیوم،لقد تظاهرتما علی أخیه من قبل، فأنزل اللّه فیکما ما أنزل.

فقالت حفصه:کفّی رحمک اللّه،و أمرت بالکتاب فمزّق،و استغفرت اللّه».

قال الطبری:«فقدموا البصره و علیها عثمان بن حنیف.فقال لهم عثمان:

ما نقمتم علی صاحبکم؟

فقالوا:لم نره أولی بها منا و قد صنع ما صنع.

۱- ۱) تاریخ الطبری ۴۷۶/۴.

قال:فإن الرجل أمّرنی،فأکتب إلیه فأعلمه ما جئتم له،علی أن أصلّی بالناس حتی یأتینا کتابه.

فوقفوا علیه و کتب».

«فلما استوثق لطلحه و الزبیر أمرهما،خرجا فی لیله مظلمه ذات ریح و مطر و معهما أصحابهما،قد ألبسوهم الدروع و ظاهروا فوقها بالثیاب،فانتهوا إلی المسجد وقت صلاه الفجر و قد سبقهم عثمان بن حنیف إلیه،و أقیمت الصلاه،فتقدّم عثمان لیصلّی بهم،فأخّره طلحه و الزبیر و قدّموا الزبیر،فجاءت السیابجه-و هم الشّرط حرس بیت المال-فأخّروا الزبیر و قدّموا عثمان،فغلبهم أصحاب الزبیر فقدّموا الزبیر و أخّروا عثمان.

و لم یزالوا کذلک حتی کادت الشمس أن تطلع و صاح بهم أهل المسجد:ألا- تتقون اللّه یا أصحاب محمد و قد طلعت الشمس؟! فغلب الزبیر فصلّی بالناس.

فلمّا انصرف من صلاته صاح بأصحابه المتسلّحین أن خذوا عثمان بن حنیف.

فأخذوه بعد أن تضارب هو و مروان بن الحکم بسیفیهما،فلمّا أسر ضرب ضرب الموت،و نتف حاجباه و أشفار عینیه و کلّ شعره فی رأسه و وجهه،و أخذوا السیابجه -و هم سبعون رجلاً-فانطلقوا بهم و بعثمان بین حنیف إلی عائشه.

فقالت لأبان بن عثمان:أخرج إلیه فاضرب عنقه،فإن الأنصار قتلت أباک و أعانت علی قتله.

فنادی عثمان:یا عائشه و یا طلحه و یا زبیر،إن أخی سهل بن حنیف خلیفه علی بن أبی طالب علی المدینه،و أقسم باللّه،إن قتلتمونی لیضعنّ السیف فی بنی أبیکم و أهلکم و رهطکم،فلا یبقی منکم أحداً.

فکفّوا عنه و خافوا أن یوقع سهل بن حنیف بعیالاتهم و أهلهم بالمدینه،فترکوه.

و أرسلت عائشه إلی الزبیر:أن اقتل السیابجه.

فذبحهم-و الله-الزبير كما يذبح الغنم...».

«و كان الغدر بعثمان بن حنيف أوّل غدر كان فى الإسلام..».

أقول:

هذا هو الإصلاح بين المسلمين؟

و هل كانت راكبه لا قاتلت و لا أمرت بالقتال؟

و هل كان بكاؤها-بعد ذلك-عن ندم أو عن خيبه أمل؟

فلنكتف بهذا القدر،و من أراد المزيد فليرجع إلى كتب التأريخ....

خروجها تقود الجيوش!

قال قدس سره:و خرجت فى ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السلام على غير ذنب،لأن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان و كانت هى كلَّ وقت تأمر بقتله و تقول:اقتلوا نعثلاً،قتل اللّه نعثلاً.

الشرح

نعم،خرجت فى ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السلام على غير ذنب.

و قول ابن تيميه:«هذا كذب عليها،فإنها لم تخرج لقصد القتال» (۱)هو الكذب، و إلا فما معنى:«نسير إلى على فنقاتله»؟

و أى معنى لما كتبته إلى زيد بن صوحان؟

و أىّ معنى لما جاء فى كتابها إلى حفصه؟

ثم أ لم تأمر بقتل عثمان بن حنيف بعد الغدر به؟

أ لم تأمر بقتل السبابجه من غير ذنب؟

أ لم تحرّض الأزد و بنى ضبّه و القبائل الأخرى على القتال؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۲۱/۴.

ثم قال ابن تيميه:«و أمّا قوله:إن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان.

فجوابه من وجهين:أحدهما:أن يقال هذا من أظهر الكذب و أبينه،فإن جماهير المسلمين لم يأمروا بقتله و لا شاركوا فى قتله و لا رضوا بقتله،و غايه ما يقال إنهم لم ينصروه حق النصره،و أنه حصل نوع من الفتور و الخذلان،حتى تمكن أولئك المفسدون،و لهم فى ذلك تأويلات» (۱).

أقول:

لقد اعترف الرجل بأن المسلمين قتلوا عثمان،غير أن جمعاً منهم باشروا القتل، و أن الآخرين خذلوه،و هذا ليس إلا تهذيباً للعباره،و إلا-فمن المعلوم أن الجميع ما باشروا القتل،لأنه أمر غير ممكن...و على الجمله،فإن خيار المسلمين هم الذين قتلوا عثمان و سائر الناس تبع لهم....

و لو كان هذا الرجل يدّعى أن الذين ثاروا على عثمان-و انتهى الأمر إلى قتله-هم الأقلّ،فليسمّ لنا طائفه من الأكثر؟و لما ذا لم يدفعوا أولئك الأقليّه المفسدين حسب تعبيره؟

لقد قتله الكلّ بين مباشر و خاذل«و لهم فى ذلك تأويلات»كما قال،فأين الكذب فى كلام العلّامه؟

قال:«و أمّا قوله:إن عائشه كانت فى كلّ وقت تأمر بقتل عثمان و تقول فى كلّ وقت:اقتلوا نعثلاً قتل اللّه نعثلاً،و لمّا بلغها قتله فرحت بذلك.

فيقال له أوّلاً:أين النقل الثابت عن عائشه بذلك؟

و يقال ثانياً:إن المنقول عن عائشه يكذّب ذلك و يبين أنها أنكرت قتله،و ذمّت من قتله ودعت على أخيها محمد و غيره لمشاركتهم فى ذلك.

و يقال ثالثاً:هب أن واحداً من الصحابه عائشه أو غيرها قال فى ذلك كلمه على

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۲۳/۴.

وجه الغضب،لإنكاره بعض ما ينكر،فليس قوله حجه و لا يقدح فی إيمان القائل و لا المقول له...» (۱).

فی أنها كانت من المحرّضين ضدّ عثمان

أقول:

أمّا أنها«كانت فی كلّ وقت تأمر بقتل عثمان».

فمن ذلك قولها لمروان بن الحكم و قد طلب منها الإقامه بالمدينه لتدفع عن عثمان و هو محصور:«و الله لا أفعل،وددت-و الله- أنه فی غراره من غرائری،و أنی طوقت حمله حتی ألقيه فی البحر».

و قولها لابن عباس:«إياك أن تردّ الناس عن هذا الطاغيه».

و عن سعد بن أبی وقاص-و قد سئل:من قتل عثمان؟-«قتله سيف سلّته عائشه، و شحذه طلحه،و سمّه علی»قال الراوی:«قلت:فما حال الزبير؟قال:أشار بيده و صمت بلسانه».

و عن أمّ سلمه-لما جاءت إليها عائشه تخادعها علی الخروج معها إلی البصره-:

«أنا أم سلمه،إنك كنت بالأمس تحرّضين علی عثمان و تقولين فيه أخبث القول، و ما كان اسمه عندك إلّا نعثلاً».

و عن الأحنف بن قيس لمّا قالت له:«ويحك يا أحنف بم تعتذر إلی اللّه من ترك جهاد قتله أمير المؤمنين عثمان؟أمن قلّه عدد؟أو أنك لا تطاع فی العشيره؟قال:

«يا أمّ المؤمنين،ما كبرت السنّ و لا طال العهد،و إن عهدی بك عام أوّل تقولين فيه و تنالين منه».

و عن المغيره بن شعبه فی جواب قولها له:«يا أبا عبد اللّه،لو رأيتنی يوم الجمل،

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۳۰/۴.

قد أنفذت النصل هودجی حتی وصل بعضها إلی جلدی».

قال:«وددت-و الله-أن بعضها کان قتلک.

قالت:یرحمک اللّه،و لم تقول هذا؟

قال:لعلّها تکون کفاره فی سعیک علی عثمان...».

و عن عمّار رضی اللّه عنه-و قد رآها باکیه علی عثمان-:«أنت بالأمس تحرّضین علیه ثم أنت الیوم تبکینه؟».

و عن سعید بن العاص أنه لقی مروان و أصحابه بذات عرق فقال:«أین تذهبون و ثارکم علی أعجاز الإبل؟اقتلوهم ثم ارجعوا إلی منازلکم،لا تقتلوا أنفسکم...».

و عن أمیر المؤمنین علیه السلام-فی کتاب له إلی طلحه و الزبیر و عائشه-:

«و أنت یا عائشه،فإنک خرجت من بیتک عاصیه للّه و لرسوله،تطلبین أمراً کان عنک موضوعاً،ثم تزعمین أنک تریدین الإصلاح بین المسلمین!

فخبّرینی،ما للنساء وقود الجیوش و البروز للرجال و الوقع بین أهل القبله و سفک الدماء المحترمه!

ثم إنک طلبت-علی زعمک-دم عثمان،و ما أنت و ذاک،و عثمان رجل من بنی أمیه و أنت من تیم!

ثم أنت بالأمس تقولین فی ملأ من أصحاب رسول اللّه:اقتلوا نعثلاً فقد کفر،ثم تطلبین الیوم بدمه!

فاتقی اللّه و ارجعی إلی بیتک و أسبلی علیک سترک».

و أمّا أنها کانت تقول:«اقتلوا نعثلاً».

فقد رأیته فی بعض الکلمات المذکوره و الآتیه،رواه المؤرّخون و المحدّثون حتی فی کتبهم فی اللغه.فراجع کلّا من:

(النهایه فی غریب الحدیث)و(لسان العرب)و(القاموس)و(تاج العروس)

و غیرها فی کلمه(نعثل).

و أمّا«أن المنقول عنها أنها أنکرت...».

فهـذا صـحیح،و لکن بعـد ما قتل..کما عرفت من الکلمات المتقـدّمه،فهـذا لا یکـذّب ما ذکره العلّامه،و الرجل یفهم هـذا و لکن یغالط!

و کذا قوله:«هب أن واحداً..»فإنه مغالطه واضحه،فإن التحریض علی القتل و تشبیه عثمان ب(نعثل)و هو رجل یهودی،و إخراجها قمیص رسول اللّه و شـعره و هی تقول:«هـذا قمیصه و شـعره لم یبـل و قـد بلی دینه»،و قولهـا لما بلغها قتله:«أبعـده اللّه، ذلک بما قـدمت یـداه و ما اللّه بظلّام للعبیـد»و أمثال ذلک...لیس«کلمه علی وجه الغضب»،و لو کان کذلک لما اعترض علیها المعترضون قائلین:«إنک کنت بالأمس...».

قال قدس سره:فلما بلغها قتله فرحت بذلک ثم سألت:من تولّی الخلافه؟ فقالوا:علی علیه السلام فخرجت لقتاله علی دم عثمان!

فأیّ ذنب کان لعلی علیه السلام علی ذلک؟!

الشرح:

نعم،لقـد أجمع المؤرخون علی أن عائشه إنما نادت بـدم عثمان بعـد ما أبلغت بأن أمیر المؤمنین علیه السـلام قد تولّی الخلافه،و ذلک لأنها تریدها لطلحه و لم تشک فی أنه هو صاحب الأمر:

قال الطبری:«خرج ابن عباس،فمرّ بعائشه فی الصّـمصل فقالت:یا ابن عباس، أنشدک اللّه،فإنک قد أعطیت لساناً إزعیلاً،أن تخذّل عن هذا الرجل،و أن تشـکّک فیه الناس،فقد بانت لهم بصائرهم و أنهجت و رفعت لهم المنار و تحلبوا من البلدان لأمر قد جم،و قد رأیت طلحه بن عبید اللّه قد اتخذ علی بیوت الأموال و الخزائن مفاتیح، فإن یسر بسیره ابن عمه أبی بکر».

و قال:«إن عائشه لما انتهت إلی سرف راجعه فی طریقها إلی مکه،لقیها عبد ابن أم

كلاب-و هو عبد بن أبى سلمه،ينسب إلى أمّه-.

فقالت له:مهيم؟

قال:قتلوا عثمان فمكثوا ثمانياً.

قالت:ثم صنعوا ما ذا؟

قال:أخذها أهل المدينه بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلى خير مجاز،اجتمعوا على على بن أبى طالب.

فقالت:و الله ليت أن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك.ردّونى.

فانصرفت إلى مكه و هى تقول:قتل-و الله-عثمان مظلوماً،و الله لأطلبن بدمه.

فقال لها ابن أم كلاب:و لم؟فو اللّه إن أوّل من أمال حرفه لأنت،و لقد كنت تقولين:اقتلوا نعثلاً فقد كفر.

قالت:إنهم استتابوه ثم قتلوه،و قد قلت و قالوا،و قولى الأخير خير من قولى الأول..» (۱).

قال قدس سره:و كيف استجاز طلحه و الزبير مطاوعتها على ذلك؟و بأىّ وجه يلقون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،مع أن الواحد منا لو تحدّث مع امرأه غيره و أخرجها من منزله و سافر بها،كان أشدّ الناس عداوه.

الشرح:

بل إنهما خدعاها و خذلاها،و كذا أتباعهما..

أمّا الزبير،فإنه لما ذكّره أمير المؤمنين عليه السلام بما قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،خرج عن الميدان و اعتزل الحرب،فقال له ابنه عبد اللّه:«أين تدعنا؟فقال:

«يا بنى أذكرنى أبو الحسن بأمر كنت قد أنسيته،فاخترت العار على النار...» (۲).

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۴۳۴/۳-۴۷۶.

۲- ۲) تاريخ الطبرى ۴۵۹/۴،مروج الذهب ۶۵۲/۲.

فهلّا أرجع عائشه إلى بيتها الذى أخرجها منه؟و كيف لم يخبرها بالحق الذى ذكّر به عسى أن تكفّ هى أيضاً عن المقاتله،فلا يكون مزيد هتك و سفك دم!

و أمّا طلحه،فإنه بعد ما بعث إليه على أن ألقنى،فلقيه،قال له:أنشدك اللّه أسمعت رسول اللّه يقول:من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه؟قال:

نعم.فقال له:فلم تقاتلنى؟

و قال الطبرى:«قال له:يا طلحه،جئت بعرس رسول اللّه تقاتل بها و خبّأت عرسك فى بيتك؟أما بايعتنى؟ (۱)..بعد هذا الذى لم ينفعه..و اشتبكت الحرب.

قال مروان:لا أطلب بثارى بعد اليوم،ثم رماه بسهم فقتله و هو يقول:و الله إن دم عثمان عند هذا،هو كان أشدّ الناس عليه،و ما أطلب أثراً بعد عين.ثم التفت إلى أبان بن عثمان-و هو معه-فقال:لقد كفيتك أحد قتله أبيك«و كان طلحه أول قتيل...».

فهلا أرجعوا عائشه إلى بيت خدرها؟و هلا رجعت هى بعد أن فقد الجيش الأميرين القائدين:طلحه و الزبير،و قبل أن يقتل الآلاف من أولئك الأراذل الأجلاف؟

قال قدس سره:و كيف أطاعها على ذلك عشرات الألوف من المسلمين و ساعدوها على حرب أمير المؤمنين عليه السلام،و لم ينصر أحدٌ منهم بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لما طلبت حقها من أبى بكر،و لا شخصٌ واحد بكلمه واحده!

الشرح:

قال ابن تيميه:«هذا من أعظم الحجج عليك! فإنه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبّون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و يعظّمونه،و يعظّمون قبيلته و بنته أعظم مما يعظّمون أبا بكر و عمر...فإذا كان المسلمون كلّهم ليس فيهم من قال إن فاطمه-رضى

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۵۰۹/۴.

اللّه عنها-مظلومه،و لا أن لها حقاً عنـد أبی بکر و عمر،و لا أنهما ظلماها،و لا تکلم أحد فی هذا بکلمه واحده،دلّ ذلک علی أن القوم کانوا یعلمون أنها لیست مظلومه..» (۱).

أقول:

فإذن،کانت عائشه علی حق و أنها لیست ظالمه! فلما ذا ندمت؟و عمّا تابت کما زعمت؟

و کـذا کـان یزیـد فی قتله الحسـین بن علی علیه السـلام و أهـل بیته و سبی ذراریه و نسوته..علی حق،و أنه لم یکن ظالمـاً! لأـن المسـلمین کلّهم کانوا معه بین من خاف مخالفته،و من باشر فی قتل الحسین بأمره،و بین من رضی بفعله و سکت و ما تکلّم و لا بکلمه واحده..و لذا قال بعض النواصب:«إنه قتل بسیف جدّه»!

و کـذلک کـان الحجـاج بن یوسف الثقفی علی حق،و لم یظلم أحـداً،لأن أحـداً من المسـلمین لم یعترض علی أفعاله و لا تکلّم بکلمه!! و هکذا....

لقـد نسب هـذا الرجل إلی المسـلمین کافه القول بأن فاطمه کانت ظالمه،لأنها إذا لم تکن مظلومه فهی ظالمه لأبی بکر و عمر،و إذا لم تکن فی دعواها علیهما صادقه فهی کاذبه آثمه!! کبرت کلمه تخرج من أفواههم...!!

إن هـذا الرجـل و إن کـان یحـاول فی الموارد المختلفه أن یخفی عـداءه لأهل البیت علیهم السـلام،لکنه-کما عن أمیر المؤمنین علیه السـلام:«ما أضـمر أحـد شـیئاً إلا و ظهر فی فلتات لسانه»-فی بعض الموارد یکشف عن باطنه و یعرف حقیقته،و هذا المورد من تلک الموارد.

عجباً لهذا الرجل!! لمّا یقال:«إن المسلمین قتلوا عثمان»یقول:بأن قتلته قلیلون، و أمّا خیار المسلمین و سائر الناس فقد خذلوه.و لمّا یقال:«إن الناس قعدوا عن الدفاع

۱- ۱) منهاج السنه ۳۶۰/۴.

عن حق الزهراء و لم يتكلّم أحد بكلمه واحده»يقول:فإذن كانوا يرونها غير مظلومه، أى ظالمه!!

تسميتهم عائشه فقط بأم المؤمنين

قال قدس سرّه:و سمّوها امّ المؤمنين و لم يسمّوا غيرها بذلك! و لم يسمّوا أخاها محمد بن أبى بكر-مع عظم شأنه و قرب منزلته من أبيه و أخته عائشه ام المؤمنين-خال المؤمنين.

الشرح:

استنكر ابن تيميه هذا القول،و قال بأنه«من البهتان الواضح الظاهر لكلّ أحد»قال:

«و ما أدرى أ هذا الرجل و أمثاله يتعمّدون الكذب،أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم، حتى خفى عليهم أن هذا كذب....

و ذلك أنه من المعلوم أن كلّ واحده من أزواج النبى يقال لها أم المؤمنين عائشه حفصه....و قد قال اللّه تعالى: «النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ أَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ» و هذا أمر معلوم للأمه علماً عاماً.

و قد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته....

و لمّا كنّ بمنزله الأمّهات فى حكم التحريم دون المحرميّه،تنازع العلماء فى إخوانهن هل يقال لأحدهم خال المؤمنين؟فقيل:يقال لأحدهم خال المؤمنين،و على هذا،فهذا الحكم لا يختص بمعاويه....

و الذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا فى هذه الأحكام،و لكن قصدوا بذلك الاطلاق أن لأحدهم مصاهره مع النبى،و اشتهر ذكرهم لذلك عن معاويه،كما اشتهر أنه كاتب الوحى و قد كتب الوحى غيره....

و معاويه لمّا كان له نصيب من الصحبه و الاتصال برسول اللّه،و صار أقوام

يجعلونه كافراً أو فاسقاً و يستحلّون لعنه و نحو ذلك،احتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،ليرعى بذلك حق المتصلين برسول اللّه بحسب درجاتهم.و هذا القدر لو اجتهد فيه الرجل و أخطأ،لكان خيراً له من أن يجتهد فى بغضهم و يخطئ...» (۱).

أقول:

لقد فكّر الرجل و قدّر،و فرّ و كرّ،و أرعد و أبرق،ثم اعترف بالحق و وقع فى المأزق..يقول العلّامه:إن جميع نساء النبى صلّى اللّه عليه و آله أمّهات المؤمنين بحسب الآيه المباركه،و الحكم المذكور منطبق على جميعهن بلا تفاوت،فلما ذا يسمّون«عائشه»ب«أم المؤمنين»و كذا ب«السيّده»،و لا يسمّون بذلك«أم سلمه» و أمثالها،بل يسمّون أم سلمه ب«الزوج النبى»و كذا غيرها،و هذا ما لا يخفى على من يراجع كتبهم فى الحديث و السير،فانظر مثلا ما يعنون به أحمد بن حنبل فى مسنده لدى إيراد أخبارهنّ و النقل عنهنّ.

بل لقد تمادوا فى ذلك حتى وضعوه على لسان النبى صلّى اللّه عليه و آله،فقد روى المحبّ الطبرى فى(الرياض النضره)حديثاً عنه صلّى اللّه عليه و آله جاء فيه:«ثم قال:يا عائشه:أنا سيد المرسلين و أبوك أفضل الصدّيقين و أنت أم المؤمنين» (۲).

فإنه يفيد اختصاصها بهذه المنزله كاختصاص النبى الأكرم بكونه«سيد المرسلين»و اختصاص أبيها بما ذكر....

فأعود و أقول:«ما أدرى أ هذا الرجل و أمثاله يتعمّدون الكذب،أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم»؟! لأنهم إذا كانوا يرون جميع الأزواج أمهات المؤمنين،فما معنى وضعهم مثل هذا الحديث؟و ما معنى وصفهم لعائشه بذلك دون غيرها؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۷۲/۴.

۲- ۲) الرياض النضره فى مناقب العشره ۳۵/۱.

و يقول العلّامه رحمه اللّه:إنه بناء على صحه إطلاق«خال المؤمنين»على إخوه أزواج النبى صلّى اللّه عليه و آله،فإن مقتضى القاعده أن يكون أخو التى جعلوها أفضلهنّ أحق بأن يشتهر بهذا اللّقب و يدعى به من أخى غيرها....

و لمّا كانت عائشه أفضلهنّ عندهم و أشهرهن بلقب«أم المؤمنين»و«السيده»، كان ينبغى أن يكون أخوها«محمد بن أبى بكر»الأحق و الأشهر بلقب«خال المؤمنين» لكنهم خصوا«عائشه»بلقب«أم المؤمنين»و جعلوا خال المؤمنين من بين إخوتهن «معاويه»،فلم يشتهر«محمد»باللقب المذكور،مع كونه أخا«عائشه»و ابن أبى بكر خليفتهم الأوّل،و مع كونه أفضل و أتقى من معاويه،مع ما ورد فى معاويه من اللعن و الذم عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله كما سيأتى.

تسميتهم معاويه(خال المؤمنين)

اشاره

قال قدس سره:و سمّوا معاويه بن أبى سفيان خال المؤمنين،لأنّ اخته امّ حبيبه بنت أبى سفيان بعض زوجات الرسول صلّى اللّه عليه و آله،و اخت محمّد بن أبى بكر و أبوه أعظم من اخت معاويه و من أبيها.

الشرح:

لقد اعترف ابن تيميه باشتهار معاويه بهذا اللقب،و هذا هو الإشكال.

و قال فى وجه ذلك:إنه صار أقوام يجعلونه كافراً أو فاسقاً و يستحلّون لعنه و نحو ذلك،فاحتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ليرعى بذلك حق المتصلين.

لكن يردّه:

أوّلاً: أن الذين كفّروه و لعنوه إنما اتّبعوا فى ذلك النبى صلّى اللّه عليه و آله،و من لعنه النبى صلّى اللّه عليه و آله فقد برئ منه و أزال اتصاله به،فأى أهل علم يحتاج حينئذ

إلى أن يذكر ما له من الاتصال؟اللهم إلا النواصب أعداء الرسول و أهل بيته!

و ثانياً: إن«محمداً»أيضاً له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و صار أعداء اللّه يجعلونه فاسقاً و يستحلّون دمه،فلما ذا لا يراعى حقه بذكر ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟و هذا هو الإشكال الذى ذكره العلّامه.

و لا جواب له إلّا ما ذكره العلّامه من«محبّه محمد بن أبى بكر لعلى عليه السلام و مفارقته لأبيه،و بغض معاويه لعلى عليه السلام و محاربته له».

لعن النّبى معاويه

قال قدس سرّه:مع أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لعن معاويه الطليق ابن الطليق.

الشّرح:

قال ابن تيميه:«أمّا قوله:أنه الطليق ابن الطليق.فهذا ليس نعت ذم،فإن الطلقاء هم مسلمه الفتح الذين أسلموا عام فتح مكه و أطلقهم النبى...» (۱).

أقول:

قال ابن الأثير:«الطلقاء هم الذين خلّى عنهم يوم فتح مكه و أطلقهم،و لم يسترقهم،واحدهم طليق،فعيل بمعنى مفعول،و هو الأسير إذا أطلق سبيله» (۲).

أ ليس هذا نعت ذم؟فمن لم يسلم طوعاً تلك السنين المتماديه منذ البعثه إلى فتح مكه فوقع أسيراً،فكان يكون رقاً،لكنه صلّى اللّه عليه و آله لم يسترقه بل منّ عليه فأطلق سبيله،كيف لا يذم؟

بل فى عباره الرجل نفسه إشاره إلى ذلك و إن كان لا يشعر! إنه يقول«...و أطلقهم

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۸۱/۴.

۲- ۲) النهايه فى غريب الحديث:«طلق».

النبی»فلو لم یکن أسر و استرقاق فما معنی«و أطلقهم»؟

هـذا،و لو لم یکن نعت ذم و نقص،فلمـا ذا قـال عمر:«هـذا الأـمر فی أهـل بـدر ما بقی منهم أحـد،ثم فی أهل أحـد ما بقی منهم أحد،ثم فی کذا و کذا.و لیس فیها لطلیق و لا لولد طلیق،و لا لمسلمه الفتح شیء» (۱).

و عن عبد الرحمن بن غنم الأشـعری:«و أی مدخل لمعاویه فی الشوری،و هو من الطلقاء الذین لا تجوز لهم الخلافه؟و هو و أبوه من رؤوس الأحزاب» (۲).

و فوق ذلـک ما عن عائشه و قـد قیل لها:ألا تعجبین لرجل من الطلقاء ینازع أصـحاب رسول اللّه فی الخلافه؟فقالت:«و ما تعجب من ذلک؟و هو سلطان اللّه یؤتیه للبرّ و الفاجر،و قد ملک فرعون أهل مصر أربعمائه سنه،و کذلک غیره من الکفّار» (۳).

أمره بقتله

قال قدس سره:اللّعین ابن اللّعین.و قال صلّی اللّه علیه و آله:إذا رأیتم معاویه علی منبری فاقتلوه!

الشرح:

لعنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله غیر مرّه فی غیر موقف،و إلیک واحداً منها، و هو ما ذکره الإمام الحسن السبط و عبد اللّه بن عمر و محمـد بن أبی بکر و غیرهم:إن رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله قـال-و قـد رأی أبا سـفیان علی حمار و معاویه یقود به و یزید ابنه یسوق به-:«لعن اللّه القائد و الراکب و السائق» (۴).

۱- ۱) الطبقات الکبری ۳ ق ۲۴۸/۱،أسد الغابه ۳۸۷/۴.

۲- ۲) الإستیعاب ۸۵۱/۲،أسد الغابه ۳۱۸/۳.

۳- ۳) تاریخ ابن کثیر ۱۳۱/۸.

۴- ۴) وقعه صفین:۲۴۷،تاریخ الطبری ۳۵۷/۱۱،مجمع الزوائد ۲۴۷/۷،مروج الذهب ۵۹/۲.

و لا يخفى أن ابن تيميّه لم يتعرّض لكلمه العلّامه هذه!

و إنما تكلّم فى الحديث المذكور فقال:«هذا الحديث ليس فى شىء من كتب الإسلام التى يرجع إليها فى علم النقل،و هو عند أهل المعرفه بالحديث كذب موضوع مختلق على النبى،و هذا الرافضى الراوى له لم يذكر له إسناداً حتى ينظر فيه،و قد ذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى الموضوعات» (۱).

أقول:

أوّلاً: هذا الحديث موجود فى غير واحد«من كتب الإسلام التى يرجع إليها فى علم النقل»فهو فى:(تاريخ بغداد)و(تاريخ الطبرى)و(مسند الحسن بن سفيان) و(صحيح ابن حبان)و(كنوز الحقائق من كلام خير الخلائق للمناوى).

و ثانياً: إنه ليس«عند أهل المعرفه بالحديث كذباً موضوعاً مختلقاً على النبى صلى اللّه عليه و آله و سلم»فقد صححه الذهبى-و هو عندهم إمام أهل المعرفه فى الحديث-فى كتابه(ميزان الاعتدال فى نقد الرجال) (۲).

و ثالثاً: إنا نذكر له إسناداً واحداً-فللحديث طرق متعدده-لينظر فيه كما قال،و هو الإسناد الذى صححه الذهبى،و هو ما أخرجه ابن حبان عن طريق عباد بن يعقوب عن شريك عن عاصم عن زر عن عبد اللّه بن مسعود:

أمّا(عباد بن يعقوب)فمن رجال البخارى و الترمذى و ابن ماجه،و من مشايخ أبى حاتم،و البزار،و الحكيم الترمذى،و صالح جزره،و ابن خزيمه،و ابن صاعد، و ابن أبى داود،و القاسم المطرز،و غيرهم (۳).

و أمّا(شريك النخعى الكوفى)فمن رجال مسلم و البخارى فى التعاليق

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۸۰/۴.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۳۸۰/۲.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۹۵/۵.

و أصحاب السنن الأربعه (۱).

و أمّا(عاصم بن بهدله الأسدی)فمن رجال الصحاح السته (۲).

و أمّا(زر بن جیش)فمن رجالها کذلک (۳).

و أمّا(عبد اللّه بن مسعود)فمن أعاظم الأصحاب عند المسلمین.

و رابعاً: ذکر أبی الفرج ابن الجوزی إیّاه فی(الموضوعات)لا یقتضی سقوط الحدیث.

أما أوّلاً:فلتصحیح الذهبی إیاه-کما عرفت-و هو عندهم أتقن و أدق من ابن الجوزی.

و أمّا ثانیاً:فلأن ابن الجوزی متساهل فی کتابه(الموضوعات)،و هذا ما نص علیه المحققون،قال النووی:«و قد أکثر جامع الموضوعات فی نحو مجلدین،أعنی أبا الفرج ابن الجوزی،فذکر کثیراً ممّا لا دلیل علی وضعه،بل هو ضعیف».

و قال السیوطی بشرحه:«قال الذهبی:ربما ذکر ابن الجوزی فی الموضوعات أحادیث حساناً قویه» (۴).

و أمّا ثالثاً:فلأن ابن الجوزی إنّما أورد الحدیث من جهه قدحه فی(عباد بن یعقوب الرواجنی)و إذا عرفنا بطلان قدحه-لکون الرجل ثقه یعتمد علیه أرباب الصحاح و کبار الأئمه-ظهر لنا بطلان إخراجه له فی(الموضوعات).

و لعلّ هذا من جمله شواهد من حکم من الأئمه کالنووی و ابن حجر و السیوطی و غیرهم،علی أن الرجل متساهل فی الکتاب المذکور.

۱- ۱) تقریب التهذیب ۳۵۱/۱.

۲- ۲) تقریب التهذیب ۳۸۳/۱.

۳- ۳) تقریب التهذیب ۲۵۹/۱.

۴- ۴) تدریب الراوی-شرح تقریب النواوی ۲۳۵/۱-۲۳۶.

ثم إن القوم المدافعين عن الظالمين و المحامين للمبطلين،قد حرّفوا لفظ هذا الحديث بجعل(معاويه)غير ابن أبى سفيان،أو جعل«فاقتلوه»لفظ«فاقبلوه».و لكن لفرط وضوح هذا التحريف و الكذب الشنيع على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، اضطرّ ابن الجوزى إلى التصريح بأن ذلك محرّف مكذوب (۱)!!

قال قدس سرّه:و كان من المؤلَّفه قلوبهم.

الشرح:

إنّ من العجيب الغريب اعتراف ابن تيميّه بهذا المعنى،و الظاهر أنه لعدم الداعى الشديد عنده لإنكاره،و إلاـفإنه طالما أنكر الحقائق الثابته المرويه فى كتب أبناء مذهبه المعتمده!!

حارب الإمام الحق

قال قدس سرّه:و قاتل عليّاً عليه السلام،و هو عندهم رابع الخلفاء إمام حق، و كلّ من حارب إمام حق،فهو باغ ظالم.

الشرح:

أمّا أن الإمام عليه السلام«رابع الخلفاء إمام حق»فربما يوجد فى بعض من يتولّاهم ابن تيميه من ينكر ذلك و يقول بإمامه معاويه بعد عثمان،كما روى ذلك أبو داود عن مروان و حزبه (۲).

و قد ذكر ابن تيميه أن بعض المغاربه لم يكن يذكر عليّاً فى خطبه الجمعه.

و ربما يوجد فى بعض من يتولّاهم الرجل من يدعو إلى خلع الإمام و جعل الأمر شورى،كما روى عن طلحه و الزبير و عائشه القول بذلك فى البصره....

۱- ۱) الموضوعات ۲۶/۲.

۲- ۲) سنن أبى داود-كتاب السنه ۲۶۴/۲.

و لكن معاويه و فئته قد قاتلوا عليّاً عليه السلام،و لما كان ابن تيميه موالياً لهم جعل يدافع عنه بالأباطيل،فيقول:

أوّلاً-الباغى قد يكون متأوّلاً- معتقداً أنه على حق،و قد يكون متعمّداً يعلم أنه باغ، و قد يكون بغيه من شبهه أو شهوه و هو الغالب.و على كلّ تقدير،فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنه،فإنهم لا ينزّهون معاويه و لا من هو أفضل منه من الذنوب،فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ فى الاجتهاد....

و يقال لهم ثانياً:إن قال الذابّ عن على:هؤلاء الذين قاتلهم على كانوا بغاه،فقد ثبت فى الصحيح أن النبى قال لعمار رضى اللّه عنه:«تقتلك الفئه الباغيه»و هم قتلوا عمّاراً.فهنا للناس أقوال:

منهم من قدح فى حديث عمار.

و منهم من تأوّله على أن الباغى الطالب،و هو تأويل ضعيف.

و أمّا السّلف و الأئمه،فيقول أكثرهم كأبى حنيفه و مالك و أحمد و غيرهم،لم يوجد شرط قتال الطائفه الباغيه،فإن اللّه لم يأمر بقتالها ابتداء،بل أمر إذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما،ثم إن بغت إحداهما على الأخرى قوتلت التى تبغى،و هؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن يبتدؤا بقتال.

فإن قال الذابّ عن على:كان على مجتهداً فى ذلك.

قال له منازعه:و معاويه كان مجتهداً فى ذلك.

فإن قال:كان مجتهداً مصيباً.

ففى الناس من يقول له:و معاويه كان مجتهداً مصيباً أيضاً،بناء على أن كلّ مجتهد مصيب،و هو قول الأشعرى.

و منهم من يقول:بل معاويه مجتهد مخطئ و خطأ المجتهد مغفور.

و منهم من يقول:بل المصيب أحدهما لا بعينه.

و من الفقهاء من يقول كلاهما كان مجتهداً،لكن على كان مجتهداً مصيباً و معاويه كان مجتهداً مخطئاً.و المصيب له أجران و المخطئ له أجر.

و من نازعه فى أنه كان إمام حق،لم يمكن الرافضه أن يحتجّوا على إمامته بحجّه إلا نقضها ذلك المعارض،و من سلّم له أنه كان إمام حق-كأهل السنه-فإنه يقول:الإمام الحق ليس معصوماً،و لا يجب على الإنسان أن يقاتل معه كلّ من خرج على طاعته.

و من قاتل عليّاً-إن كان باغياً-فليس ذلك بمخرجه عن الإيمان و لا بموجب له النيران،و لا مانع له من الجنان،فإن البغى إذا كان يتأوّل كان صاحبه مجتهداً.و لهذا اتفق أهل السنه على أنه تفسق واحده من الطائفتين و إن قالوا فى إحداهما أنهم كانوا بغاه، لأنهم كانوا متأوّلين مجتهدين،و المجتهد المخطئ لا يكفّر و لا يفسّق،و إن تعمّد البغى فهو ذنب من الذنوب،و الذنوب يرفع عقابها بأسباب متعدده،كالتوبه و الحسنات الماحيه و المصائب المكفره و شفاعه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و دعاء المؤمنين و غير ذلك» (۱).

تسميتهم معاويه(كاتب الوحى)

اشاره

قال قدس سرّه:و سمّوه كاتب الوحى و لم يكتب كلمهً واحده من الوحى،بل كان يكتب له صلّى اللّه عليه و آله رسائل.و قد كان بين يدى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله أربعه عشر نفساً يكتبون الوحى،أوّلهم و أخصّهم و أقربهم إليه صلّى اللّه عليه و آله على بن أبى طالب عليه السلام.

الشرح:

قال ابن تيميه:«فهذا قول بلا حجه و لا علم،فما الدليل على أنه لم يكتب له كلمه

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۹۵/۴.

واحده من الوحی و إنما کان یکتب له رسائل؟» (۱).

أقول:

هذا من فرط جهل الرجل أو تعصبه،إذ علی المدعی أن یقیم الدلیل المقبول علی مدّعاه لا علی المنکر فیما ینکره،کما هو معلوم.

ثم إن الأصل فی دعوی کتابه معاویه للنبی صلّی اللّه علیه و آله هو:ما أخرجه مسلم،قال ابن حجر المکی فی فضائل معاویه:«و منها:إنه أحد الکتّاب لرسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم کما فی صحیح مسلم...» (۲).

و هو-لو صح-یفید کونه کاتباً لا کاتباً للوحی،لکنه باطل موضوع کما صرّح کبار الأئمه کما ستعرف،و لنذکر نصّه عند مسلم:

«حدّثنی عباس بن عبد العظیم العنبری و أحمد بن جعفر المعقری قالا:حدّثنا النضر-و هو ابن محمد الیمانی-حدّثنا عکرمه،حدّثنا أبو زمیل،حدّثنی ابن عباس قال:کان المسلمون لا ینظرون إلی أبی سفیان و لا یقاعدونه،فقال للنبی صلی اللّه علیه و سلم:یا نبیّ اللّه،ثلاث أعطنیهن.

قال:نعم.

قال:عندی أحسن العرب و أجمله أم حبیبه بنت أبی سفیان،أزوّجکها.

قال:نعم.

قال:و معاویه تجعله کاتباً بین یدیک.

قال:نعم.

قال:و تؤمّرنی حتی أقاتل الکفار کما کنت أقاتل المسلمین.

قال:نعم.

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۲۷/۴.

۲- ۲) تطهیر الجنان و اللسان-هامش الصواعق-:۱۹.

قال أبو زميل:و لو لا أنه طلب ذلك من النبى صلى اللّه عليه و سلم ما أعطاه،و ذلك لأنه لم يكن يسئل شيئاً إلا قال:نعم» (۱).

و هذه كلمات أهل العلم بالحديث فيه:

قال النووى:«و اعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهوره بالإشكال..» (۲).

و قال ابن القيم:«إن حديث عكرمه فى الثلاث التى طلبها أبو سفيان من النبى صلى اللّه عليه و سلّم،غلط ظاهر لا خفاء فيه.

قال أبو محمد ابن حزم:هو موضوع بلا شك،كذبه عكرمه بن عمّار.

قال ابن الجوزى:هذا الحديث وهم من بعض الرواه،لا شك فيه و لا تردد.

و قد اتهموا به عكرمه بن عمار..» (۳).

و قال الذهبى:«و فى صحيح مسلم قد ساق له أصلًا منكراً عن سماك الحنفى عن ابن عباس،فى الثلاثه التى طلبها أبو سفيان» (۴).

أقول:

فهذا هو الأصل فى المسأله،و هذا حاله و هو فى أحد الصحيحين!! ثم جاء بعد هؤلاء الوضاعين قوم استدلّوا بتلك الموضوعات،و لربما زادوا عليها أشياء من وضعهم! كما فى هذا الحديث الموضوع،حيث وضع السابقون كون معاويه«كان يكتب بين يدى رسول اللّه»فأضاف بعض الكاذبين أنه«كان يكتب الوحى»!

قال ابن حجر المكى:«و قال المدائنى:كان زيد بن ثابت يكتب الوحى،و كان معاويه يكتب للنبى صلى اللّه عليه و سلم فيما بينه و بين العرب.أى:من وحى و غيره،

۱- ۱) صحيح مسلم-بشرح النووى-۶۳/۱۶.

۲- ۲) المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج ۶۳/۱۶.

۳- ۳) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲۷/۱.

۴- ۴) ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ۹۳/۳.

فهو أمين رسول اللّه على وحى ربه» (۱).

و الجمله«أى من وحى و غيره»إضافه من عنـد ابن حجر لكلام المـدائنى كـذباً و تـدليساً،إذ الكلام المـذكور يوجـد فى المصادر السابقه على ابن حجر المكى و ليس فيه هذه الجمله،قال ابن حجر العسـقلانى:«و قال المدائنى:كان زيد بن ثابت يكتب الوحى و كان معاويه يكتب للنبى صلّى اللّه عليه و آله فيما بينه و بين العرب».إنتهى (۲).

قال قـدس سرّه:مع أن معاويه لم يزل مشـركاً مـدّه كون النبى صـلّى اللّه عليه و آله مبعوثاً يكذّب بالوحى و يهزأ بالشـرع! و كان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و يكتب إلى أبيه صخر بين حرب يعيّره بإسلامه، و يقول له:أ صبوت إلى دين محمد،و كتب إليه: يا صخرُ لا تُسلمنْ طوعاً فتفضحنا

و الفتح كان فى شـهر رمضان لثمان سـنين من قدوم النبى صـلّى اللّه عليه و آله المدينه،و معاويه حينئذ مقيمٌ على الشرك هاربٌ من النبى صـلّى اللّه عليه و آله لأنه قد هدر دمه فهرب إلى مكه،فلما لم يجد له مأوىً صار إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله مضطراً فـأظهر الإسـلام،و كان إسـلامه قبل موت النبى صـلّى اللّه عليه و آله بخمسه أشـهر،و طرح نفسه على العباس فسأل فيه رسول اللّه فعفا عنه،ثم شفع إليه أن يشرفه و يضيفه إلى جمله الكتاب،فأجابه و جعله واحداً من أربعه عشر.

فكم كان يخصّه من الكتابه فى هذه المدّه لو سلّمنا أنه كان كاتب الوحى حتّى استحقّ أنّ يوصف بذلك دون غيره.

۱- ۱) تطهير الجنان و اللسان-هامش الصواعق-:۱۹.

۲- ۲) الإصابه فى معرفه الصحابه ۴۳۴/۳.

الشرح:

و هـذه الاُمور الثابته يقيناً،كلّها قرائن على كذب تسـميه معاويه بكاتب الوحى، و أنّ هذه التسـميه من البدع الباقيه حتى الآن،و ما زال بعضهم يصرّ عليها تعصّباً و متابعةً للهوى.

و لقد تكلّم ابن تيميّه فى هذا الموضع و أطنب بما لا حاجه إلى إيراده،فإنّ العلّامه طاب ثراه قد اقتدى بالإمام أبى محمد الحسـن السـبط الأـكبر عليه الصّـلاه و السّـلام فى الإسـتدلال بأشـعار معـاويه على موقفه من النبى و الإسـلام-فيما رواه الزبير بن بكار،فى مفـاخره جرت بين الإمام بين رجالات من قريش،فى مجلس معاويه-فإنه بعـد أن تكلّم عمرو بن العاص،و الوليـد بن عقبه،و عتبه بن أبى سفيان،و المغيره بن شعبه،و جعلوا يسبّون عليّاً عليه السلام،قال الإمام أبو محمد:

«...أما بعد،يا معاويه،فما هؤلاء شـتمونى و لكنك شتمتنى...أتذكر يوماً جاء أبوك على جمل أحمر و أنت تسوقه و أخوك عتبه يقوده،فرآكم رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله فقال:اللهم العن الراكب و القائد و السّائق؟أ تنسى-يا معاويه-الشعر الذى كتبته إلى أبيك لما همّ أن يسلم تنهاه عن ذلك:

يا صخر لا تسلمن يوماً فتفضحنا....

فو اللّه لما أخفيت من أمرك أكبر مما أبديت» (۱).

هذا،و من المعلوم أن أبا سفيان لم يهم بالإسلام قبل الفتح،فمعاويه قد كتب إليه بذلك بعد الفتح و هو هارب،و لا يكون تظاهره بالإسلام إلا بعد مدّه مديده من هذا الشعر.

و لا يخفى،أن الزبير بن بكار-الراوى للخبر-من ذريّه الزبير بن العوام،و عداده

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۲۸۸/۶-۲۸۹.

فی المنحرفین عن علی أمیر المؤمنین علیه السلام.

قال قدس سره:مع أن الزمخشری من مشایخ الحنفیه ذکر فی ربیع الأبرار أنه ادعی بنوَّته أربعه نفر!

الشرح:

قال الزمخشری:«و کان معاویه یعزی إلی أربعه:

إلی مسافر بن أبی عمرو.

و إلی عماره بن الولید.

و إلی العبّاس بن عبد المطلب.

و إلی الصّباح،مغنٍّ أسود کان لعماره...» (۱).

و الزمخشری عنّی عن التعریف،و کتبه فی العلوم المختلفه لا یستغنی عنها العلماء و أهل الفضل.

قال قدس سرّه:علی أنّ من جمله کتبه الوحی:ابن أبی سرح،و ارتدّ مشرکاً، و فیه نزل: «وَ لکِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْکُفْرِ صَدْراً فَعَلَیْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللّهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ».

الشرح:

قال ابن تیمیه:«و أما قوله:إنه نزل فیه: «وَ لکِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْکُفْرِ صَدْراً» فهو باطل» (۲).

أقول:

قال أبو جعفر محمد بن جریر الطبری:«حدّثنا ابن حمید قال:ثنا سلمه عن ابن إسحاق قال:نزلت هذه الآیه فی عمار بن یاسر و عیاش بن أبی ربیعه و الولید بن الولید...و قال آخرون:بل نزلت هذه الآیه فی شأن ابن أبی سرح.

۱- ۱) ربیع الأبرار و نصوص الأخبار ۵۵۱/۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۴۳/۴.

ذکر من قال ذلک:حدّثنی ابن حمید قال:ثنا یحیی بن واضح،عن الحسین،عن یزید،عن عکرمه و الحسن البصری قالا فی سوره النحل...و هو عبد اللّه بن أبی سرح الذی کان یکتب لرسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم،فأزلّه الشیطان فلحق بالکفار،فأمر به النبی صلی اللّه علیه و سلّم أن یقتل یوم فتح مکه،فاستجار له أبو عمر،فأجاره النبی صلی اللّه علیه و سلم» (۱).

قلت: کذا فی النسخه:«فاستجار له أبو عمرو»و هو خطأ أو تحریف.

فلقد رواه الحافظ السیوطی عن ابن جریر و فیه:«فاستجار له أبو بکر و عمر و عثمان بن عفان،فأجاره النبی» (۲).

و روی الحافظ ابن حجر الخبر عن یزید عن عکرمه فنقص منه نزول الآیه فیه، و ذکر فیه:«فاستجار له عثمان فأجاره النبی» (۳).

أقول:

و کلّ هذه المحاولات-من التکذیب لأصل الخبر،و التحریف للفظه-إنما هی تغطیه لعار یلحق القوم،إذ الرجل کان أخا عثمان من الرضاعه،قالوا:أهدر النبی صلّی اللّه علیه و آله دمه،و أمر بقتله فی جماعه و لو وجدوا تحت أستار الکعبه،لکن عثمان حافظ علیه فغیّبه،حتی أتی به رسول اللّه فاستأمنه،فصمت علیه و آله الصلاه و السلام طویلاً ثم قال:نعم.فلما انصرف عثمان قال لمن حوله:ما صمتُّ إلا لیقوم أحدکم فیضرب عنقه (۴).

۱- ۱) تفسیر الطبری ۱۲۴/۱۴.

۲- ۲) الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور ۱۳۲/۴.

۳- ۳) الإصابه فی معرفه الصحابه ۳۱۷/۲.

۴- ۴) الإصابه ۳۱۷/۲،الإستیعاب علی هامش الإصابه ۳۷۶/۲.

موته على غير السنّه

قال قدس سرّه:و قد روى عبد اللّه بن عمر قال:أتيت النبى صلّى اللّه عليه و آله فسمعته يقول:«يطلع عليكم رجل يموت على غير سنّتى»فطلع معاويه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«نحن نطالب بصحه هذا الحديث...هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث،و لا يوجد فى شىء من دواوين الحديث التى يرجع إليها فى معرفه الحديث،و لا له إسناد معروف..و عبد اللّه بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابه...» (۱).

أقول:

من الطبيعى أن لا يوجد هذا فى شىء من الكتب التى صنّفها أنصار معاويه و آل أبى سفيان،و ما أكثر ما كتموا مما هو أقلّ منه فى الدلاله على كفر القوم و ضلالتهم، و لكن تكفينا روايه واحد من«أهل المعرفه بالحديث»،و هو أبو جعفر الطبرى،فقد رواه ضمن كتاب كتبه واحد من«خلفاء الرسول و أمراء المؤمنين»عندهم،و هو المعتضد باللّه العباسى.

قال الطبرى:«ذكر كتاب المعتضد فى شأن بنى أميه.و تحدّث الناس أن الكتاب الذى أمر المعتضد بإنشائه بلعن معاويه يقرأ بعد صلاه الجمعه على المنبر،فلمّا صلّى الناس الجمعه بادروا إلى المقصوره ليسمعوا قراءته فلم يقرأ،فذكر أن المعتضد أمر بإخراج الكتاب الذى كان المأمون أمر بإنشائه بلعن معاويه،فأخرج له من الديوان، فأخذ من جوامعه نسخه هذا الكتاب،و ذكر أنها نسخه الكتاب الذى أنشأ للمعتضد باللّه»و قد كان مما جاء فيه:

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۴۴/۴.

و کـان ممّن عانـده(یعنی النبی)و نابـذه و کـذبه و حاربه من عشـیرته...أبو سـفیان بن حرب و أشـیاعه من بنی أمیه الملعونین فی کتاب اللّه ثم الملعونین علی لسان رسول اللّه،فی عدّه مواطن و عدّه مواضع...و منه:قول الرسول علیه السلام-و قد رآه مقبلاً علی حمار یقوده به و یزید ابنه یسوق به-:«لعن اللّه القائد و الراکب و السائق..».

و منه:أن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم قال:«یطلع من هذا الفج رجل من أمتی یحشر علی غیر ملتی،فطلع معاویه».

و منه:أن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم قال:إذا رأیتم معاویه علی منبری فاقتلوه...» (۱).

هذا،و قد رواه مسنداً عن عبد اللّه بن عمر:نصر بن مزاحم قال:

«شـریک،عن لیث،عن طاوس،عن عبد اللّه بن عمر قال:أتیت النبی صـلی اللّه علیه و سـلّم فسمعته یقول:یطلع علیکم من هذا الفجّ رجل یموت حین یموت و هو علی غیر سنّتی.فشقّ علیّ ذلک،و ترکت أبی یلبس ثیابه و یجیء،فطلع معاویه» (۲).

و رجـال السـند کلّهـم ثقـات و مـن رجـال الصـحاح،و نصـر بـن مزاحم وثّقه ابن حبّـان، و تکلّم بعضـهم فی أحـادیثه کـالعقیلی قال:«شیعی،فی حدیثه اضطراب و خطأ کثیر» (۳)و التکلّم فی الراوی أو فی حدیثه من أجل التشیع غیر مسموع.

و یؤکد صحه هذا الحدیث أن الحافظ البلاذری رواه عن طاووس بطریقین،فإنه قد رواه:

عن عبد اللّه بن صالح عن یحیی بن آدم عن شریک عن لیث عن طاووس.

و عن إسحاق عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبیه.

۱- ۱) تاریخ الطبری ۵۴/۱۰.

۲- ۲) وقعه صفین:۲۱۹.

۳- ۳) لسان المیزان ۱۵۷/۶.

لكنه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص،لا عبد اللّه بن عمر بن الخطاب....

و السندان معتبران عندهم قطعاً.

و أمّا أن ابن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابه،فيردّه-بالإضافه إلى ثبوت الخبر المذكور عنه-ما يروى من وجوه عن جماعه من التابعين عن ابن عمر أنه قال حين حضرته الوفاه:«ما أجدنى آسى على شىء فاتنى فى الدنيا إلا أنى لم أقاتل مع على الفئه الباغيه» (۱).

هذا،و لو لا ثبوت الخبر عن ابن عمر لما وضع الوضّاعون فى مقابله:«الآن يطلع عليكم رجل من أهل الجنه،فطلع معاويه...».

ذكره الذهبى و قال:«خبر باطل» (۲).

لعن اللّه القائد و المقود

قال قدس سرّه:و قام النبى صلّى اللّه عليه و آله يوماً يخطب،فأخذ معاويه بيد ابنه يزيد و خرج و لم يسمع الخطبه،فقال النّبى صلّى اللّه عليه و آله:«لعن اللّه القائد و المقود.أىّ يومٍ يكون لهذه الاُمه من معاويه ذى الأستاه».

الشرح:

لم يكذّب ابن تيميه هذا الحديث بصراحه،و كذا ابن روزبهان،غير أنه أشار إلى احتمال كون«يزيد»فيه هو«ابن أبى سفيان»،لأن ابن معاويه لم يكن فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و آله،و كيف كان،فإن يزيد بن معاويه ملعون كما سيأتى،و فى حديث لعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أبا سفيان و ولديه معاويه و يزيداً،و هو الحديث الذى احتج به الإمام الحسن السبط فى مفاخرته فى مجلس معاويه،و أورده المعتضد

۱- ۱) المستدرک ۱۱۵/۳،الطبقات ۱۲۷/۴،مجمع الزوائد ۱۸۲/۳،أسد الغابه ۳۳/۴ و غيرها.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۱۳۳/۲.

العباسی فی کتابه فی لعن بنی أمیه،فمعاویه ملعون علی لسانه علی کلّ حال،و قد لعنه فی جماعه:أمیر المؤمنین علیه السلام و رجال من الصحابه و المؤمنون إلی یوم یبعثون.

محاربته علیّاً و قتله خیار الصّحابه

قال قدس سره:و بالغ فی محاربه علی علیه السلام،و قتل جمعاً کثیراً من خیار الصّحابه.

الشرح:

أجاب ابن تیمیه بما ملخصه بلفظه:«الذین قتلوا قتلوا من الطائفتین،قتل هؤلاء من هؤلاء و هؤلاء من هؤلاء...و کان فی العسکرین مثل الأشتر النخعی و هاشم بن عتبه المرقال و عبد الرحمن بن خالد بن الولید و أبی الأعور السّلمی،و نحوهم من المحرضین علی القتال» (۱).

أقول:

أمّا محاربته علیّاً علیه السلام،فقد أورثت علیه و علی أصحابه اللّعن إلی یوم الدین،لوجوه کثیره من الکتاب و السنّه و غیرهما.

و کلام العلّامه فی قتله کثیراً من خیار الصحابه عام،لکن الرجل خصّه بالذین قتلهم فی الحرب فأجاب بما عرفت،فنقول:

أوّلاً: الذین قتلهم معاویه منهم صبرا کثیرون،منهم:حجر بن عدی،قال ابن عبد البر:

«کان حجر من فضلاء الصحابه» (۲)فإن معاویه أوّل من قتل مسلماً صبراً،قتل حجراً و أصحابه..و قد اعترض علیه فی ذلک من الصحابه و التابعین کثیرون،بل حکی عن ابن سیرین قوله:بلغنا أن معاویه لما حضرته الوفاه جعل یقول:یومی منک یا حجر طویل.

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۸/۴.

۲- ۲) الإستیعاب فی معرفه الأصحاب ۲۳۹/۱.

و بالجمله:فالأبرياء الذين قتلهم من الصحابه و سائر المسلمين فى غير ساحه الحرب من أهل الحرمين و اليمن و العراق و غيرهم،لا يحصون.

و ثانياً: إنه لم يذكر فى المحرّضين على القتال عمار بن ياسر،مع كونه مع أمير المؤمنين عليه السلام و من أشدّ الناس على معاويه و حزبه،حتى استشهد رضى اللّه تعالى عنه،فلما ذا لم يذكره؟لأن النبى-صلّى اللّه عليه و آله-قد أخبر فيما تواتر عنه:أنه تقتله الفئه الباغيه يدعوهم إلى الجنه و يدعونه إلى النار (۱).

فثبت بذلك أن معاويه باغ داع إلى النار،و من كان هذا حاله فهو من أهل النار، و عليه اللّعنه من اللّه العزيز القهار،القائل «وَ جَعَلْناهُمْ أَئِمَّهً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ لا يُنْصَرُونَ* وَ أَتْبَعْناهُمْ فِى هذِهِ الدُّنْيا لَعْنَهً وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ» (۲).

و كأن ابن تيميه يحاول-بعدم ذكر عمار-التملّص و التخلّص من هذا،كما حاول إمامه معاويه من قبل بما لا فائده له فيه.

لعنه أمير المؤمنين

قال قدس سره:و لعنه على المنابر،و استمرّ سبّه مدّه ثمانين سنه إلى أن قطعه عمر بن عبد العزيز

الشرح:

إن هنا أموراً نذكرها باختصار:

الأوّل: إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هو الذى سنّ بأمر من اللّه لعن معاويه و بنى أميه قاطبه،و قد قال تعالى: «لَكُمْ فِى رَسُولِ اللّهِ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ» فاقتدى به المؤمنون فى كلّ زمان،و كذا المنصفون من علماء العامه الأعيان.

۱- ۱) أخرجه أحمد و البخارى،كنز العمال ۷۲۲/۱۱ رقم:۳۳۵۳۱.

۲- ۲) سوره القصص:۴۲.

الثانی: إن من المقطوع بصدوره عن النبی صلّی اللّه علیه و آله قوله:«من سبّ علیّاً فقد سبّنی» (۱).و لا ریب و لا خلاف فی أن من سبّه-صلّی اللّه علیه و آله-فهو کافر.

و الثالث: إن معاویه دأب علی لعن أمیر المؤمنین علیه السلام فی حیاته و بعدها، و اتخذ ذلک سنّه جاریه فی الخطب و غیرها،حتی أنه کان یعترض علی بعض کبار الصحابه إذا امتنع من سبّه،فقد أخرج مسلم:«أمر معاویه سعداً فقال:ما منعک أن تسبّ أبا تراب؟فقال:أما ما ذکرت ثلاثاً قالهنّ له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فلن أسبّه، لأن تکون لی واحده منهنّ أحبّ إلیّ من حمر النعم،سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول له و قد خلّفه فی بعض مغازیه،فقال له علی:یا رسول اللّه،خلّفتنی مع النساء و الصبیان،فقال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:أما ترضی..و سمعته یقول یوم خیبر:لأعطین الرایه..و لمّا نزلت هذه الآیه «فَقُلْ تَعالَوْا...» ..» (۲).

أقول:

و من امتناع سعد بن أبی وقاص-و هو أحد العشره المبشره عندهم-یزید فظاعه فعل معاویه ظهوراً و وضوحاً،و هذا ما حمل بعض أولیاء معاویه علی التلاعب بمتن الخبر کما سننبه علیه.

و الرابع: إنه قد ذکر الجاحظ فی کتابه الذی وضعه للنواصب و الردّ علی الإمامیه:

إن معاویه کان یقول فی آخر خطبته:اللهم العن أبا تراب،فإنه ألحد فی دینک و صدّ عن سبیلک،فالعنه لعناً وبیلاً و عذبه عذاباً ألیماً.قال:و کتب بذلک إلی الآفاق،فکانت هذه الکلمات یشاد بها علی المنابر إلی أیام عمر بن عبد العزیز.

و روی فیه أیضاً:«إن قوماً من بنی أمیه قالوا لمعاویه:یا أمیر المؤمنین،إنک قد بلغت ما أملت،فلو کففت عن هذا الرجل:فقال:لا و الله حتی یربو علیه الصغیر و یهرم

۱- ۱) أخرجه الحاکم و صححه و أقره الذهبی ۱۲۱/۳.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۲۰/۷.

علیه الکبیر،و لا یذکر له ذاکر مفضلاً» (۱).

و الخامس: قال الحافظ السیوطی و غیره:«کان بنو أمیه یسبّون علی بن أبی طالب فی الخطبه،فلما ولی عمر بن عبد العزیز أبطله،و کتب إلی نوابه بإبطاله و قرأ مکانه «إِنَّ اللّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ» الآیه.فاستمرت قراءتها إلی الآن» (۲).

و بعد هذه الأمور التی ذکرناها بإیجاز،فاقرأ ما یقول ابن تیمیه و احکم علیه بما شئت،إنه یقول ما ملخصه:

«و أمّا ما ذکره من لعن علی،فإن التلاعن وقع من الطائفتین کما وقعت المحاربه، و کان هؤلاء یلعنون رؤوس هؤلاء فی دعائهم،و هؤلاء یلعنون رؤوس هؤلاء فی دعائهم...و معاویه رضی اللّه عنه و أصحابه کانوا یکفّرون علیّاً» (۳).

أمّا ابن روزبهان،فلم یجد جواباً و لا مناصاً إلا بإنکار أصل القضیّه فقال:

«أما سبّ أمیر المؤمنین-نعوذ باللّه من هذا-فلم یثبت عند أرباب الثقه،و بالغ العلماء فی إنکار وقوعه..» (۴).

تنبیه:

قد تلاعب القوم بمتن خبر أمر معاویه سعد بن أبی وقاص بسبّ أمیر المؤمنین و امتناعه عن ذلک،معتذراً بما سمعه من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله من خصائص الأمیر علیه السلام،المتقدّم عن صحیح مسلم.

لقد تلاعبوا بمتنه و تصرّفوا بلفظه،فجاء فی کتبهم بأنحاء مختلفه سنشیر إلیها فیما سیأتی إن شاء اللّه فانتظر.

۱- ۱) النصائح الکافیه لمن یتولی معاویه:۹۰.

۲- ۲) تاریخ الخلفاء:۲۴۳.

۳- ۳) منهاج السنّه ۴۶۹/۴.

۴- ۴) إبطال الباطل

فی أنه سمّ الحسن

قال قدس سره:و سمَّ الحسن

الشرح:

و أنكر ابن تيميه سمّ معاويه الحسن السبط الزكى عليه السلام فقال:

«هـذا مما ذكره بعض الناس،و لم يثبت ذلك ببيّنه شـرعيّه أو إقرار معتبر و لا نقل يجزم به.و هـذا مما لا يمكن العلم به،فالقول به قول بلا علم...و الحسن رضـى اللّه عنه قد نقل أنه مات مسـموماً...لكن يقال:إن امرأته سمّته،و لا ريب أنه مات بالمدينه و معاويه بالشـام،فغـايه مـا يظن الظـان أن معـاويه أرسـل إليها و أمرها بـذلك،و قـد يقال:بل سـمّته امرأته لغرض آخر..و قـد قيل:إن أباها الأشعث بن قيس أمرها بذلك...و إذا قيل:

إن معـاويه أمر أباها كان هـذا ظناً محضاً،و النبى صـلى اللّه عليه و سـلم قال:إياكم و الظن فإن الظن من أكـذب الحـديث..ثم إن الأشـعث..قد مـات قبـل الحسن بنحو عشـرين سـنين،فكيف يكون هو الـذى أمر ابنته أن تسمّ الحسن.و الله سـبحانه و تعالى أعلم بحقيقه الحال و هو يحكم بين عباده...» (۱).

أقول:

إن هـذا أحـد المواضع التى يعرف فيها هـذا الرجل على حقيقته،فإن كلّ هذا التشـكيك و اللفّ و الدوران ليس إلا لتبرئه معاويه بن أبى سفيان،أو لتبرير ما فعله مع سيد شباب أهل الجنان،و إلّا فقد قال ابن روزبهان هنا:«من يرضى بمتابعه معاويه؟ و من يجعله إماماً حتى يشنع عليه ابن المطهر؟و قد ذكرنا أنه من الملوك و ليس علينا أن نذبّ عنه» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۹/۴.

۲- ۲) انظر:دلائل الصدق ۳۸۸/۳.

أقول:

إن الثابت عند أهل البيت-كما تفيد الأخبار الوارده عنهم-أن معاويه سمّ الحسن عليه السلام بواسطه زوجته جعده بنت الأشعث بن قيس..و هذا ما يجده المتتبع لكتب الجمهور،و إن حاولوا أن لا يفصحوا عنه و يتكتموا عليه،و الذى جاء (۱)فيها نقاط:

۱-إنه سقى السمّ غير مرّه.

۲-كان معاويه قد تلطّف لبعض خدمه أن يسقيه سمّاً.

۳-إن جعده بنت الأشعث سقت الحسن السمّ فى المرّه الأخيره،فاشتكى منه شكاه،فكان يوضع تحته طست و ترفع أخرى،نحواً من أربعين يوماً،تفتت فيها كبده و لفظها عليه السلام.

۴-فقال الحسين:يا أبا محمد،أخبرنى من سقاك؟قال:و لم يا أخى؟

قال:أقتله و الله قبل أن أدفنك،و إن لا أقدر عليه أو يكون بأرض تكلّفت الشخوص إليه.فقال:يا أخى،إنما هذه الدنيا ليال فانيه،دعه حتى ألتقى أنا و هو عند اللّه.

و أبى أن يسميه.

۵-و كانت جعده قد سمّت الحسن بتدسيس معاويه إليها،و قد وعدت من قبل معاويه و يزيد أنها إن سمّت الحسن فسيزوّجها يزيد،فلمّا مات الحسن أرسل إليها مائه ألف درهم و أخبرها إنا نحب حياه يزيد،و لو لا ذلك لوفينا لك بتزويجه.

فى قتل يزيد بن معاويه الحسين

قال قدس سره:و قتل ابنه يزيد مولانا الحسين عليه السلام و نهب نساءه .

---

۱ - ۱) الطبقات الكبرى لابن سعد-ترجمه الحسن بن على:۸۴،المستدرك على الصحيحين ۱۷۶/۳،مروج الذهب ۵۰/۲،مقاتل الطالبيين:۵۷،ترجمه الحسن بن على من تاريخ دمشق:۲۱۱،تهذيب الكمال ۲۵۱/۶-۲۵۳،سير أعلام النبلاء ۲۴۵/۳،الإستيعاب ۳۸۳/۱،أسد الغابه ۹/۲ تهذيب التهذيب ۲۶۰/۲.

الشّرح:

قال ابن تيميه:«إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل،و لكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولايه العراق.و الحسين رضى اللّه عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه..فقاتلوه حتى قتل شهيداً مظلوماً،رضى اللّه عنه.و لما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك،و ظهر البكاء فى داره،و لم يسب له حريماً أصلاً،بل أكرم أهل بيته و أجازهم حتى ردهم إلى بلدهم....

و قد اتفق الناس على أن معاويه رضى اللّه عنه وصّى يزيد برعايه حق الحسين و تعظيم قدره..و إذا قيل:إن معاويه رضى اللّه عنه استخلف يزيد و بسبب ولايته فعل هذا.قيل:استخلافه إن كان جائزاً لم يضره ما فعل،و إن لم يكن جائزاً فذلك ذنب مستقل و لو لم يقتل الحسين...» (۱).

أقول:

قد تواترت أخبار الفريقين بأن النبى و أهل البيت و زوجات الرسول...كانوا على علم باستشهاد الإمام أبى عبد اللّه الحسين عليه السلام فى أرض الطف بالعراق،و حتى بعض الأباعد كان قد بلغه الخبر،فقد أخرج ابن سعد بإسناده عن العربان بن الهيثم:

«كان أبى يتبدّى،فينزل قريباً من الموضع الذى كان فيه معركه الحسين،فكنا لا نبدوا إلا وجدنا رجلاً من بنى أسد هناك.

فقال له أبى:أراك ملازماً هذا المكان؟

قال:بلغنى أن حسيناً يقتل هاهنا،فأنا أخرج لعلّى أصادفه فأقتل معه.

فلما قتل الحسين قال أبى:إنطلقوا ننظر هل الأسدى فيمن قتل؟

و أتينا المعركه فطوفنا،فإذا الأسدى مقتول» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۷۳/۴.

۲- ۲) طبقات ابن سعد ترجمه الحسين بن على:۵۰،تاريخ دمشق ۲۱۶/۱۴-۲۱۷.

بل فی بعض الأخبار أن النبی صلّی اللّه علیه و آله أعلن عن ذلک و أمر المسلمین بقوله:«فمن أدرکه منکم فلینصره» (۱).

و قال الحسین علیه السلام لابن عباس-لما نهاه عن التوجّه إلی العراق:

«أبا العباس،إنک شیخ قد کبرت..لأنْ أقتل بمکان کذا و کذا أحبّ إلیّ أن تستحلّ بی -یعنی مکه-.فبکی ابن عباس...» (۲).

و قال:«و اللّه لأن أقتل خارجاً منها بشبر أحبّ إلیّ من أن أقتل داخلاً منها بشبر، و أیم اللّه لو کنت فی جحر هامه من هذه الهوام لاستخرجونی حتی یقضوا فیّ حاجتهم،و اللّه لیعتدنّ علیّ کما اعتدت الیهود فی السبت» (۳).

هذا،و من ضروریات تاریخ الإسلام أن قتله کان بأمر من یزید بن معاویه، و دعوی«اتفاق أهل النقل»علی نفی ذلک کاذبه،و هذا طرف من أخبار«أهل النقل» و أقوالهم فی ذلک:

قال الیعقوبی المتوفی سنه ۲۹۲:«و ملک یزید بن معاویه..و کان غائباً،فلمّا قدم دمشق کتب إلی الولید بن عتبه بن أبی سفیان-و هو عامل المدینه-:إذا أتاک کتابی هذا، فأحضر الحسین بن علی و عبد اللّه بن الزبیر،فخذهما بالبیعه لی،فإن امتنعا فاضرب أعناقهما و ابعث إلیّ برؤوسهما،و خذ الناس بالبیعه،فمن امتنع فأنفذ فیه الحکم و فی الحسین بن علی و عبد اللّه بن الزبیر.و السلام» (۴).

و قال الیعقوبی:«و أقبل الحسین من مکه یرید العراق،و کان یزید قد ولّی عبید اللّه بن زیاد العراق و کتب إلیه:قد بلغنی أن أهل الکوفه قد کتبوا إلی الحسین فی

۱- ۱) تاریخ دمشق:۲۲۴/۱۴،أسد الغابه ۱۴۶/۱.

۲- ۲) طبقات ابن سعد-ترجمه الحسین:۶۱.

۳- ۳) تاریخ الطبری ۳۸۵/۵.

۴- ۴) تاریخ الیعقوبی ۲۴۱/۲.

القـدوم عليهم،و أنه قـد خرج من مكه متوجهاً نحوهم،و قد بلى به بلدك من بين البلدان، و أيامك من بين الأيام،فإن قتلته و إلا رجعت إلى نسبك و إلى أبيك عبيد،فاحذر أن يفوتك» (۱).

و قال ابن الأعثم المتوفى حدود سنه ۳۴۱:«ذكر الكتاب إلى أهل البيعه بأخذ البيعه:من عبد اللّه يزيد بن معاويه أمير المؤمنين إلى الوليد بن عتبه:أما بعد،فإن معاويه كان عبداً للّه من عباده،أكرمه اللّه و استخلفه و خوّله و مكّن له،ثم قبضه إلى روحه و ريحانه و رحمته و غفرانه..و قـد كان عهـد إليّ عهداً و جعلنى له خليفه من بعده، و أوصانى أن آخذ آل أبى تراب بآل أبى سـفيان،لأنهم أنصار الحق و طلاب العدل....

ثم كتب إليه فى صـحيفه صـغيره كأنها أذن فاره:أما بعـد:فخذ الحسـين بن على و عبد الرحمن بن أبى بكر و عبد اللّه بن الزبير و عبد اللّه بن عمر بن الخطاب أخذاً عنيفاً ليست فيه رخصه،فمن أبى عليك منهم فاضرب عنقه و ابعث إليّ رأسه» (۲).

و قـال الطبرى المتوفى سـنه ۳۱۰:«و لـم يكن ليزيـد همّه حين ولى الأـمر إلاـ بيعه النفر الـذين أبـوا على معـاويه الإجـابه إلى بيعه يزيد،حين دعا الناس إلى بيعته و أنه وليّ عهده بعده،و الفراغ من أمرهم،فكتب إلى الوليد:

بسم اللّه الرحمن الرحيم:من يزيـد أمير المـؤمنين إلى الوليـد بن عتبه،أمـا بعـد،فـإن معـاويه كـان عبـداً من عبـاد اللّه،أكرمه اللّه و استخلفه و خوّله و مكّن له،فعاش بقدر و مات بأجل،فرحمه اللّه،فقد عاش محموداً و مات برّاً تقياً.و السلام.

و كتب إليه فى صـحيفه كأنها أذن فاره:أما بعـد،فخذ حسـيناً و عبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن الزبير بالبيعه أخذاً شديداً ليست فيه رخصه حتى يبايعوا.و السلام» (۳).

۱- ۱) تاريخ اليعقوبى ۲۴۱/۲.

۲- ۲) تاريخ ابن الأعثم المجلد ۹/۳.

۳- ۳) تاريخ الطبرى ۳۳۸/۵.

و قال الخوارزمی المتوفی سنه ۵۶۸:«کتب إلیه:بسم اللّه الرحمن الرحیم،من عبد اللّه یزید أمیر المؤمنین إلی الولید بن عتبه.أما بعد،فإن معاویه کان عبداً للّه أکرمه و استخلفه و مکّن له..و أوصانی أن أحذر آل أبی تراب و جرأتهم علی سفک الدماء،و قد علمت-یا ولید-أن اللّه تعالی منتقم للمظلوم عثمان بن عفان من آل أبی تراب بآل أبی سفیان،لأنهم أنصار الحق و طلّاب العدل....

ثم کتب صحیفه صغیره کأنها أذن فاره:أما بعد،فخذ الحسین و عبد اللّه بن عمر و عبد الرحمن بن أبی بکر و عبد اللّه بن الزبیر بالبیعه أخذاً عنیفاً لیست فیه رخصه، فمن أبی علیک منهم فاضرب عنقه و ابعث إلی برأسه.و السلام» (۱).

و قال ابن الجوزی المتوفی سنه ۵۹۷:«فلما مات معاویه کان یزید غائباً فقدم فبویع له،فکتب إلی الولید بن عقبه-و إلیه علی العراق-خذ حسینا و عبد اللّه بن الزبیر و عبد اللّه بن عمر بالبیعه أخذاً شدیداً لیست فیه رخصه حتی یبایعوا» (۲).

و قال الذهبی المتوفی سنه ۷۴۸:«خرج الحسین،فکتب یزید إلی ابن زیاد نائبه:

إن حسیناً صائر إلی الکوفه،و قد ابتلی به زمانک من بین الأزمان،و بلدک من بین البلدان، و أنت من بین العمال،و عندها تعتق أو تعود عبداً.فقتله ابن زیاد،و بعث برأسه إلیه» (۳).

و قال السیوطی المتوفی سنه ۹۱۱:«و بعث أهل العراق إلی الحسین الرسل و الکتب یدعونه إلیهم،فخرج من مکه إلی العراق فی عشره ذی الحجه،و معه طائفه من آل بیته رجالاً و نساء و صبیاناً.فکتب یزید إلی و الیه بالعراق عبید اللّه بن زیاد بقتاله، فوجه إلیه جیشاً أربعه آلاف،علیهم عمر بن سعد بن أبی وقاص...» (۴).

۱- ۱) مقتل الحسین ۱۸۰/۱.

۲- ۲) الرد علی المتعصب العنید:۳۴.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۳۰۵/۳.

۴- ۴) تاریخ الخلفاء:۲۰۷.

هذا،و سيأتى كلام الآلوسى فى أن يزيد هو قاتل الحسين عليه السلام و أنه يلعن بلا كلام.

أقول:

لقد كان أمر يزيد بقتل سيد الشهداء الحسين بن على عليه السلام أمراً مسلّماً به ضرورياً،لا يشك فيه إلا الناصبى العنيد،و إنما أوردنا النصوص المذكوره لمزيد التأكيد،كما أنه لا بأس بإيراد نصّ ما كتبه ابن عباس إلى يزيد،فيما رواه«أهل النقل» -على تأمّل فى بعض ما جاء فيه-كابن الأثير الجزرى،حيث قال:

«و قال شقيق بن سلمه (۱):لما قتل الحسين ثار عبد اللّه بن الزبير،فدعا ابن عباس إلى بيعته فامتنع،و ظن يزيد أن امتناعه تمسك منه ببيعته فكتب إليه:

أما بعد،فقد بلغنى أن الملحد ابن الزبير دعاك إلى بيعته و أنك اعتصمت ببيعتنا وفاء منك لنا،فجزاك اللّه من ذى رحم خير ما يجزى الواصلين لأرحامهم الموفين بعهودهم،فما أنس من الأشياء فلست بناس برّك و تعجيل صلتك بالذى أنت له أهل، فانظر من طلع عليك من الآفاق ممن سحرهم ابن الزبير بلسانه فأعلمهم بحاله،فإنهم منك أسمع الناس،و لك أطوع منهم للمحل».

فكتب إليه ابن عباس:

«أما بعد،فقد جاءنى كتابك،فأما تركى بيعه ابن الزبير،فو اللّه ما أرجو بذلك برّك و لا حمدك،و لكن اللّه بالذى أنوى عليم.و زعمت أنك لست بناس برّى،فاحبس أيها الإنسان برّك عنى فإنى حابس عنك برّى.و سألت أن أحب الناس إليك و أبغضهم و أخذلهم لابن الزبير،فلا و لا سرور و لا كرامه.

كيف؟و قد قتلت حسيناً و فتيان عبد المطلب مصابيح الهدى و نجوم الأعلام،

۱- ۱) شقيق بن سلمه الأسدى،أبوا وائل،الكوفى،ثقه مخضرم.مات فى خلافه عمر بن عبد العزيز،و له مائه سنه.ع.تقريب التهذيب ۳۵۴/۱.

غادرتهم خيولك بأمرك فی صعید واحد مرمّلین بالدماء مسلوبین بالعراء،مقتولین بالظماء،لا مکفنین و لا موسّدین،تسفی علیهم الریاح،و ینشی بهم عرج البطاح،حتی أتاح اللّه بقوم لم یشرکوا فی دمائهم کفّنوهم و أجنوهم،و بی و بهم لو عززت و جلست مجلسک الذی جلست.

فما أنس من الأشیاء فلست بناس اطّرادک حسیناً من حرم رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم إلی حرم اللّه،و تسییرک الخیول إلیه،فما زلت بذلک حتی أشخصته إلی العراق،فخرج خائفاً یترقب،فنزلت به خیلک عداوه منک للّه و لرسوله و لأهل بیته الذین أذهب اللّه عنهم الرجس و طهّرهم تطهیراً.فطلب منکم الموادعه و سألکم الرجعه،فاغتنمتم قلّه أنصاره و استئصال أهل بیته،و تعاونتم علیه کأنکم قتلتم أهل بیت من الشرک و الکفر.

فلا شیء أعجب عندی من طلبتک ودّی،و قد قتلت ولد أبی،و سیفک یقطر من دمی،و أنت أحد ثأری،و لا یعجبک أن ظفرت بنا الیوم فلنظفرن بک یوماً.و السلام» (۱).

و هذا ولده و ولیّ عهده معاویه،الذی وصف بالشابّ الصالح...یصرّح بأن قاتل الحسین علیه السلام هو أبوه،و قد جعل تصریحه بذلک من آثار صلاحه.

قال ابن حجر المکی:«لم یخرج إلی الناس و لا صلّی بهم،و لا أدخل نفسه فی شیء من الأمور،و کانت مدّه خلافته أربعین یوماً....

و من صلاحه الظاهر:أنه لمّا ولی صعد المنبر فقال:إن هذه الخلافه حبل اللّه،و إن جدّی معاویه نازع الأمر أهله و من هو أحقّ به منه علی بن أبی طالب،و رکب بکم ما تعلمون،حتی أتته منیّته فصار فی قبره رهیناً بذنوبه.ثم قلد أبی الأمر و کان غیر أهل له، و نازع ابن بنت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم،فقصف عمره و انبتر عقبه و صار فی

۱- ۱) تاریخ الیعقوبی ۲۴۷/۲-۲۴۹ الکامل فی التاریخ ۱۲۷/۴-۱۲۸.

قبره رهيناً بذنوبه.

ثم بكى و قال:إن من أعظم الأمور علينا علمنا بسوء مصرعه و بئس منقلبه،و قد قتل عتره رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم،و أباح الخمر و خرّب الكعبه.و لم أذق حلاوه الخلافه فلا أتقلد مرارتها،فشأنكم أمركم.و الله لئن كانت الدنيا خيراً فقد نلنا منها حظاً،و لئن كانت شراً فكفى ذريه أبى سفيان ما أصابوا منها.

ثم تغيّب فى منزله حتى مات بعد أربعين يوماً على ما مر.فرحمه اللّه أنصف من أبيه،و عرف الأمر لأهله» (۱).

أقول:

فقول القائل:«إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين»كذب.و دعوى«اتفاق أهل النقل» على ذلك كذب آخر،فقد عرفنا إلى الآن أمره بقتل الحسين السبط فى موضعين:

أحدهما:فى كتابه إلى و اليه على المدينه المنوره،يأمره بأخذ البيعه،فى بدء الأمر.

و الثانى:فى كتابه إلى و اليه على الكوفه،حين بلغه توجه الإمام إلى العراق.

تنبيه:

كما أنكر بعضهم أمر يزيد بقتل الحسين عليه السلام...فقد حاول بعضهم أن لا يرووا الكتابين على وجههما محاوله للتغطيه على واقع الأمر:

فبالنسبه إلى كتابه إلى والى المدينه يقول البلاذرى:«فلما توفى معاويه رحمه اللّه للنصف من رجب سنه ستين،و ولى يزيد بن معاويه الأمر بعده،كتب يزيد إلى عامله الوليد بن عتبه بن أبى سفيان فى أخذ البيعه على الحسين و عبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن الزبير» (۲).فما ذكر شيئاً من القتل و غيره.

و أبو الفداء يقول:«أرسل إلى عامله بالمدينه بإلزام الحسين و عبد اللّه بن الزبير

۱- ۱) الصواعق المحرقه:۱۳۴.

۲- ۲) أنساب الأشراف ۱۵۵/۳.

و ابن عمر بالبيعه» (۱).

لكن الطبرى و ابن الجوزى يذكران العباره:«خذ حسيناً و...بالبيعه أخذاً شديداً ليست فيه رخصه حتى يبايعوا».

و يقول ابن خلدون:«فكتب إلى الوليد بموت معاويه،و أن يأخذ حسيناً و ابن عمر و ابن الزبير بالبيعه من غير رخصه» (۲).

لكن ابن سعد و المزى و ابن الأثير لم يذكروا القتل و لا الأخذ الشديد...بل ذكروا الرفق و الاستصلاح!! قالوا:«فكتب يزيد مع عبد اللّه بن عمرو بن أويس العامرى -عامر بن لؤى-إلى الوليد بن عتبه بن أبى سفيان-و هو على المدينه-أن ادع الناس فبايعهم،و ابدأ بوجوه قريش،و ليكن أول من تبدأ به الحسين به على،فإن أمير المؤمنين-رحمه اللّه-عهد إلى فى أمره الرفق به و استصلاحه.

فبعث الوليد من ساعته نصف الليل إلى الحسين بن على و عنده عبد اللّه بن الزبير فأخبرهما بوفاه معاويه،و دعاهما إلى البيعه ليزيد،فقالا:نصبح و ننظر ما يصنع الناس» (۳).

و لا يخفى الاضطراب فى العباره،فأى ارتباط بين«و ليكن أول من تبدأ به الحسين بن على»و بين«فإن أمير المؤمنين...»؟

ثم بعد ذلك كلّه..لو كان المقصود هو الرفق به..فلما ذا عزله بعد أن رفق به؟

لقد أجمعت المصادر على أن الوليد لم يقبل من مروان نصيحته بأخذ البيعه-منه و من الجماعه-فى المجلس و إلّا فالقتل،و قال:«سبحان اللّه،أقتل الحسين و ابن الزبير!» (۴).و اللّه ما أحبّ أن لى ما طلعت عليه الشمس و غربت عنه من مال الدنيا

۱- ۱) المختصر فى تاريخ البشر ۱۸۹/۱.

۲- ۲) العبر فى خبر من غبر ۴۳/۵.

۳- ۳) ترجمه الحسين بن على من طبقات ابن سعد:۵۵،تهذيب الكمال ۴۱۴/۶.

۴- ۴) تاريخ الإسلام.حوادث ۶۰ ص ۱۷۰.

و ملكها و أن قتلت حسيناً إن قال لا أبايع،و الله إنى لأظن أن أمرءاً يحاسب بدم الحسين لخفيف الميزان عند اللّه يوم القيامه» (۱)...فترك القوم قائلاً للحسين:«انصرف على اسم اللّه» (۲)و«لم يشدد» (۳).

فلما بلغ الخبر يزيد كتب بعزل الوليد،نصّ على ذلك غير واحد:

قال ابن خلدون:«لمّا بلغ الخبر إلى يزيد بصنيع الوليد بن عتبه فى أمر هؤلاء النفر،عزله عن المدينه و استعمل عليها عمرو بن سعيد الأشدق» (۴).

و قال ابن كثير:«عزل يزيد بن معاويه الوليد بن عتبه عن إمره المدينه، لتفريطه» (۵).

و أمّا بالنسبه إلى كتابه إلى عبيد اللّه بن زياد...فمنهم من لم يذكره أصلاً،و منهم من نسبه إلى غير يزيد،و منهم من أورده و ذكر فيه القتل،و منهم من أسقطه عنه و روى سائره.

هذا..و قد جاء فى غير واحد من كتب«أهل النقل»أن يزيد عزل عامله على الكوفه النعمان بن بشير،الذى تهاون فى أمر مسلم بن عقيل نائب الإمام عليه السلام بالكوفه قائلاً:«أكون ضعيفاً فى طاعه اللّه أحبّ إلىّ من أن أكون قويّاً فى معصيه اللّه» فولّى ابن زياد و أمره بقتل مسلم (۶).

و قال البلاذرى:«و لما كتب ابن زياد إلى يزيد بقتل مسلم،و بعثه إليه برأسه و رأس هانى بن عروه و رأس ابن صلحب و ما فعل بهم،كتب إليه يزيد:إنك لم تعد أن كنت كما

۱- ۱) الطبرى ۳۴۰/۵،الكامل ۱۵/۴،ابن كثير ۱۴۷/۸.

۲- ۲) تاريخ ابن كثير ۱۴۷/۸.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۵۳۴/۳.

۴- ۴) العبر ۴۵/۵.

۵- ۵) تاريخ ابن كثير ۱۴۸/۸.

۶- ۶) أنساب الأشراف ۷۸/۲،المنتظم ۳۲۵/۵،الطبرى ۳۵۷/۵.

أحب،عملت عمل الحازم وصلت صوله الشجاع،و حقّقت ظنى بك.و قد بلغنى أن حسيناً توجّه إلى العراق،فضع المناظر و المسالخ و أذك العيون و احترس كلّ الاحتراس،فاحبس على الظنّه و خذ بالتهمه،غير أن لا تقاتل إلّا من قاتلك،و اكتب إلىّ فى كلّ يوم بما يحدث من خبر إن شاء اللّه» (۱).

و فى هذا الخبر أمور:

۱-سروره بقتل مسلم و هانى و غيرهما.

۲-أمره بالأخذ بالظن و التهمه.

۳-أمره بأن يكتب إليه كلّ يوم بما يحدث.

فإذن..كان يزيد-مضافاً إلى الأدله و الشواهد القائمه على أمره بقتل الحسين عليه السلام-عالماً بكلّ ما حدث فى كربلاء يوماً فيوماً،و لم نجد فى المصادر ما يشير-بأقل إشاره-إلى انزعاجه و عدم رضاه من عمل من أعمال عبيد اللّه و عمر بن سعد و غيرهما من أياديه...و بهذا أيضا يظهر كذب ما يقال إنه:«لما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك».

بل ذكرت المصادر أنه أظهر السرور بقتل الحسين عليه السلام و جلس للتهنئه و قال:بأن الرجل-يعنى الحسين-لم يقرأ كتاب اللّه «تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ» ثم جعل ينكت بالخيزرانه بين شفتى الحسين و أنشأ يقول: يفلّقن هاماً من رجال أعزّه علينا و هم كانوا أعق و أظلما

و جعل يقول:ما كنت أظن أبا عبد اللّه يبلغ هذا السن».

و روى الذهبى بإسناد له-نصّ على قوّته-عن حمزه بن يزيد بن الحضرمى:إن

۱- ۱) أنساب الأشراف ۸۵/۲.

حاضنه یزید قالت:«دخل رجل علی یزید فقال:أبشر،فقد أمکنک اللّه من الحسین، و جیء برأسه.قال:فوضع فی طست،فأمر الغلام فکشف،فحین رآه خمر وجهه کأنه شمّ منه،فقلت لها:أقرع ثناياه بقضیب؟قالت:إی و اللّه.

ثم قال حمزه:و قد حدّثنی بعض أهلنا أنه رأی رأس الحسین مصلوباً بالشام ثلاثه أیّام.

ثم إن أهله و نسائه أدخلوا علیه و قد قرنوا فی الحبال،فوقفوا بین یدیه» (۱).

و روی ابن الجوزی بإسناده عن اللیث عن مجاهد قال:«جیئ برأس الحسین بن علی،فوضع بین یدی یزید بن معاویه،فتمثل بهذین البیتین: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

قال ابن الجوزی:«و لو أنه احترم الرأس حین وصوله،و صلّی علیه و لم یترکه فی طست،و لم یضربه بقضیب،ما الذی کان یضرّه و قد حصل مقصوده من القتل؟و لکن أحقاد جاهلیه،و دلیلها ما تقدم من إنشاده:لیت أشیاخی ببدر شهدوا...».

هذا،و سیأتی له شعر آخر عن غیر واحد من المصادر یدلّ هو الآخر علی کفره.

نعم،ذکروا أنه ندم و جعل یلعن ابن مرجانه،و أمر بإکرام أهل البیت و إقامه المآتم علی الحسین و أصحابه علیهم السلام.

و قد جمع غیر واحد منهم بین أخبار السرور و الندم بما تری:

قال الطبری:«و حدّثنی أبو عبیده معمر بن المثنی:أن یونس بن حبیب الجرمی حدّثه قال:لما قتل عبید اللّه بن زیاد الحسین بن علی علیه السلام و بنی أبیه،بعث

۱- ۱) ترجمه الحسین بن علی من طبقات ابن سعد:۸۳،الرد علی المتعصب العنید:۴۵-۴۹،الطبری ۴۶۳/۵-۴۶۵،المنتظم ۳۴۱/۵-۳۴۲،ابن کثیر ۱۹۰/۸-۱۹۲،سیر أعلام النبلاء ۳۱۹/۳.

برؤوسهم إلى يزيد بن معاويه،فسرّ بقتلهم أوّلاً،و حسنت بذلك منزله عبيد اللّه عنده.

ثم لم يلبث إلا-قليلاً-حتى ندم على قتل الحسين،فكان يقول:و ما كان عليّ لو احتملت الأذى و أنزلته معى فى دارى،و حكمته فيما يريد،و إن كان عليّ فى ذلك وكف و وهن فى سلطانى،حفظاً لرسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم و رعايه لحقه و قرابته،لعن اللّه ابن مرجانه،فإنه أخرجه و اضطرّه،و قد كان سأله أن يخلّى سبيله و يرجع فلم يفعل،أو يضع يده فى يدى،أو يلحق بثغر من ثغور المسلمين،حتى يتوفّاه اللّه عز و جل،فلم يفعل،فأبى ذلك و رده عليه و قتله،فبغّضنى بقتله إلى المسلمين، و زرع لى فى قلوبهم العداوه،فبغضّنى البرّ و الفاجر بما استعظم الناس من قتلى حسيناً، ما لى و لابن مرجانه،لعنه اللّه و غضب عليه» (۱).

و نقله الذهبى عن الطبرى،و لم يتعقبه بشىء (۲).

و كذا ابن الأثير،قال:«و قيل:لما وصل رأس الحسين إلى يزيد حسنت حال ابن زياد عنده و زاده و وصله و سره ما فعل،ثم لم يلبث إلا يسيراً حتى بلغه بغض الناس له و لعنهم و سبّهم،فندم على قتل الحسين،فكان يقول:و ما علىّ لو احتملت الأذى..» (۳).

و قال السيوطى:«و لما قتل الحسين و بنو أبيه بعث ابن زياد برؤوسهم إلى يزيد، فسرّ بقتلهم أوّلاً،ثم ندم لمّا مقته المسلمون على ذلك،و أبغضه الناس و حق لهم أن يبغضوه» (۴).

و قال ابن حجر:«و لما أنزل ابن زياد رأس الحسين و أصحابه جهزها مع سبايا

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۵۰۶/۵.

۲- ۲) تاريخ الإسلام حوادث ۶۱ ص ۲۰،سير أعلام النبلاء ۳۱۷/۳.

۳- ۳) الكامل فى التاريخ ۸۷/۴.

۴- ۴) تاريخ الخلفاء:۲۰۸.

آل الحسین إلی یزید،فلما وصلت إلیه قیل:إنه ترحم علیه،و تنکّر لابن زیاد و أرسل برأسه و بقیه بنیه إلی المدینه.و قال سبط ابن الجوزی و غیره:

المشهور أنه جمع أهل الشام و جعل ینکت الرأس بالخیزران،و جمع بأنه أظهر الأول و أخفی الثانی،بقرینه أنه بالغ فی رفعه ابن زیاد حتی أدخله علی نسائه» (۱).

قلت:

و لعلّ من أهمّ أسباب بغض الناس لیزید و سبّهم إیاه و تفرّقهم عنه،حتی التجأ إلی إظهار الندم و لعن ابن مرجانه،إنشاده أشعار ابن الزبعری،فقد نصّ غیر واحد من«أهل النقل»بعد ذکر ذلک:«إنه و الله ما بقی فی عسکره أحد إلا ترکه.أی عابه و ذمّه» (۲).

قال ابن حجر:«قالت طائفه من أهل السنه بأنه کافر لذلک» (۳).

هذا،و مما یکشف عن أنه لم یکن صادقاً فی إظهاره الندم:عدم تسلیمه الرأس الشریف إلی أهل البیت کی یلحقوه بجسده الطاهر،بل أرسله-فیما یروون-إلی عامله بالمدینه المنوره،الذی قال:«وددت أنه لم یبعث به إلی» (۴).

هذا،و قد لعنه غیر واحد من الأئمه الأعلام:کالسعد التفتازانی (۵)و الجلال السیوطی (۶)،و جماعه من المتقدّمین،و قد ذکر جماعه منهم ابن الجوزی فی کتابه (الردّ علی المتعصب العنید المانع من لعن یزید)الذی أورد فیه بعض الأدله علی لعن یزید.

و ممّن فصّل البحث فی هذا المقام:الآلوسی البغدادی،إذ قال بتفسیر قوله تعالی

۱- ۱) الصواعق المحرقه:۱۱۹.

۲- ۲) الرد علی المتعصب العنید:۴۸،ابن کثیر ۱۹۲/۸.

۳- ۳) الصواعق المحرقه:۱۳۱.

۴- ۴) تاریخ الإسلام حوادث ۶۱ ص ۲۰.

۵- ۵) ستأتی عبارته.

۶- ۶) تاریخ الخلفاء:۲۰۷.

«فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ* أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ...» بعد كلام له:«و على هذا القول لا توقف فى لعن يزيد،لكثره أوصافه الخبيثه و ارتكابه الكبائر فى جميع أيام تكليفه...و الطامّه الكبرى ما فعله بأهل البيت و رضاه بقتل الحسين-على جدّه و عليه الصلاه و السلام-و استبشاره بذلك و إهانته لأهل بيته مما تواتر معناه،و إن كانت تفاصيله آحاداً....

و قد جزم بكفره و صرّح بلعنه جماعه من العلماء،منهم ناصر السنه ابن الجوزى و سبقه القاضى أبو يعلى،و قال العلّامه التفتازانى:لا نتوقّف فى شأنه بل فى إيمانه،لعنه اللّه تعالى عليه و على أنصاره و أعوانه.و ممن صرّح بلعنه الجلال السيوطى عليه الرحمه.

و فى تاريخ ابن الوردى (۱)و كتاب الوافى بالوفيات (۲):أن السبى لما ورد من العراق على يزيد خرج،فلقى الأطفال و النساء من ذريه على و الحسين رضى اللّه تعالى عنهما،و الرءوس على أطراف الرماح،و قد أشرفوا على ثنيه جيرون،فلما رآهم نعب غراب فأنشأ يقول: لما بدت تلك الحمول و أشرقت

يعنى:إنه قتل بمن قتله رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه و سلم يوم بدر،كجدّه عتبه و خاله ولد عتبه و غيرهما،و هذا كفر صريح،فإذا صح عنه فقد كفر به.

و مثله تمثّله بقول عبد اللّه بن الزبعرى قبل إسلامه:

ليت أشياخى..الأبيات.

و أفتى الغزالى-عفا اللّه عنه-بحرمه لعنه،و تعقب السفارينى من الحنابله نقل

۱- ۱) تتمه المختصر فى أخبار البشر حوادث:۶۰.

۲- ۲) الوافى بالوفيات ۴۲۶/۱۲.

البرزنجی و الهیثمی السابق عن أحمد رحمه اللّه تعالی فقال:المحفوظ عن الإمام أحمد خلاف ما نقلا،ففی الفروع ما نصّه:من أصحابنا من أخرج الحجاج عن الإسلام فیتوجه علیه یزید و نحوه،و نص أحمد خلاف ذلک،و علیه الأصحاب،و لا یجوز التخصیص باللعنه،خلافاً لأبی الحسین و ابن الجوزی و غیرهما.و قال شیخ الإسلام -یعنی و الله تعالی أعلم:ابن تیمیه-ظاهر کلام أحمد الکراهه.

قلت:و المختار ما ذهب إلیه ابن الجوزی و أبو حسین القاضی و من وافقهما.

إنتهی کلام السفارینی.

و أبو بکر ابن العربی المالکی-علیه من اللّه تعالی ما یستحق-أعظم الفریه،فزعم أن الحسین قتل بسیف جدّه،صلی اللّه علیه تعالی و سلّم.و له من الجهله موافقون علی ذلک «کَبُرَتْ کَلِمَهً تَخْرُجُ مِنْ أَفْواهِهِمْ إِنْ یَقُولُونَ إِلاّ کَذِباً».

قال ابن الجوزی-علیه الرحمه-فی کتابه السرّ المصون:من الاعتقادات العامیّه التی غلبت علی جماعه منتسبین إلی السنه أن یقولوا:إن یزید کان علی الصواب،و إن الحسین-رضی اللّه تعالی عنه-أخطأ فی الخروج علیه،و لو نظروا فی السیر لعلموا کیف عقدت له البیعه،و ألزم الناس بها،و لقد فعل فی ذلک کلّ قبیح.

ثم لو قدّرنا صحه عقد البیعه،فقد بدت منه بواد کلّها توجب فسخ العقد، و لا یمیل إلی ذلک إلا کلّ جاهل عامی المذهب یظن أنه یغیظ بذلک الرافضه.

و أنا أقول:الذی یغلب علی ظنی أن الخبیث لم یکن مصدّقاً برساله النبی صلی اللّه تعالی علیه و سلّم،و أن مجموع ما فعل مع أهل حرم اللّه تعالی و أهل حرم نبیّه علیه الصّلاه و السلام و عترته الطیبین الطاهرین فی الحیاه و بعد الممات،و ما صدر منه من المخازی،لیس بأضعف دلاله علی عدم تصدیقه من إلقاء ورقه من المصحف الشریف فی قذر،و لا أظن أن أمره کان خافیاً علی أجلّه المسلمین إذ ذاک،و لکن کانوا مغلوبین مقهورین لم یسعهم إلا الصبر لیقضی اللّه أمراً کان مفعولاً.و لو سلّم أن الخبیث کان

مسلماً فهو مسلم جمع من الكبائر ما لا يحيط به نطاق البيان.

و أنا أذهب إلى جواز لعن مثله على التعيين،و لو لم يتصوّر أن يكون له مثل من الفاسقين.

و الظاهر أنه لم يتب،و احتمال توبته أضعف من إيمانه.

و يلحق به ابن زياد و ابن سعد و جماعه،فلعنه اللّه عز و جلّ عليهم أجمعين، و على أنصارهم و أعوانهم و شيعتهم،و من مال إليهم إلى يوم الدين،ما دمعت عين على أبى عبد اللّه الحسين.

و يعجبنى قول شاعر العصر ذو الفضل الجلى عبد الباقى أفندى العمرى الموصلى،و قد سئل عن لعن يزيد اللعين: يزيد على لعنى عريض جنابه فأغدو به طول المدى ألعن اللعنا

و من كان يخشى القال و القيل من التصريح بلعن ذاك الضليل،فليقل:لعن اللّه عزّ و جلّ من رضى بقتل الحسين،و من آذى عتره النبى صلى اللّه عليه و سلم بغير حق، و من غصبهم حقهم،فإنه يكون لاعناً له،لدخوله تحت العموم دخولاً أوّليّاً فى نفس الأمر.

و لا يخالف فى جواز اللعن بهذه الألفاظ و نحوها سوى ابن العربى المارّ ذكره و موافقيه،فإنهم على ظاهر ما نقل عنهم لا يجوزون لعن من رضى بقتل الحسين رضى اللّه تعالى عنه،و ذلك لعمرى هو الضلال البعيد الذى يكاد يزيد على ضلال يزيد» (۱).

أقول:

و قد تشبث هؤلاء المانعون بأشياء يحكم بوهنها كلّ من يقف عليها،و يفهم بأن السبب الأصلى للمنع ليس شيء منها،و لا يبعد أن يكون السبب ما ذكره السعد

۱- ۱) روح المعانى ۷۲/۲۶-۷۴.

التفتازانی بقوله:

«و أمّا ما جری بعدهم من الظلم علی أهل البیت النبی صلی اللّه علیه و سلّم،فمن الظهور بحیث لا مجال للإخفاء،و من الشناعه بحیث لا اشتباه علی الآراء،إذ تکاد تشهد به الجماد و العجماء.و یبکی له من فی الأرض و السماء،و تنهد منه الجبال و تنشق الصخور،و یبقی سوء عمله علی کر الشهور و مرّ الدهور،فلعنه اللّه علی من أمر أو رضی أو سعی «وَ لَعَذابُ الْآخِرَهِ أَشَدُّ وَ أَبْقی».

فإن قیل:فمن علماء المذهب من لم یجوّز اللعن علی یزید،مع علمهم بأنه یستحق ما یربو علی ذلک و یزید.

قلنا:تحامیاً عن أن یرتقی إلی الأعلی فالأعلی،کما هو شعار الروافض علی ما یروی فی أدعیتهم و یجری فی أندیتهم،فرأی المعتنون بأمر الدین إلجام العوام بالکلیّه طریقاً إلی الاقتصاد فی الاعتقاد،و بحیث لا تزل الأقدام عن السواء و لا تضل الأفهام بالأهواء،و إلا فمن یخفی علیه الجواز و الاستحقاق؟و کیف لا یقع علیهما الاتفاق؟» (۱).

قلت:

یشیر إلی ما فی بعض أدعیتنا حیث نقول:اللهم العن أول ظالم ظلم حق محمد و آل محمد و آخر تابع له علی ذلک،اللهم العن العصابه التی جاهدت الحسین و شایعت و بایعت و تابعت علی ذلک،اللهم العنهم جمیعاً.

إشاره إلی أبی سفیان و هند

قال قدس سرّه:و کسر جدّه ثنیّه الرسول صلّی اللّه علیه و آله.و أکلت امّه کبد

۱- ۱) شرح المقاصد ۳۱۱/۵.

حمزه علیه السلام .

الشرح:

قال ابن تیمیه:«لا ریب أن أبا سفیان بن حرب کان قائد المشرکین یوم أحد، و کسرت ذلک الیوم ثنیه النبی صلی اللّه علیه و سلم،کسرها بعض المشرکین،لکن لم یقل أحد أن أبا سفیان باشر ذلک...» (۱).

أقول:

لم أتحقق بعد من کان المباشر لذلک.

أمّا قوله:«لم یقل أحد إن أبا سفیان باشر ذلک»فنحن لا نصدّقه،إذ کثیراً ما نسب إلی العلماء شیئاً أو نفی أن یکون أحد قاله،ثم وجدنا خلاف کلامه فی الکتب المعتبره.

و کیف کان،ففی کون أبی سفیان قائد الجیش-فی ذلک الیوم الذی کسرت فیه ثنیه النبی-کفایه،و لا حاجه إلی المباشره،و إلا فإن معاویه لم یباشر سمّ الحسن علیه السلام،و یزید لم یباشر قتل الحسین علیه السلام.

و لم یتکلّم ابن تیمیه عن أکل هند کبد حمزه علیه السلام بشیء،و هذا منه عجیب!! لأن کثیراً من القضایا الضروریّه و الحوادث المسلّمه ناقش فیها بقله حیاء!! غیر أنه ذکر:«و کان هذا قبل إسلامهم،ثم بعد ذلک أسلموا و حسن إسلامهم و إسلام هند،و کان النبی صلی اللّه علیه و سلّم یکرمها» (۲).

و هذا کذب،فقد رووا أن النبی صلّی اللّه علیه و آله لما بلغه إخراج هند کبد حمزه،سأل عما إذا دخل فی جوفها شیء من الکبد،فقالوا:لا.فقال صلّی اللّه علیه و آله:

«ما کان اللّه لیدخل شیئاً من حمزه النار» (۳).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۷۴/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۷۴/۴.

۳- ۳) مسند أحمد ۴۶۳/۱.

تسميه خالد(سيف اللّه)

اشاره

قال قدّس سرّه:و سمّوا خالد بن الوليد سيف اللّه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«أمّا تسميه خالد ب«سيف اللّه»فليس هو مختصّاً به،بل هو«سيف من سيوف اللّه و سلّه اللّه على المشركين»هكذا جاء فى الحديث عن النبى صلى اللّه عليه و سلم،و النبى هو أوّل من سمّاه بهذا الاسم،كما ثبت فى صحيح البخارى من حديث أيوب السختيانى عن حميد بن هلال،عن أنس بن مالك..و هذا لا يمنع أن يكون غيره سيفاً للّه تعالى،بل هو يتضمن أن سيوف اللّه متعدده و هو واحد منها...» (۱).

أقول:

ظاهره أنهم لا يلقّبون خالداً«سيف اللّه»و هذا منه كذب،و إن كنت فى ريب فلاحظ كتبهم فى الحديث و الرجال و غيرها،ففى كتب الرجال مثلاً يعنونون«خالداً» هكذا:

قال ابن عبد البر:«و كان يقال له:سيف اللّه» (۲).

و قال المزى:«خالد بن الوليد بن المغيره بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم، القرشى،المخزومى،أبو سليمان،الحجازى،سيف اللّه.

و أمه:لبابه الصغرى بنت..» (۳).

و قال الذهبى:«خالد بن الوليد بن المغيره...سيف اللّه تعالى...» (۴).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۷۸/۴.

۲- ۲) الإستيعاب ۴۲۹/۲.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۱۸۷/۸.

۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۳۶۶/۱.

و قال ابن حجر:«خالد بن الوليد بن المغيره بن عبد اللّه بن عمرو بن مخروم القرشى،أبو سليمان،سيف اللّه» (۱).

بل الأمر أكثر من ذلك،فقد جاء فى بعض الأسانيد لدى الروايه عن خالد (۲)، حفيد خالد بن الوليد:«خالد بن المهاجر بن سيف اللّه» (۳)،فكأن«سيف اللّه»أصبح عندهم علماً يقصدون به«خالد بن الوليد»!!

أقول:

هذا القدر يكفى لتبيين صدق العلامه و كذب ابن تيميه.

على الأحقّ بهذا اللقب

قال قدس سرّه:عناداً لأمير المؤمنين عليه السّلام،الذى هو أحقّ بهذا الاسم، حيث قتل بسيفه الكفّار و ثبتت بواسطه جهاده قواعد الدين.

الشرح:

و قول العلّامه:«عناداً لأمير المؤمنين...»إشاره إلى أن المعاندين لأمير المؤمنين قد عمدوا إلى تسميه أحد ألدّ الخصوم و المبغضين له-و هو خالد بن الوليد-عناداً له....

أمّا كون خالد من أعداء الإمام عليه السلام،فذاك من الأمور التى يعلمها كلّ من له أدنى إلمام بالتواريخ و السير،فى حياه النبى صلّى اللّه عليه و آله و بعد وفاته.

أمّا فى حياته،فتلك كلمه بريده بن الحصيب الشهيره،المرويّه بالطرق الصحيحه،فى قضيه بعث النبى صلّى اللّه عليه و آله جيشين إلى اليمن،على أحدهما:

على عليه السلام،و على الآخر:خالد بن الوليد.

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱۰۷/۳.

۲- ۲) ترجمته:فى تهذيب التهذيب و تقريبه ۲۱۹/۱ و غيرهما.

۳- ۳) راجع مثلا:صحيح مسلم،هامش القسطلانى ۱۳۳/۶.

قال بریده:فکنت أبغض علیّاً و أحبّ خالداً لم أحببه إلا لبغضه علیّاً،حتی إذا غنموا و أصاب علی جاریه-فیما یروون-من الخمس،أخذها خالد فرصه لیشنع علی علی و یسقطه من عین النبی صلّی اللّه علیه و آله،فأرسل جماعه-فیهم بریده-إلی المدینه یشیعون الخبر فی الناس و یتکلّمون فی علی،و أرسل معهم کتاباً إلی النبی،فلما قرأ الکتاب احمرّ وجهه و قال لبریده:

أتبغض علیّاً؟

قال:نعم.

قال:لا تبغضه،فإن له فی الخمس أکثر من ذلک،و هو لا یفعل إلی ما یؤمر به،إن علیّاً منی و أنا منه و هو ولیّکم من بعدی (۱).

و أمّا بعد وفاته،فقد کان خالد من المهاجمین لبیت الزهراء بضعه النبی (۲).

و لقد بلغ العداء به لعلی و أهل البیت علیهم السلام إلی حدّ استعدّ لأن یغتال علیّاً بأمر من أبی بکر.

قال الحافظ أبو سعد السمعانی بترجمه الرواجنی:«روی عنه جماعه من مشاهیر الأئمه قبل أبی عبد اللّه محمد بن إسماعیل البخاری،لأنه لم یکن داعیه إلی هواه، و روی عنه حدیث أبی بکر رضی اللّه عنه أنه قال:لا یفعل خالد ما أمر به.سألت الشریف عمر بن إبراهیم الحسینی بالکوفه عن معنی هذا الأثر فقال:کان أمر خالد بن الولید أن یقتل علیّاً ثم ندم بعد ذلک فنهی عن ذلک» (۳).

و لقد أخبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله عن هذا البغض و عمّا ستلقاه عترته من

۱- ۱) هذا حدیث بحثنا عنه سندا و دلاله بالتفصیل فی الجزء(۱۵)من کتابنا الکبیر:نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار.

۲- ۲) معالم المدرستین ۱۲۶/۱.

۳- ۳) الأنساب ۹۵/۳.

«بنی مخزوم»:

فقد أخرج الحاکم بسنده أنه قال:«إن أهل بیتی سیلقون من بعدی من أمتی قتلاً و تشریداً،و إن أشدّ قومنا لنا بغضاً،بنو أمیه و بنو المغیره و بنو مخزوم» (۱).

و أمّا دعوی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله سمّاه«سیف من سیوف اللّه سلّه علی المشرکین»کما ثبت فی صحیح البخاری...و أنه هکذا سماه،فنقول:

صریح کلامه أن التسمیه کذلک کانت فی غزوه مؤته،و هذا ما نصّ علیه غیره:

قال ابن الأثیر بعد کلام له:«و لعلّ هذا القول کان بعد غزوه مؤته،فإن النبی صلّی اللّه علیه و سلم إنما سمی خالداً سیفاً من سیوف اللّه فیها،فإنه خطب الناس و أعلمهم بقتل زید و جعفر و ابن رواحه و قال:ثم أخذ الرایه سیف من سیوف اللّه خالد بن الولید ففتح اللّه علیه» (۲).

لکن من القوم من تصرّف فی هذا الحدیث أیضاً،فنسب إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنه سماه«سیف اللّه»علی سبیل الحصر!

قال ابن حجر بعد أن عنونه ب«سیف اللّه»کما تقدّم:«أسلم بعد الحدیبیه و شهد مؤته،و یومئذ سماه رسول اللّه:سیف اللّه» (۳).

و هذا شاهد آخر من شواهد صدق العلامه و کذب ابن تیمیه،فإنهم لعنادهم مع أمیر المؤمنین علیه السلام سمّوا خالداً باللّقب المذکور،و حتی تصرّفوا فی الحدیث الذی رووه عن النبی صلّی اللّه علیه و آله!!

لکن الحدیث کذب و إن کان فی صحیح البخاری:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۴۸۷/۴.

۲- ۲) أسد الغابه فی معرفه الصحابه ۹۴/۲.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱۰۷/۳.

سقوط الحديث سنداً

فلأنه عن:أحمد بن عبد الملك بن واقد،عن حماد بن زيد،عن أيوب السختيانی،عن حميد بن هلال،عن أنس....

و هذا السند متكلّم فيه أولاً و آخراً.

فأمّا أحمد بن واقد،فعن مغلطای:ذكره الكلاباذی و الباجی،قالا:و هو متروك، و قال ابن نمير:أهل بلده يسيئون الثناء عليه فتركت حديثه (۱).و لهذا ذكره ابن حجر فيمن تكلّم فيه من رجال البخاری و جعل يدافع عنه (۲).

و أمّا حميد بن هلال،فقد أورده العقيلی فی ضعفائه،و ابن عدی فی كامله، و ابن الجوزی فی ضعفائه،و الذهبی فی ميزانه (۳)و قال علی بن المدينی،عن يحيی بن سعيد القطان:كان ابن سيرين لا يرضی حميد بن هلال (۴).

سقوطه معنیً

فلأنه إن كان بلفظ«سيف اللّه»الظاهر فی الحصر فباطل كما هو واضح،و إن كان بلفظ«سيف من سيوف اللّه»فباطل،إذ لا يليق بالنبی صلّی اللّه عليه و آله أن ينعی زيداً و جعفراً و ابن رواحه للناس،فلا يصفهم بوصف ثم يخص خالداً بالكلام المذكور.

و علی الجمله،فإن ظاهر سياق الحديث يقتضی الحصر كذلك،و هو باطل،كما اعترف ابن تيميه.

هذا كلّه،مضافاً إلی وصف عمر بن الخطاب خالداً ب«عدو اللّه»كما جاء فی تاريخ الطبری و غيره فی قضيه قتله مالكاً و تزوّجه بزوجته،فإن كان رسول اللّه قد سمی خالداً بما يدّعون،فقد ردّ عمر علی رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله.

۱- ۱) تهذيب الكمال ۴۰۳/۷.الهامش.

۲- ۲) مقدمه فتح الباری:۳۸۴.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۳۹۳/۱.الهامش.

۴- ۴) تهذيب الكمال ۳۹۳/۱.

علیٌ سیف اللّه و سهمه

قال قدس سرّه:و قال فیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:علی سیف اللّه و سهم اللّه.و قال علی علیه السلام علی المنبر:أنا سیف اللّه علی أعدائه و رحمته لأولیائه.

الشرح:

و قال ابن تیمیه:«و أمّا قوله:و قال فیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:علی سیف اللّه و سهم اللّه،فهذا الحدیث لا یعرف فی شیء من کتب الحدیث،و لا له إسناد معروف،و معناه باطل،فإن علیّاً لیس هو وحده سیف اللّه و سهمه.و هذه العباره یقتضی ظاهرها الحصر» (۱).

أقول:

هذان الحدیثان من الأحادیث المتفق علیها بین الفریقین،و لا ریب أن المتفق علیه أولی بالاستدلال من المنفرد به و لو کان صحیحا عند المستدل،فکیف لو لم یکن بسند صحیح؟

و قد روی الحدیث الأوّل من علماء أهل السنّه:الخرکوشی فی(شرف النبوه) و عنه المحبّ الطبری:

«عن أنس بن مالک قال:صعد رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم المنبر،فذکر قولاً کثیراً،ثم قال:أین علی بن أبی طالب؟فوثب إلیه فقال:ها أنا ذا یا رسول اللّه،فضمّه إلی صدره و قبّل بین عینیه و قال بأعلی صوته:

معاشر المسلمین،هذا أخی و ابن عمی و ختنی،هذا لحمی و دمی و شعری،هذا أبو السبطین الحسن و الحسین سیدی شباب أهل الجنه،هذا مفرّج الکروب عنی،هذا

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۳/۴.

أسد اللّه و سيفه فی أرضه علی أعدائه،علی مبغضه لعنه اللّه و لعنه اللّاعنين،و الله منه برئ و أنا منه برئ،فمن أحبّ أن يبرأ من اللّه و منی فليبرأ من علی،و ليبلغ الشاهد الغائب.ثم قال:إجلس يا علی،قد عرف اللّه لک ذلک.

أخرجه أبو سعيد فی شرف النبوه» (۱).

هذا،و قد روی الشيخ الحافظ صدر الدين الحموئی بإسناده عن أبی زبير عن جابر بن عبد اللّه قال:

«کنت يوماً مع النبی صلی اللّه عليه و سلم فی بعض حيطان المدينه و يد علی فی يده، فمرّ بنخل فصاح النخل:هذا محمد سيد الأنبياء و هذا علی سيد الأوصياء أبو الأئمه الطاهرين.ثم مررنا بنخل فصاح النخل:هذا محمد رسول اللّه و هذا علی سيف اللّه.

فالتفت النبی إلی علی فقال:يا علی سمه الصيحانی.فسمی من ذلک اليوم بالصيحانی» (۲).

و رواه عنه الحافظ الزرندی (۳)و الحافظ السمهودی،فی أسماء تمور المدينه المنوّره (۴)من دون تکلّم فی سنده و إنما قالا:«حديث غريب».

تنبيه:

قد روی خبر النخل الصيحانی فی کتب أهل السنه عن أمير المؤمنين،و أبی بکر، لکن بلفظ ليس فيه«سيف اللّه»،و لما کان من أخبار فضائل أمير المؤمنين عليه السلام التی يروونها بأسانيدهم،کان من المناسب ذکره فی المقام.

و هو ما رووه بأسنادهم عن أحمد بن نصر الذراع قال:حدّثنا صدقه بن موسی، حدّثنا أبی،حدّثنا علی بن موسی الرضا،عن أبيه موسی بن جعفر بن محمد،عن أبيه

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۹۲.

۲- ۲) فرائد السمطين ۱۳۷/۱.

۳- ۳) نظم درر السمطين:۱۲۴.

۴- ۴) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفی ۷۲/۱.

محمد،عن أبیه علی،عن أبیه الحسن،عن علی قال:«خرجت مع رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم ذات یوم،إذ مررنا بنخل صاحت نخله أخری:هذا النبی المصطفی و علی المرتضی،ثم جزناها فصاحت ثانیه بثالثه:موسی و أخوه هارون،ثم جزناها فصاحت رابعه بخامسه:هذا نوح و إبراهیم،ثم جزناها فصاحت سادسه بسابعه:هذا محمد سید المرسلین و هذا علی سید الوصیین.فتبسم ثم قال:یا علی إنما سمی نخل المدینه صیحانیاً لأنه صاح بفضلی و فضلک».

أقول:

لقد أدرج ابن الجوزی هذا الخبر فی(الموضوعات)و لم یتهم به إلا«أحمد ابن نصر الذراع» (۱)هذا المحدث البغدادی المشهور،فلما راجعنا ترجمته عند الخطیب لم نجد فیه طعناً فی الرجل نفسه عن أحد من رجال الحدیث،بل وجدناه یقول:«فی حدیثه نکره تدلّ علی أنه لیس بثقه» (۲).

و هذا-کما تری-قدح عن اجتهاد،فإنه لما رآه یروی أمثال هذا الحدیث،مما یدلّ علی فضائل و خصائص لعلی علیه السلام،قال:«فی حدیثه نکره»لکنها برأیه«تدل علی أنه لیس بثقه»و مثل هذا الطعن لا یسمع عند المحققین.

و لعلّه لذا تعقب السیوطی کلام ابن الجوزی،فذکر الحدیث بإسناد آخر عن أبی بکر،و لم یتکلّم علیه بشیء (۳).

کما أن من رواه الحدیث الثانی منهم:

الحافظ صدر الدین الحموئی،حیث روی بإسناده عن جابر بن عبد اللّه قال:

«قال النبی صلی اللّه علیه و سلم:ما استعصی علی أهل مملکه قط إلا رمیتهم

۱- ۱) الموضوعات ۳۶۹/۱.

۲- ۲) تاریخ بغداد ۱۸۴/۵.

۳- ۳) اللآلی المصنوعه ۳۵۵/۱.

بسهم اللّه تعالى.

قيل:يا رسول اللّه،و ما سهم اللّه تعالى؟

قال:على بن أبى طالب.ما بعثته فى سريه قط إلا- أنى رأيت جبرئيل عن يمينه و ميكائيل عن يساره و ملكاً أمامه و سحابه تظلّه،حتى يعطى اللّه النصر و الظفر» (۱).

هذا،و قد نقل القوم عن الحسن البصرى وصفه الإمام عليه السلام ب«السهم»إذ أخبر بأنه ينسب إلى تنقص الإمام عليه السلام،فقال:«كان-و الله-سهماً صائباً من مرامى اللّه عز و جل على عدوه،و ربانى هذه الأمه،و ذا فضلها و ذا سابقتها و ذا قرابتها من رسول اللّه-صلى اللّه عليه و سلم-لم يكن بالنؤمه عن أمر اللّه،و لا بالملومه فى دين اللّه،و لا بالسروقه لمال اللّه،أعطى القرآن عزائمه ففاز منه برياض مونقه،ذاك على بن أبى طالب،يا لكع».

رواه ابن عبد البر،و المحب الطبرى عن الخلعى،و ابن عبد ربه،و غيرهم (۲).

خالد قبل التظاهر بالإسلام

قال قدس سره:و خالد لم يزل عدوّاً لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله مكذّباً له.

و هو كان السبب فى قتل المسلمين يوم احد و فى كسر رباعيّه النبى صلّى اللّه عليه و آله و فى قتل حمزه عليه السلام عمّه.

الشرح:

قال ابن تيميّه:«و أمّا قوله:و خالد لم يزل عدوّاً لرسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم مكذّباً له.

فهذا كان قبل إسلامه،كما كان الصحابه كلّهم مكذّبين له قبل الإسلام،من

۱- ۱) فرائد السمطين ۲۲۲/۱.

۲- ۲) الإستيعاب ۱۱۱۰/۳،ذخائر العقبى:۷۹،مناقب على لابن المغازلى:۷۳،العقد الفريد ۱۹۴/۲.

بنی هاشم و غیر بنی هاشم،مثل أبی سفیان بن الحارث بن عبد المطلب،و أخیه ربیعه، و حمزه عمه،و عقیل،و غیرهم» (۱).

أقول:

أوّلاً:لم یتکلم علی قول العلامه:«و هو کان السبب»بشیء،و لو أمکنه لفعل!!

و ثانیاً:صریح کلام العلّامه ناظر إلی حال خالد قبل تظاهره بالإسلام،فقوله:«فهذا کان قبل إسلامه»لا مورد له.

و ثالثاً:لم یکن الصحابه کلّهم مکذّبین له قبل الإسلام،فأمیر المؤمنین علیه السلام صدّقه منذ الیوم الأوّل،و هذا ممّا میّزه به عن غیره و فضّله عند أعلام الصحابه و عقلاء المسلمین.

و رابعاً:کلام العلّامه ناظر إلی«العداء»مضافاً إلی«التکذیب»،و ابن تیمیه أغفل الکلمه الأولی،و کأنه یزعم أن الصحابه کلّهم کانوا قبل إسلامهم أعداء لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و هذا کذب.

و خامساً:لقد کان«عمر»من أشهر القوم فی«العداء»و«التکذیب»،حتی أنه فی قضیّه تظاهره بالإسلام کان قد خرج شاهراً سیفه یرید قتل النبی صلّی اللّه علیه و آله، و هی قضیّه معروفه عند الکلّ..و کذلک کان أبو سفیان و بنو أمیه و نظراؤهم.

خالد بعد التظاهر بالاسلام

قال قدس سرّه:و لما تظاهر بالإسلام بعثه النبی صلّی اللّه علیه و آله إلی بنی جذیمه لیأخذ منهم الصدقات فخانه و خالفه علی أمره،و قتل المسلمین فقام النبی صلّی اللّه علیه و آله فی أصحابه خطیباً بالإنکار علیه،رافعاً یدیه إلی السماء حتی شوهد بیاض إبطیه و هو یقول:اللهم إنی أبرأ إلیک مما صنع خالد! ثم أنفذ

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۶/۴.

إليهم أمير المؤمنين عليه السلام لتلافى فارطته،و أمره أن يسترضى القوم ففعل.

الشرح:

قال ابن تيميه:«هذا النقل فيه من الجهل و التحريف ما لا يخفى على من يعلم السيره،فإن النبى صلى اللّه عليه و سلّم أرسله إليهم بعد فتح مكه ليسلموا،فلم يحسنوا أن يقولوا:أسلمنا فقالوا:صبأنا صبأنا،فلم يقبل ذلك منهم و قال:إن هذا ليس بإسلام، فقتلهم،فأنكر ذلك عليه من معه من أعيان الصحابه،كسالم مولى أبى حذيفه، و عبد اللّه بن عمر،و غيرهما.

و لمّا بلغ ذلك النبى صلى اللّه عليه و سلم رفع يديه إلى السماء و قال:اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد،لأنه خاف أن يطالبه اللّه بما جرى عليهم من العدوان،و قد قال تعالى: «فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّی بَرِیءٌ مِمّا تَعْمَلُونَ».

ثم أرسل عليّاً و أرسل معه مالاً،فأعطاهم نصف الديات،و ضمن لهم ما تلف حتى ميلغه الكلب،و دفع إليهم ما بقى احتياطاً،لئلّا يكون بقى شىء لم يعلم به.

و مع هذا،فالنبى صلى اللّه عليه و سلّم لم يعزل خالداً عن الإماره،بل ما زال يؤمّره و يقدّمه....

و يقال:إنه كان بينه و بينهم عداوه فى الجاهليه،و كان ذلك مما حرّكه على قتلهم، و على كان رسولاً فى ذلك.

و أمّا قوله:إنه أمره أن يسترضى القوم من فعله.فكلام جاهل،فإنما أرسله لإنصافهم و ضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضاء.

و كذلك قوله عن خالد:إنه خانه و خالف أمره و قتل المسلمين،كذب على خالد، فإن خالداً لم يتعمّد خيانه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و لا مخالفه أمره،و لا قتل من هو مسلم معصوم عنده،و لكنه أخطأ...» (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۸/۴.

فی قول النبی لعلی و أهل البیت:أنا حرب لمن حاربکم...

أقول:

ما قال النبی صلّی اللّه علیه و آله هذا فی حق علی فحسب،بل قاله فیه و فی الزهراء و ابنیهما علیهم الصلاه و السلام،فقل لابن تیمیه و أتباعه «مُوتُوا بِغَیْظِکُمْ» فقد:

أخرج أحمد عن تلید بن سلیمان،عن أبی الجحاف،عن أبی حازم،عن

ص:۲۲۱

أبی هریره قال:«نظر النبی صلی اللّه علیه و سلم إلی علی و الحسن و الحسین و فاطمه فقال:أنا حرب لمن حاربکم و سلم لمن سالمکم» (۱).

و أخرج الترمذی قال:«حدّثنا سلیمان بن عبد الجبار البغدادی،حدّثنا علی بن قادم،حدّثنا أسباط بن نصر الهمدانی،عن السدّی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم:إن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم قال لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:

أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۲).

و أخرج ابن ماجه قال:«حدّثنا الحسن بن علی الخلال و علی بن المنذر قالا:

حدّثنا أبو غسان،ثنا أسباط بن نصر،عن السدّی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم قال قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:أنا سلم لمن سالمتم و حرب لمن حاربتم» (۳).

و أخرج الطبرانی قال:«حدّثنا علی بن عبد العزیز و محمد بن النضر الأزدی قالا:

ثنا أبو غسان مالک بن إسماعیل،ثنا أسباط بن نصر،عن السدی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم:إن النبی صلی اللّه علیه و سلم قال لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:أنا سلم لمن سالمتم و حرب لمن حاربتم.

حدّثنا محمد بن راشد،ثنا إبراهیم بن سعید الجوهری،ثنا حسین بن محمد،ثنا سلیمان بن قرم،عن أبی الجحاف عن إبراهیم بن عبد الرحمن بن صبیح مولی أم سلمه -رضی اللّه عنها-عن جدّه،عن زید بن أرقم قال:مرّ النبی صلی اللّه علیه و سلّم علی بیت فیه فاطمه و علی و حسن و حسین-رضی اللّه عنهم-فقال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم.

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۴۴۳/۲.

۲- ۲) صحیح الترمذی-کتاب المناقب،فضائل فاطمه ۶۵۶/۵.

۳- ۳) سنن ابن ماجه-فضائل الحسن و الحسین ۵۲/۱.

حدّثنا عبد اللّه بن أحمد بن حنبل،حدّثنی أبی،ثنا تلید بن سلیمان،عن أبی الجحاف،عن أبی حازم،عن أبی هریره-رضی اللّه عنه-قال:نظر النبی صلی اللّه علیه و سلم إلی علی و الحسن و الحسین و فاطمه-رضی اللّه عنهم-و قال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۱).

و أخرج الحاکم بإسناده عن أحمد بالسند و اللّفظ و قال:«هذا حدیث حسن من حدیث أبی عبد اللّه أحمد بن حنبل عن تلید بن سلیمان،فإنی لم أجد له روایه غیرها.

(قال):و له شاهد عن زید بن أرقم حدّثناه أبو العباس محمد بن یعقوب،ثنا العباس بن محمد الدوری،ثنا مالک بن إسماعیل،ثنا أسباط بن نصر الهمدانی،عن إسماعیل بن عبد الرحمن السدی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زین بن أرقم،عن النبی صلی اللّه علیه و سلم أنه قال لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۲).

قلت:

و وافقه الذهبی فی تلخیصه.

و أخرجه الخطیب قال:«حدّثنا محمد بن الحسین القطان،حدّثنا عبد الباقی بن قانع القاضی،حدّثنا أحمد بن علی الخزاز،حدّثنا أحمد بن حاتم الطویل،حدّثنا تلید بن سلیمان،عن أبی الجحاف،عن أبی حازم،عن أبی هریره قال:نظر رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم إلی علی و فاطمه و الحسن و الحسین فقال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۳).

قلت: و عبد الباقی بن قانع،هو الذی اعتمده ابن تیمیه فی إنکار أن یکون للإمام

۱- ۱) المعجم الکبیر ۴۰/۳ رقم:۲۶۲۱،۲۶۲۰،۲۶۱۹.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۴۹/۳.

۳- ۳) تاریخ بغداد ۱۳۷/۷.

الحسن العسكرى عليه السلام عقب،إن كان ابن قانع قد زعم ذلك،و العلم عند اللّه.

و رواه الذهبى فى مواضع من(سير أعلام النبلاء)و لم يعلّق على سنده بشىء،قال -بعد حديث رواه عن جامع الترمذى و تكلّم على سنده-:«و فى الجامع،لزيد بن أرقم:

إن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم قال لهما و لا بنيهما:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم».

قال:«أحمد بن حنبل:حدّثنا تليد بن سليمان،حدّثنا أبو الجحاف،عن أبى حازم، عن أبى هريره:نظر النبى صلى اللّه عليه و سلم إلى على و فاطمه و الحسن و الحسين فقال:أنا حرب لمن حاربكم و سلم لمن سالمكم» (۱).

قال:«أحمد فى مسنده:حدّثنا تليد بن سليمان...» (۲).

و روى ابن كثير الحديثين عن أبى هريره و زيد بن أرقم بلا كلام فى إسنادهما كذلك،قال:«و قال أحمد:حدّثنا تليد بن سليمان...»(قال)«و قد رواه النسائى من حديث أبى نعيم،و ابن ماجه من حديث وكيع،و كلاهما من سفيان الثورى،عن أبى الجحاف داود بن أبى عوف»(قال):«و قد رواه أسباط عن السدى عن صبيح مولى أم سلمه عن زيد بن أرقم،فذكره» (۳).

أقول: و يؤيّده الأحاديث الكثيره الوارده بتراجم أمير المؤمنين،و الحسن و الحسين،و أهل البيت،فى كتب الحديث و الفضائل،فلا نطيل بذكرها.

و أقول: و كان من أسباب اختيارنا هذا اللفظ هو التمهيد لما أشار إليه العلاّمه رحمه اللّه من عداء معاويه و يزيد لأمير المؤمنين و الحسنين عليهم السلام.

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۱۲۲/۲.

۲- ۲) سير أعلام النبلاء ۲۵۸/۳.

۳- ۳) البدايه و النهايه ۳۶/۸.

فی غاره خالد علی بنی جذیمه:

اشاره

أقول:

بل الجهل و التحریف فی نقل ابن تیمیه،کما لا یخفی علی من یعلم السیره.

و لنوضّح ذلک ضمن مطالب:

إنه بعث داعیاً لا مقاتلاً

المطلب الأول: فی أن خالداً بعث إلیهم داعیاً إلی الإسلام لا مقاتلاً:

یقول ابن تیمیه:«أرسله إلیهم بعد فتح مکه لیسلموا»فما معنی«لیسلموا»؟

لقد کانت بعوث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله مختلفه.

فتاره بعث إلی قوم لیقاتلوا حتی یسلموا،کما روی بالنسبه إلی بعث خالد إلی بنی الحارث بن کعب،قال ابن إسحاق:«ثم بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم خالد بن الولید فی شهر ربیع الآخر أو جمادی الأولی،سنه عشر،إلی بنی الحارث بن کعب بنجران،و أمره أن یدعوهم إلی الإسلام قبل أن یقاتلهم،ثلاثاً،فإن استجابوا فاقبل منهم و إن لم یفعلوا فقاتلهم..» (۱).

و أخری بعث إلی قوم یدعون إلی الإسلام،فإن استجابوا فهو و إلّا لم یقاتلوا.

و قد کان بعث رسول اللّه خالداً إلی بنی جذیمه من القسم الثانی،و هذا ما نصّ علیه أهل السیره:

قال ابن إسحاق:«و قد بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم فیما حول مکه السرایا تدعو إلی اللّه عزّ و جلّ،و لم یأمرهم بقتال،و کان ممن بعث خالد بن الولید، و أمره أن یسیر بأسفل تهامه داعیاً،و لم یبعثه مقاتلاً،فوطئ بنی جذیمه،فأصاب منهم..

۱- ۱) السیره النبویه لابن هشام ۵۹۲/۲.

قال ابن إسحاق:فحدّثنی حکیم بن حکیم بن عباد بن جنیف،عن أبی جعفر محمد بن علی قال:بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم خالد بن الولید حین افتتح مکه،داعیاً و لم یبعثه مقاتلاً...» (۱).

و قال الطبری:«و فیها کانت غزوه خالد بن الولید بنی جذیمه،و کان من أمره ما حدّثنا به ابن حمید قال:حدّثنا سلمه،عن محمد بن إسحاق قال:قد کان رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم بعث فیما حول مکه السرایا تدعو إلی عز و جلّ و لم یأمرهم بقتال،و کان ممن بعث خالد بن الولید،و أمره أن یسیر بأسفل تهامه داعیاً و لم یبعثه مقاتلاً،فوطئ بنی جذیمه فأصاب منهم.

حدّثنا ابن حمید قال:حدّثنا سلمه،عن محمد بن إسحاق،عن حکیم بن حکیم بن عباد بن حنیف،عن أبی جعفر محمد بن علی بن حسین قال:بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم حین افتتح مکه خالد بن الولید داعیاً،و لم یبعثه مقاتلاً...» (۲).

و قال ابن سعد:«قالوا:بعثه إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلاً» (۳).

و قال ابن الجوزی:«بعثه رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلاً...» (۴).

و قال الذهبی:«قال ابن إسحاق:و بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم السرایا فیما حول مکه یدعون إلی اللّه تعالی،و لم یأمرهم بقتال،فکان ممن بعث:خالد بن الولید،و أمره أن یسیر بأسفل تهامه داعیاً و لم یبعثه مقاتلاً،فوطئ بنی جذیمه بن

۱- ۱) السیره النبویه لابن هشام ۴۲۸/۲.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۶۶/۳.

۳- ۳) الطبقات الکبری ۱۴۷/۲.

۴- ۴) المنتظم ۳۳۱/۳.

عامر بن عبد مناه بن كنانه،فأصاب منهم» (۱).

و قال ابن الأثير:«و فی هذه السنه:كانت غزوه خالد بن الوليد بنی جذيمه،و كان رسول اللّه صلی اللّه عليه و سلّم،قد بعث السرايا بعد الفتح فيما حول مكه يدعون الناس إلی الإسلام و لم يأمرهم بقتال،و كان ممن بعث خالد بن الوليد،بعثه داعياً و لم يبعثه مقاتلاً...» (۲).

و قال ابن خلدون:«ثم بعث النبی صلی اللّه عليه و سلّم السرايا حول مكه و لم يأمرهم بقتال،و من جملتهم خالد بن إلی إلی بنی جذيمه بن عامر بن عبد مناه بن كنانه، فقتل منهم،و أخذ ذلك عليه» (۳).

و قال ابن كثير:«قال ابن إسحاق:فحدّثنی حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن أبی جعفر محمد بن علی قال:بعث رسول اللّه صلی اللّه عليه و سلم خالد بن الوليد حين افتتح مكه داعياً و لم يبعثه مقاتلاً...» (۴).

و قال ابن حجر:«قال ابن سعد:بعث النبی صلی اللّه عليه و سلم إليهم خالد بن الوليد-فی ثلاثمائه و خمسين من المهاجرين و الأنصار-داعياً إلی الإسلام لا مقاتلاً...

قال ابن إسحاق:حدّثنی..قال:بعث رسول اللّه خالد بن الوليد حين افتتح مكه إلی بنی جذيمه داعياً و لم يبعثه مقاتلاً» (۵).

و قال ابن سيد الناس:«بعثه صلّی اللّه عليه و سلّم إلی بنی جذيمه داعياً إلی الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً» (۶).

۱- ۱) تاريخ الإسلام-المغازی:۵۶۷.

۲- ۲) الكامل فی التاريخ ۲۵۵/۲.

۳- ۳) تاريخ ابن خلدون ۸۱۰/۴.

۴- ۴) البدايه و النهايه ۳۱۲/۴.

۵- ۵) فتح البارى ۴۶/۸.

۶- ۶) عيون الأثر ۱۸۵/۲.

و قال الحلبی:«یدعوهم إلی الإسلام،أی:و لم یکن صلی اللّه علیه و سلم علم بإسلامهم.و لم یأمره بمقاتلتهم،أی:إذا لم یسلموا» (۱).

و قال ابن القیم:«قال ابن سعد..بعثه إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلاً» (۲).

أقول:

هذه کلمات علماء«السیره»أوردناها بنصوصها إیضاحاً لصدق قول العلّامه رحمه اللّه:«فخانه و خالفه فی أمره»و أن الکذب هو تکذیبه....

و لقد حاول ابن تیمیه بقوله«لیسلموا»التمویه و التخدیع،فإن النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یرسل خالداً إلی القوم«لیسلموا»أی:لأن یحملهم علی الإسلام و لو بالسیف!! و إنما بعثه إلیهم«داعیاً»فقط.

و إذ کان مبعوثاً إلیهم«داعیاً»فقط،و لم یؤمر بقتالهم أصلاً،لم یجز له قتلهم،سواء قالوا:«أسلمنا»أو«لم یحسنوا أن یقولوا أسلمنا فقالوا:صبأنا صبأنا».و سواء قبل خالد ذلک منهم أو لم یقبل ذلک و قال:«إن هذا لیس بإسلام»! فإن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إنما أرسله داعیاً فقط!!

و لکن الحقیقه و واقع الأمر شیء آخر،کما ستعلم.

کانوا مسلمین

المطلب الثانی: فی أن القوم کانوا مسلمین،و أنهم قد أقرّوا بالإسلام،و هذا ما نصّ علیه مشاهیر الأئمه فی التاریخ و السیره،کابن إسحاق و ابن هشام و ابن جریر و ابن سعد و غیرهم.

۱- ۱) السیره الحلبیه ۲۰۹/۳.

۲- ۲) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱۶۷/۲.

قال ابن سعد:«قالوا:لما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم مقيم بمكه،بعثه إلى بنى جذيمه داعياً إلى الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً، فخرج فى ثلاثمائه و خمسين رجلاً من المهاجرين و الأنصار و بنى سليم،فانتهى إليهم خالد.

فقال:ما أنتم؟

قالوا:مسلمون،قد صلّينا و صدّقنا بمحمد،و بنينا المساجد فى ساحاتنا و أذنّا فيها.

قال:فما بال السلاح عليكم؟

فقالوا:إن بيننا و بين قوم من العرب عداوه،فخفنا أن تكونوا هم فأخذنا السّلاح.

قال:فضعوا السّلاح.فوضعوه.

فقال لهم:استأسروا،فاستأسر القوم،فأمر بعضهم فكتف بعضاً و فرّقهم فى أصحابه.

فلمّا كان فى السحر،نادى خالد:من كان معه أسير فليدافه-و المدافّه الإجهاز عليه بالسيف-فأمّا بنو سليم فقتلوا من كان فى أيديهم،و أمّا المهاجرون و الأنصار فأرسلوا أساراهم.

فبلغ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ما صنع خالد فقال:اللهم إنى أبرأ إليك ممّا صنع خالد.

و بعث على بن أبى طالب فودى لهم قتلاهم و ما ذهب منهم،ثم انصرف إلى رسول اللّه فأخبره» (۱).

هذا،و ابن تيميه لم يذكر هنا إسلام القوم! إلا أنه صرّح-فى مبحث مطاعن

۱- ۱) الطبقات الكبرى ۱۴۷/۲.

أبی بکر-بکونهم مسلمین و هذه عبارته:

«فإذا کان النبی صلی اللّه علیه و سلم لم یقتله-مع قتله غیر واحد من المسلمین من بنی جذیمه للتأویل-فلأن لا یقتله أبو بکر لقتله مالک بن نویره بطریق الأولی و الأحری» (۱).

السّبب الأصلی للغاره

المطلب الثالث: فی السبب الأصلی لغاره خالد:

و أمّا بالنسبه إلی«العداوه»بین خالد و بنی جذیمه،فقد اضطر ابن تیمیّه إلی أن یصرّح بها علی الإجمال،بعنوان«یقال»قال:«و یقال:إنه کان بینه و بینهم عداوه فی الجاهلیّه،و کان ذلک مما حرکه علی قتلهم»و لو لا تصریح علماء التاریخ و السیره بذلک و شرحهم للقضیه بالتفصیل،لما ذکر ابن تیمیه هذا المجمل أیضاً:

قال ابن جریر الطبری-و جماعه من الأئمه المتقدّمین و المتأخرین-و اللّفظ له:

«بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم حین افتتح مکه خالد بن الولید داعیاً و لم یبعثه مقاتلاً-و معه قبائل من العرب:سلیم و مدلج و قبائل من غیرهم،فلمّا نزلوا علی الغمیصاء-و هی ماء من میاه بنی جذیمه بن عامر بن عبد مناه بن کنانه-علی جماعتهم، و کانت بنو جذیمه قد أصابوا فی الجاهلیّه عوف بن عبد عوف-أبا عبد الرحمن بن عوف-و الفاکه بن المغیره،و کانا قد أقبلا تاجرین من الیمن،حتی إذا نزلا بهم قتلوهما و أخذوا أموالهما،فلمّا کان الإسلام و بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم خالد بن الولید،سار حتی نزل ذلک الماء،فلما رآه القوم أخذوا السلاح،فقال لهم خالد:ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا...فلمّا وضعوه أمر بهم خالد عند ذلک فکتفوا،ثم عرضهم علی السیف،فقتل من قتل منهم.

۱- ۱) منهاج السنّه ۵/۵۲۰.

فلمّا انتهى الخبر إلى رسول اللّه رفع يديه إلى السماء ثم قال:اللهم إنى أبرأ إليك ممّا صنع خالد بن الوليد.

ثم دعا على بن أبى طالب عليه السلام فقال:يا على،أخرج إلى هؤلاء القوم فانظر فى أمرهم و اجعل أمر الجاهليه تحت قدميك،فخرج...ثم رجع إلى رسول اللّه فأخبره الخبر فقال:أصبت و أحسنت.

ثم قام رسول اللّه فاستقبل القبله قائماً شاهراً يديه-حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبيه-و هو يقول:اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد.ثلاث مرات» (۱).

فظهر أن خالداً قتل قوماً مسلمين عملاً بأمر الجاهليه،و ذلك أنهم قتلوا عمّه الفاكه بن المغيره!

و حتى بناء على عرف الجاهليه،لم يكن يجوز له القيام بما فعل،فقد جاء فى السيره فى شرح القضيّه ما نصه:

«و كان الفاكه بن المغيره بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم،و عوف بن عبد مناف بن عبد الحارث بن زهره،و عفان بن أبى العاص بن أميه بن عبد شمس،قد خرجوا تجاراً إلى اليمن،و مع عفان ابنه عثمان و مع عوف ابنه عبد الرحمن،فلما أقبلوا حملوا مال رجل من جذيمه بن عامر كان هلك باليمن إلى ورثته،فادّعاه رجل منهم يقال له خالد بن هشام،و لقيهم بأرض بنى جذيمه قبل أن يصلوا إلى أهل الميت،فأبوا عليه، فقاتلهم بمن معه من قومه على المال ليأخذوه و قاتلوه،فقتل عوف بن عبد عوف و الفاكه بن المغيره،و نجا عفان بن أبى العاص و ابنه عثمان،و أصابوا مال الفاكه بن المغيره و مال عوف بن عبد عوف فانطلقوا به.و قتل عبد الرحمن بن عوف خالد بن هشام قاتل أبيه.

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۶۶/۳.

فهمّت قريش بغزو بنى جذيمه،فقالت بنو جذيمه:ما كان مصاب أصحابكم من ملأ منا،إنما عدا عليهم قوم بجهاله،فأصابوهم و لم نعلم،فنحن نعقل لكم ما كان لكم قبلنا من دم أو مال.فقبلت قريش ذلك و وضعوا الحرب» (۱).

هـذا،و قـد اعترف خالـد بعمله بأمر الجاهليه،فى كلام شديـد جرى بينه و بين عبد الرحمن بن عوف:«فقال له عبد الرحمن:عملت بأمر الجاهليّه فى الإسلام! فقال:

إنما ثأرت بأبيك،فقال عبـد الرحمن:كذبت.قد قتلت قاتل أبى،و لكنك ثأرت بعمّك الفاكه بن المغيره،حتى كان بينهما شـر...» (۲).

و هذا هو الذى تبرّأ منه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لا مرّه بل مرّات! قال الحافظ السـهيلى:«و ذكر تبرأ النبى صلى اللّه عليه و سلم مما فعل خالـد،و هـذا نحو مما روى عن عمر حين قال لأبى بكر الصـديق رضـى اللّه عنهما:إن فى سـيف خالد رهقاً،إن فى سيف خالد رهقاً! فاقتله.

و ذلـك حين قتـل مالك بن نويره و جعل رأسه تحت قـدر حتى طبـخ به،و كان مالك ارتـدّ ثم راجع الإسـلام و لم يظهر ذلك لخالد،و شهد عنده رجلان من الصحابه برجوعه إلى الإسلام فلم يقبلهما،و تزوّج امرأته،فلذلك قال عمر لأبى بكر:اقتله...» (۳).

قلت:و فى قصـته مع بنى جـذيمه أيضـاً،ردعه عمّا عزم عليه أكابر الصـحابه الموجودين معه،كعبـد اللّه بن عمر،و سالم مولى أبى حذيفه،فلم يعبأ بهما» (۴).

أما قصته مع مالك،فستأتى مفصّله.

۱- ۱) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۹/۷.

۲- ۲) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۸/۷،عيون الأثر فى المغازى و السير ۱۸۶/۲،زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱۶۸/۲ و غيرها.

۳- ۳) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۵۹/۷.

۴- ۴) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۷/۷.

اعتذار القوم لخالد!

المطلب الرابع: فی الاعتذار لخالد.

و قد اضطرب القوم و تناقضت کلماتهم فی الاعتذار لخالد بن الولید....

و الاعتذار له-بعد التصریح منهم بما سبق-عجیب جدّاً....

أمّا الاعتذار بأنهم قالوا:«صبأنا صبأنا»فلم یقبل خالد ذلک منهم...-کما قال ابن تیمیه-فهو بالنظر إلی ما تقدّم ساقط جدّاً،و لذا لم یذکره الأکثر،و حتی ابن القیّم -تلمیذ ابن تیمیه-لم یعبأ به،فإنه ذکر إسلام القوم و اعتمده،ثم أورد ما قاله شیخه بعنوان«قد قیل»و هذه عبارته:

«ذکر سریه خالد بن الولید إلی بنی جذیمه:قال ابن سعد:و لما رجع خالد ابن الولید من هدم العزّی-و رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم مقیم بمکه-،بعثه إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلاً،فخرج فی ثلاثمائه و خمسین رجلاً من المهاجرین و الأنصار و بنی سلیم،فانتهی إلیهم فقال:ما أنتم؟قالوا:مسلمون،قد صلّینا و صدّقنا بمحمد و بنینا المساجد فی ساحتنا و أذّنا فیها.قال:فما بال السلاح علیکم؟ قالوا:إن بیننا و بین قوم من العرب عداوه فخفنا أن تکونوا هم.و قد قیل:إنهم قالوا:

صبأنا صبأنا و لم یحسنوا أن یقولوا:أسلمنا.قال:فضعوا السلاح،فوضعوه،فقال لهم:

إستأسروا..» (۱).

و من هنا قال الحلبی:«و لا یخفی أنه یبعد أن خالد بن الولید-رضی اللّه تعالی عنه-إنما قتلهم لقولهم:صبأنا و لم یقولوا أسلمنا» (۲).

فذکر عذر آخر..قال ابن إسحاق:«قد قال بعض من یعذر خالداً أنه قال ما قاتلت

۱- ۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱۶۷/۲.

۲- ۲) السیره الحلبیه ۲۱۱/۳.

حتى أمرنى بذلك عبد اللّه بن حذافه السهمى و قال:إن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم قد أمرك أن تقاتلهم لامتناعهم من الإسلام» (۱).

و هذا أقبح من سابقه،فقد ثبت أنهم كانوا مسلمين،و أنهم بنوا المساجد فى ديارهم و أذّنوا فيها،و قد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لقواده:إذا رأيتم المساجد و الأذان فيها فهم مسلمون يحرم قتلهم،و لذا قال عبد الرحمن بن عوف له -فى الكلام الذى جرى بينهما-:«كيف تأخذ المسلمين بقتل رجل فى الجاهليّه؟فقال خالد:و من أخبركم أنهم أسلموا؟فقال:أهل السريه كلّهم أخبروا بأنك قد وجدتهم بنوا المساجد و أقرّوا بالإسلام.فقال:جاءنى أمر رسول اللّه أن أغير! فقال له عبد الرحمن بن عوف:كذبت على رسول اللّه.و إنما أخذت بثار عمّك الفاكه» (۲).

على أنه لو كان خالد-أو المعتذر له بذلك-صادقاً،لوجب على النبى أن يتبرأ من هذا الخبر و يكذب المخبر و يؤاخذه على ذلك!!

و حينئذ،التجأ بعضهم إلى الاستدلال بما وضعوه عن لسان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،من النهى عن الطعن فى الصحابه و الأمر بالإمساك عنهم!!

و التجأ آخرون إلى كتم القصه أو ذكرها محرفه أو مجمله،فمنهم من يحاول أن لا يصرح بإسلام القوم،و منهم لا يورد قصه الفاكه و الكلام الذى جرى بين عبد الرحمن و خالد،و منهم لا يذكر إرسال النبى صلّى اللّه عليه و آله علياً إلى القوم،و هو:

إرسال النبىّ علياً

المطلب الخامس: فى إرسال النبى علياً إلى بنى جذيمه:

قال العلّامه رحمه اللّه:«ثم أنفذ إليه بأمير المؤمنين عليه السلام لتلافى فارطه

۱- ۱) السيره النبويه لابن هشام ۴۳۰/۲.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۲۱۱/۳.

و أمره أن يسترضى القوم،ففعل»فلم يفهم ابن تيميه معنى هذا الكلام،أو فهمه و أراد التشويش عليه فقال:

«و أمّا قوله:إنه أمره أن يسترضى القوم من فعله.فكلام جاهل،فإنما أرسله لإنصافهم و ضمان ما تلف لهم،لا لمجرّد الاسترضاء» (۱).

و متى قال العلامه:إنه أرسل إليهم لمجرّد الاسترضاء؟فإن الإمام عليه السلام قد حمل إليهم-بأمر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله-من المال ما ودى به لهم الدماء و ما أصابهم من ضرر مالى...و هذا ما ذكره ابن إسحاق و غيره من أئمه السيره.

لكن مقصود العلامه رحمه اللّه من«استرضاء القوم»هو إرضاؤهم بأخذ الديه و التنازل عن المطالبه بالقود...و قد رضى القوم بذلك،لكن اجتمعت على رضاهم أسباب:

أحدها:براءه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من عمل خالد مرّات عديده و على رؤوس الأشهاد،و غضبه على خالد و إعراضه عنه،كما نصّ عليه فى بعض الكتب.

و الثانى:الأموال التى دفعت إليهم،حتى أن أمير المؤمنين عليه السلام أعطاهم أموالاً إضافيه احتياطاً لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و الثالث:حضور على عليه السلام عند القوم و جهوده التى بذلها فيهم،فالنبى صلّى اللّه عليه و آله لم يرسل إليهم غيره،و هذا يدلّ على شده اهتمامه بالأمر،فقد علم المسلمون كلّهم أن عليّاً عليه السلام كان من النبى بمنزله رأسه من جسده و روحه من بدنه،فإذا أرسله إلى عمل أو قوم فكأنما قد حضر هو بنفسه.

و هكذا كان الأمر فى الوقائع المشابهه،فإنه كان إذا أراد تهديد قوم هددهم بإرسال على كما فى قضيه أهل مكه و الطائف حيث قال:«و الذى نفسى بيده،لتقيمنّ الصلاه

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۹/۴.

و لتؤتن الزكاه،أو لأبعثن إليكم رجلاً منى-أو كنفسى-يضرب أعناقكم،ثم أخذ بيد على».

و إذا أراد استرضاء قوم و تأليف قلوبهم و تحبيب نفوسهم،أرسل إليهم عليّاً،كما فى واقعه بنى جذيمه.

و إذا أراد إنذار قوم أرسل إليهم عليّاً،حتى أنه فى تبليغ الانذار إلى أهل مكه أرسل أوّلاً أبا بكر،فجاءه الوحى بما معناه:هذا العمل كان عليك أو على رجل هو كنفسك و هو على لا غيره،و لذا أرسل عليّاً خلف أبى بكر و عزله عمّا أمره به.

و هكذا كان على عليه السلام يبادر إلى القيام بما يأمر به رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،كلّما تقاعس القوم عن الامتثال لأوامره أو تكاسلوا أو خالفوا..

فهذا مقصود العلّامه رحمه اللّه،لأن خالداً قتل مسلمين برجل كافر قتل فى الجاهليّه،فكان لهم أن يطالبوا بالقصاص،لكن النبى صلّى اللّه عليه و آله تبرّأ من فعله، و كذا المسلمون كلّهم،ثم استرضى القوم بواسطه على أمير المؤمنين عليه السلام، حتى قبلوا الديه،و انتهى الأمر،بالحكمه المحمديه و الجهود العلويه.

ما فعله خالد بأهل اليمامه و هم مسلمون

قال قدس سره:و لما قبض النبى صلّى اللّه عليه و آله و أنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامه،قتل منهم ألفاً و مائتى نفس مع تظاهرهم بالإسلام!

الشرح:

جاء التصريح بذلك فى كتاب كتبه أبو بكر إلى خالد بن الوليد،رواه المؤرخون، فروى الطبرى بإسناده عن ابن إسحاق قال:

«ثم إن خالداً قال لمجاعه (۱):زوّجنى ابنتك.فقال له مجاعه:مهلاً،إنك قاطع

۱- ۱) و هو:مجاعه بن مراره بن سلمى،كان من رؤساء بنى حنيفه،أسلم و وفد،و أعطاه النبى صلى اللّه عليه و آله و سلم أرضاً باليمامه،و كان ممن أسر يوم اليمامه،و قد تزوّج خالد بنته فى ذلك الوقت.و ذكر المرزبانى أنه عاش إلى عهد معاويه.الإصابه ۳۶۲/۳.

ظهری و ظهرک معی عند صاحبک.قال:أیها الرجل زوّجنی،فزوّجه.فبلغ ذلک أبا بکر فکتب إلیه کتاباً یقطر الدم:لعمری یا ابن أم خالد،إنک لفارغ تنکح النساء و بفناء بیتک دم ألف و مائتی رجل من المسلمین لم یجف بعد! قال:فلمّا نظر خالد فی الکتاب جعل یقول:هذا عمل الأعیسر-یعنی عمر بن الخطاب» (۱).

فما ذکر العلّامه رحمه اللّه موجود فی کتب القوم و روایاتهم.

لکن ابن تیمیه یقول:«اللّه أکبر علی هؤلاء المرتدّین المفترین أتباع المرتدّین، الذین برزوا بمعاداه اللّه و رسوله و کتابه و دینه،و مرقوا من الإسلام و نبذوه وراء ظهورهم،و شاقّوا اللّه و رسوله و عباده المؤمنین،و تولّوا أهل الردّه و الشقاق.فإن هذا الفصل و أمثاله من کلامهم یحقق أن هؤلاء القوم المتعصبین علی الصدّیق رضی اللّه عنه و حزبه من جنس المرتدّین الکفار،کالمرتدّین الذین قاتلهم الصدّیق رضی اللّه عنه...» (۲).

فاقرأ و احکم،من الکذاب المفتری؟و من المارق عن الإسلام،النابذ له وراء ظهره؟المشاقق للّه و الرسول؟أ تری أن الحق یضیع و الحقائق تتبدّل بمثل هذه الکلمات؟

الإشاره إلی مالک بن نویره

قال قدس سرّه:و قتل مالک بن نویره صبراً و هو مسلم،و عرّس بامرأته، و سمّوا بنی حنیفه أهل الردّه لأنهم لم یحملوا الزکاه إلی أبی بکر لأنهم لم یعتقدوا

۱- ۱) تاریخ الطبری ۳/۳۰۰.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴/۴۹۰.

إمامته،و استحلّ دماءهم و أموالهم و نساءهم حتى أنكر عمر عليه.

الشرح:

لم يتكلّم ابن تيميه هنا حول قضيّه مالك و زوجته و عشيرته...و سنتكلّم عليها بالتفصيل فى مباحث مطاعن أبى بكر،إن شاء اللّه تعالى.

قال قدس سرّه:فسمّوا مانع الزكاه مرتدّاً و لم يسمّوا من استحلّ دماء المسلمين و محاربه أمير المؤمنين عليه السلام مرتدّاً.مع أنهم سمعوا قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:يا على حربك حربى و سلمك سلمى.و محارب رسول اللّه كافر بالإجماع.

الشرح:

قال ابن تيميه:«هذا الحديث ليس فى شىء من كتب علماء الحديث المعروفه، و لا روى بإسناد معروف،و لو كان النبى صلى اللّه عليه و سلّم قال لم يجب أن يكونوا قد سمعوه،فإنه لم يسمع كلّ منهم كلّ ما قاله الرسول صلّى اللّه عليه و سلم،و لا روى بإسناد معروف؟بل كيف إذا علم أنه كذب موضوع على النبى صلى اللّه عليه و سلّم باتّفاق أهل العلم بالحديث؟» (۱).

فى أن حروب أمير المؤمنين كانت بأمر من رسول اللّه

هذا،ثم قال ابن تيميه:

«و على رضى اللّه عنه لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بأمر من النبى صلى اللّه عليه و سلم،و إنما كان رأياً رآه» (۲).

أقول:

و هذا كذب آخر،فقد روى العامّه و الخاصّه عنه عليه الصّلاه و السلام أنه قال:

«أمرت بقتال الناكثين و القاسطين و المارقين»و من رواته من أهل السنه:

۱-أبو بكر البزار.

۲-و أبو القاسم الطبرانى،و عنهما الحافظ الهيثمى قال:«و عن على قال:عهد إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم فى قتال الناكثين و القاسطين و المارقين.

و فى روايه:أمرت بقتال الناكثين.فذكره.رواه البزار و الطبرانى فى الأوسط.

و أحد إسنادى البزار رجاله رجال الصحيح،غير الربيع بن سعيد،و وثّقه ابن حبّان» (۳).

۳-أبو يعلى الموصلى،كما ستعلم من إسناد ابن عساكر.

۴-الحاکم أبو عبد اللّه النیسابوری،کما فی إسناد ابن عساکر.و رواه عنه المتقی حیث قال:

«عن علی قال:أمرت بقتال ثلاثه:القاسطین و الناکثین و المارقین.فأمّا القاسطون فأهل الشام،و أمّا الناکثون فذکرهم،و أمّا المارقون فأهل النهروان-یعنی الحروریه-ک فی الأربعین.کر» (۴).

۱- ۱) منهاج السنه ۴۹۶/۴.

۲- ۱) منهاج السنّه ۴۹۶/۴.

۳- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۸/۷.

۴- ۳) کنز العمال ۲۹۲/۱۱ رقم:۳۱۵۵۳.

۵-الخطیب البغدادی،رواه بإسناده عن شریک عن الأعمش عن أبی سعید عقیصا قال:«سمعت علیّاً یقول:أمرت بقتال ثلاثه:الناکثین و القاسطین و المارقین،قال:

فالناکثین الذین فرغنا منهم،و القاسطین الذین نسیر إلیهم،و المارقین لم نرهم بعد.قال:

و کانوا أهل النهروان» (۱).

و أخرج بترجمه خلید بن عبد اللّه العصری-تابعی حضر مع علی بن أبی طالب یوم النهروان-بسنده عنه قال:«سمعت أمیر المؤمنین علیّاً یقول یوم النهروان:أمرنی رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم بقتال الناکثین و المارقین و القاسطین» (۲).

۶-ابن عدی الجرجانی.

۷-عبد الغنی بن سعید.

۸-الأصبهانی.

۹-ابن منده.

رواه عنهم المتقی الهندی حیث قال:«عن علی قال:أمرت بقتال الناکثین و القاسطین و المارقین.عد،طس،و عبد الغنی بن سعید فی إیضاح الإشکال، و الأصبهانی فی الحجه،و ابن منده فی غرائب شعبه.کر من طرق» (۳).

۱۰-ابن عساکر.أخرجه بترجمه أمیر المؤمنین علیه السلام من طرق،نذکر واحداً منها:

«أخبرنا أبو المظفر ابن القشیری،أنبأنا أبو سعد الجنزرودی،أنبأنا أبو عمرو ابن حمدان.ح:و أخبرناه أبو سهل ابن سعدویه،أنبأنا إبراهیم بن منصور-سبط بحرویه-أنبأنا أبو بکر ابن المقرئ قالا:أنبأنا أبو یعلی الموصلی،أنبأنا إسماعیل بن

۱- ۱) موضح أوهام الجمع و التفریق ۳۸۶/۱.

۲- ۲) تاریخ بغداد ۳۴۰/۸.

۳- ۳) کنز العمال ۲۹۲/۱۱ رقم:۳۱۵۵۲.

موسی،أنبأنا الربیع بن سهل،عن سعید بن عبید،عن علی بن ربیعه.

قال:سمعت علیّاً علی منبرکم هذا یقول:عهد إلیّ النبی صلی اللّه علیه و سلّم أن أقاتل الناکثین و القاسطین و المارقین» (۱).

أقول:

نکتفی بهذا القدر،فلا نورد روایات غیر ما ذکرناه عن علی علیه السلام، و لا روایاتهم عن غیر علی:کأم سلمه،و عمار بن یاسر،و عبد اللّه بن مسعود، و أبی سعید الخدری...فی هذا الباب....

بین معاویه و إبلیس

قال قدس سرّه:و قد أحسن بعض العقلاء فی قوله:شرٌّ من إبلیس من لم یسبقه فی سالف طاعته و جری معه فی میدان معصیته! و لا شک بین العلماء أن إبلیس کان أعبد الملائکه و کان یحمل العرش وحده سته آلاف سنه! و لمّا خلق اللّه تعالی آدم و جعله خلیفه فی الأرض و أمره بالسجود فاستکبر! فاستحق الطّرد و اللّعن.

الشرح:

قال ابن تیمیه-فیما قال-:ما الدلیل علی أن إبلیس کان أعبد الملائکه؟و أنه کان یحمل العرش وحده سته آلاف سنه؟أو أنه کان من حمله العرش فی الجمله؟أو أنه کان طاووس الملائکه؟أو أنه ما ترک فی السماء رقعه و لا فی الأرض بقعه إلا و له فیها سجده و رکعه؟و نحو ذلک مما یقوله بعض الناس؟فإن هذا أمر إنما یعلم بالنقل الصادق،و لیس فی القرآن شیء من ذلک،و لا فی ذلک خبر صحیح عن النبی صلی اللّه

۱- ۱) تاریخ دمشق ۲۷۷/۴۲.

علیه و سلم!!» (۱).

أقول:

قد دأب الرجل علی أن یخالف العلّامه فی کلّ شیء،حتی فی مثل هذه الأمور، مما لا یجب الاعتقاد به بالضروره کی یحتاج إلی دلیل قطعی من کتاب أو سنّه....

و إن مثل هذه الأشیاء التی ذکرها العلّامه طاب ثراه أوردها المفسّرون بتفسیر قوله تعالی فی سوره البقره «وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِکَهِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِیسَ أَبی وَ اسْتَکْبَرَ وَ کانَ مِنَ الْکافِرِینَ» فراجع تفاسیر:الطبری و الرازی و القرطبی و الدر المنثور و غیرها (۲).

و قال أمیر المؤمنین علیه السلام فی خطبته المسماه بالقاصعه:«فاعتبروا بما کان من فعل اللّه بإبلیس،إذ أحبط عمله الطویل و جهده الجهید،و کان قد عبد اللّه سته آلاف سنه،لا یدری أمن سنی الدنیا أم من سنی الآخره،عن کبر ساعه واحده».

قال قدّس سرّه:و معاویه لم یزل فی الإشراک و عباده الأصنام،إلی أنْ أسلم بعد ظهور النّبی صلّی اللّه علیه و آله بمدّه طویله،ثم استکبر عن طاعه اللّه فی نصب أمیر المؤمنین علیه السلام إماماً،و بایعه الکلّ بعد عثمان و جلس مکانه.فکان شرّاً من إبلیس.

الشرح:

قال ابن تیمیه ما ملخصه بلفظه:«قوله:إن معاویه لم یزل فی الاشراک إلی أن أسلم.

به یظهر الفرق فیما قصد به الجمع،فإن معاویه أسلم بعد الکفر و إبلیس کفر بعد إیمانه» قال:«قد ثبت إسلام معاویه و الإسلام یجب ما قبله،فمن ادّعی أنه ارتدّ بعد ذلک کان مدّعیاً دعوی بلا دلیل»قال:«من قال:إن معاویه استکبر عن طاعه اللّه فی نصب

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۰۹/۴.

۲- ۲) تفسیر الطبری ۱۳۴/۱۵،تفسیر الرازی ۳۱/۱۴،۲۳۷/۲،القرطبی ۳۹۴/۱،الدر المنثور ۲۲۷/۴.

أمير المؤمنين؟و لم قلت:إنه علم أن ولايته صحيحه و أن طاعته واجبه عليه؟و بتقدير أن يكون علم ذلك فليس كلّ من عصى يكون مستكبراً عن طاعه اللّه،و المعصيه تصدر تاره عن شهوه،و تاره عن كبر،و هل يحكم على كلّ عاص بأنه مستكبر عن طاعه اللّه كاستكبار إبليس؟» (۱).

أقول:

لم يكن كلام العلّامه بذاك الغموض حتى لا يدرك هذا الرجل مقصده،فإن الجامع بين«إبليس»و«معاويه»هو«الاستكبار عن طاعه اللّه».فكما أن«إبليس»بعد تلك العبادات و الإطاعات استحق اللعن،لاستكباره عن السجود لآدم مع سجود كلّ الملائكه،فكذلك معاويه،فإنه بعد تظاهره بالإسلام و إقامته للصّلاه و إيتائه للزكاه-كما ذكر ابن تيميه-فى تلك المدّه من عمره،استكبر عن الانصياع للإمام الحق الواجب الإطاعه،و اتبع غير سبيل المؤمنين،فاستحق اللّعن.

إلا أنه زاد على إبليس بدعوى الإمامه و الخلافه،هذه الدعوى التى لم تكن من إبليس«فكان شرّاً من إبليس».

قول بعضهم بإمامه يزيد

قال قدس سرّه:«و تمادى البعض فى التعصّب حتى اعتقد إمامه يزيد بن معاويه،مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحه،من قتل الإمام الحسين عليه السلام و نهب أمواله و سبى نسائه و الدوران بهم فى البلاد على الجمال بغير قتب،و مولانا زين العابدين مغلول اليدين.

و لم يقنعوا بقتله حتى رضّوا أضلاعه و صدره بالخيول و حملوا رؤوسهم على القنا .

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۱۵/۴.

الشرح:

قال ابن تيميه ما حاصله بلفظه:«إن أراد أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين و الأئمه المهديين كأبى بكر و عمر و عثمان و على،فهذا لم يعتقده أحد من علماء المسلمين،و إن اعتقد مثل هذا بعض الجهّال،و إن أراد باعتقادهم إمامه يزيد أنهم يعتقدون أنه كان ملك جمهور المسلمين و خليفتهم فى زمانه صاحب السيف،كما كان أمثاله من خلفاء بنى أميه و بنى العباس.فهذا أمر معلوم لكلّ أحد،و من نازع فى هذا كان مكابراً،فإن يزيد بويع بعد موت أبيه معاويه،و أمّا كونه برّاً أو فاجراً فذاك أمر آخر.

و لكن مذهب أهل السنّه و الجماعه أن هؤلاء يشاركون فيما يحتاجون إليهم فيه من طاعه اللّه،فتصلّى خلفهم الجمعه و العيدان و غيرهما من الصّلوات،و قلّ من خرج على إمام ذى سلطان إلا كان ما تولّد على فعله من الشرّ أعظم مما تولّد من الخير، كالذين خرجوا على يزيد بالمدينه،فلا أقاموا ديناً و لا أبقوا دنياً...و الله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين و لا صلاح الدنيا.

و لهذا لمّا أراد الحسين رضى اللّه عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيراً،أشار عليه أفاضل أهل العلم و الدين أن لا يخرج،و هم فى ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته و مصلحه المسلمين،و الله و رسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأى يصيب تاره و يخطئ أخرى،فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك،و لم يكن فى الخروج لا مصلحه دين و لا مصلحه دنيا،بل تمكن أولئك الظلمه الطغاه من سبط رسول اللّه حتى قتلوه مظلوماً شهيداً،و كان فى خروجه و قتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد فى بيته.

و إذا تبين هذا فنقول:الناس فى يزيد طرفان و وسط،قوم يعتقدون أنه كان من الصحابه أو من الخلفاء الراشدين المهديين أو من الأنبياء.و هذا كلّه باطل.

و قوم يعتقدون أنه كان كافراً منافقاً فى الباطن و أنه كان له قصد فى أخذ ثار كفار

أقاربه من أهل المدينه و بنى هاشم،و أنه أنشد: لمّا بدت تلك الحمول و أشرفت

و أنه تمثل بشعر ابن الزبعرى: ليت أشياخى ببدر شهدوا

و كلا القولين باطل،يعلم بطلانه كلّ عاقل.

فإن الرجل ملك من ملوك المسلمين،و خليفه من الخلفاء الملوك.لا هذا و لا هذا.

و صار الناس فى قتل الحسين-رضى اللّه عنه-ثلاثه أصناف،طرفين و وسطاً.

أحد الطرفين يقول:إنه قتل بحق،فإنه أراد أن يشق عصا المسلمين و يفرّق الجماعه،و قد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى اللّه عليه و سلم أنه قال:من جاءكم و أمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم،فاقتلوه.قالوا:و الحسين جاء و أمر المسلمين على رجل واحد،فأراد أن يفرق جماعتهم.و قال بعض هؤلاء:هو أوّل خارج خرج فى الإسلام على ولاه الأمر.

و الطرف الآخر قالوا:بل هو الإمام الواجب طاعته،الذى لا ينفذ أمر من أمور الإيمان إلا به،و لا تصلّى جماعه و لا جمعه إلا خلف من يولّيه،و لا يجاهد عدو إلا بإذنه،و نحو ذلك.

و أما الوسط فهم أهل السنه،الذين يقولون لا هذا و لا هذا،بل يقولون:قتل مظلوماً شهيداً،و لم يكن متولّياً لأمر الأمه،و الحديث المذكور لا يتناوله،فإنه لمّا بلغه ما فعل بابن عمّه مسلم بن عقيل ترك طلب الأمر،و طلب أن يذهب إلى يزيد ابن عمّه أو إلى الثغر أو إلى بلده،فلم يمكّنوه،و طلبوا منه أن يستأسر لهم،و هذا لم يكن واجباً عليه.

و صار الشيطان بسبب قتل الحسين-رضى اللّه عنه-يحدث للناس بدعتين:

بدعه الحزن و النوح يوم عاشوراء من اللّطم و الصراخ و البكاء و العطش و إنشاد المراثى،و ما يفضى إلى ذلك من سبّ السلف و لعنهم،و إدخال من لا ذنب له مع ذوى الذنوب،حتى يسبّ السابقون الأوّلون،و تقرأ أخبار مصرعه التى كثير منها كذب.و كان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنه و الفرقه بين الأمه،فإن هذا ليس واجباً و لا مستحبّاً باتفاق المسلمين،بل إحداث الجزع و النياح للمصائب القديمه من أعظم ما حرّمه اللّه و رسوله.

و كذلك بدعه السرور و الفرح.

و كانت الكوفه بها قوم من الشيعه المنتصرين للحسين،و كان رأسهم المختار بن أبى عبيد الكذاب،و قوم من الناصبه المبغضين لعلى رضى اللّه عنه و أولاده و منهم الحجاج بن يوسف الثقفى،فأحدث أولئك الحزن،و أحدث هؤلاء السرور،و لم يستحب أحد من أئمه المسلمين الأربعه و غيرهم لا هذا و لا هذا.

و الذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب،و المصنفون فى أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم كالبغوى و ابن أبى الدنيا و غيرهما.

و مع ذلك فيما يروونه آثار منقطعه و أمور باطله،و قد روى بإسناد مجهول أن الرأس حمل إليه،و أنه هو الذى نكت على ثناياه،و هذا مع أنه لم يثبت ففى الحديث ما يدلّ على أنه كذب،فإن الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابه لم يكونوا بالشام و إنما كانوا بالعراق.

و الذى نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين،و لا كان له غرض فى ذلك، بل كان يختار أن يكرمه و يعظمه،و إن خبر قتله لمّا بلغ يزيد و أهله،ساءهم ذلك و بكوا على قتله و قال يزيد:لعن اللّه ابن مرجانه يعنى عبيد اللّه بن زياد.

و لكنه مع ذلك،ما انتصر للحسين و لا أمر بقتل قاتله و لا أخذ بثأره.

و أمّا ما ذكره من سبى نسائه و الذرارى،و الدوران بهم فى البلاد،و حملهم على الجمال بغير أقتاب،فهذا كذب و باطل،ما سبى المسلمون-و للّه الحمد-هاشميّه قط، و لا استحلّت أمه محمد صلى اللّه عليه و سلم سبى بنى هاشم قط،و لكن أهل الهوى و الجهل يكذبون كثيراً،و فى الجمله،فما يعرف فى الإسلام أن المسلمين سبوا امرأه يعرفون أنها هاشميه،و لا سبى عيال الحسين،بل لمّا دخلوا إلى بيت يزيد قامت النياحه فى بيته و أكرمهم و خيرهم بين المقام عنده و الذهاب إلى المدينه،فاختاروا الرجوع إلى المدينه.و لا طيف برأس الحسين.و هذه الحوادث فيها من الأكاذيب ما ليس هذا موضع بسطه» (۱).

أقول:

إن الذى قاله العلّامه رحمه اللّه هو«تمادى بعضهم فى التعصب حتى اعتقدوا إمامه يزيد بن معاويه»،فهو لم ينسب إلى أحد الاعتقاد بكون يزيد من الخلفاء الراشدين و الأئمه المهديين،كى يقال:«هذا لم يعتقده أحد من علماء المسلمين»بل يقول:بأن الاعتقاد بإمامه يزيد بن معاويه-مع الاعتراف بعدم كونه من الأئمه المهديين،و كونه من الأئمه الضالّين المضلّين-إنما هو من التمادى فى التعصب...

و هذا ما لم يجب عنه ابن تيميه،بل تكلّم بكلام يستنتج منه كونه من هؤلاء المتمادين فى التعصب،لأنه يرى يزيد«إماماً»تجب إطاعته و تحرم مخالفته،مع التصريح بأن «كونه براً أو فاجراً أمر آخر»!! بل إنه يصرح بأن ما فعله الإمام الحسين السبط الشهيد عليه السلام،و ما فعله أهل المدينه المنوره...كان مبغوضاً للّه سبحانه،و معنى ذلك كون يزيد فى جميع ما فعل على حق و صواب.

لقد اضطرّ لاختلاق أقوال-أو أناس يقولون بتلك الأقوال-و إلا،فأىّ عاقل يعتقد

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۵۹/۴.

بکون یزید من الصحابه؟أو کونه من الأنبیاء؟

إنه لیس هناک غیر قولین،أحدهما:هو القول بإمامته و حرمه القیام علیه،و هذا قول بعضهم-و هم المتمادون فی التعصب-کاللّیث بن سعد.فقد روی یحیی بن بکیر عن اللّیث بن سعد،قال اللّیث:توفی أمیر المؤمنین یزید فی تاریخ کذا.فسماه اللّیث أمیر المؤمنین بعد ذهاب ملکه و انقراض دولته،و لو لا کونه عنده کذلک ما قال إلا توفی یزید (۱).

و کابن العربی المالکی صاحب(العواصم من القواصم)،فقد قال کلمه یقشعرّ منها الجلد-کما عبّر ابن حجر المکی-نقلوها عنه مع التندید به،قال ابن حجر المکی -فی المنح المکیه فی شرح القصیده الهمزیه-:«و کابن العربی المالکی،فإنه نقل عنه ما یقشعر منه الجلد،إنه قال:لم یقتل یزید الحسین إلا بسیف جدّه،أی:بحسب اعتقاده الباطل أنه الخلیفه و الحسین باغ علیه و البیعه سبقت لیزید...» (۲).

و قال المناوی:«قیل لابن الجوزی-و هو علی کرسیّ الوعظ-کیف یقال:یزید قتل الحسین و هو بدمشق و الحسین بالعراق؟فقال:

سهم أصاب و رامیه بذی سلم من بالعراق لقد أبعدت مرماکا

و قد غلب علی ابن العربی الغضّ من أهل البیت حتی قال:قتله بسیف جدّه» (۳).

و قد ذکر الحافظ السخاوی هذه الکلمه بترجمه ابن خلدون،نقلاً عن شیخه الحافظ ابن حجر العسقلانی،عن شیخه الحافظ الهیثمی أنه بهذا السبب کان یلعن ابن خلدون و هو یبکی.قال السخاوی«و قد کان شیخنا أبو الحسن-یعنی الهیثمی-

---

۱ - ۱) العواصم من القواصم:۲۲۷.و اللیث بن سعد و إن کان عثمانی الهوی،إلا أنا غیر واثقین الآن بصحه ما نسب إلیه ابن العربی.

۲- ۲) المنح المکّیه فی شرح الهمزیّه:۲۷۱.

۳- ۳) فیض القدیر-شرح الجامع الصغیر ۲۰۵/۱.

يبالغ فی الغضّ منه،فلمّا سألته عن سبب ذلک،ذکر أنه بلغه أنه ذکر الحسین بن علی رضی اللّه عنهما فی تاریخه فقال:قتل بسیف جدّه.و لمّا نطق شیخنا بهذه اللّفظه أردفها بلعن ابن خلدون و سبّه و هو یبکی.

قال شیخنا فی رفع الإصر:و لم توجد هذه الکلمه فی التاریخ الموجود الآن، و کأنه ذکرها فی النسخه التی رجع عنها» (۱).

أقول:

قد ذکر هذه اللّفظه فی مقدّمه تاریخه عن ابن العربی المالکی و غلّطه فیها حیث قال فی کلام له حول الحسین علیه السلام:«و قد غلط القاضی أبو بکر ابن العربی المالکی فی هذا فقال فی کتابه الذی سماه بالعواصم من القواصم ما معناه:إن الحسین قتل بشرع جدّه.و هو غلط حملته علیه الغفله عن اشتراط الإمام العادل،و من أعدل من الحسین فی زمانه فی إمامته و عدالته فی قتال أهل الآراء» (۲).

لکن کلام ابن خلدون یشتمل علی مخاریق و أباطیل..فإنه نسب الخروج إلی الحسین،و غلّطه بصراحه-و العیاذ باللّه-و اعتذر لمن کان مع یزید من الصحابه،و نصّ علی أنهم کانوا علی حق،و أن الحسین باغ،کما أنه اعتذر لابن العربی بالغفله....

أقول:

و ابن تیمیه-و إن لم نجد فی کلامه تلک اللّفظه-فکلماته تؤدی مؤدی تلک اللّفظه،و کما استدلّ ابن العربی بما وضعوه عن النبی:«إنه سیکون هنات وهنات فمن أراد أن یفرّق أمر هذه الأمه و هی جمیع فاضربوه بالسیف کائناً من کان» (۳)نراه یستدلّ بحدیث موضوع آخر قائلاً:«و قد ثبت فی الصحیح عن النبی أنه قال:من جاءکم...».

۱- ۱) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ۱۴۷/۴.ترجمه ابن خلدون.

۲- ۲) مقدمه ابن خلدون:۲۱۷.

۳- ۳) العواصم من القواصم:۲۳۲.

و لقد تمادی ابن تیمیه فی التعصّب حتی أنه جعل ینکر الحقائق التاریخیه التی ذکرها أهل السنه أیضاً،و ما ذلک إلا دفاعاً عن یزید و بنی أمیه،و تنزیهاً له عن القضایا التی أصبحت ضروریه،و هو-علی کلّ حال-یحاول تبریر ما فعله یزید...و حتی تمثّله بشعر ابن الزبعری لم یذکره علی واقعه و لم یورد الشعر بکامله،الذی هو کفر صریح، و نحن نذکر ذلک عن بعض الکتب المعتمده:

روی أبو جریر الطبری کتاب المعتضد العباسی فی بنی أمیه،و قد جاء فیه حول معاویه ما نصه:

«و منه إیثاره بدین اللّه،و دعاؤه عباد اللّه إلی ابنه یزید المتکبر الخمّیر،صاحب الدیوک و الفهود و القرود،و أخذه البیعه له علی خیار المسلمین بالقهر و السطوه و التوعید و الإخافه و التهدید و الرهبه،و هو یعلم سفهه و یطلع علی خبثه و رهقه، و یعاین سکرانه و فجوره و کفره،فلما تمکن منه ما مکنه منه و وطأه له،و عصی اللّه و رسوله،طلب بثارات المشرکین و طوائلهم عند المسلمین،فأوقع بأهل الحرّه الوقیعه التی لم یکن فی الإسلام أشنع منها و لا أفحش،مما ارتکب من الصالحین فیها،و شفی بذلک عبد نفسه و غلیله،ظن أن قد انتقم من أولیاء اللّه و بلغ النوی لأعداء اللّه،فقال مجاهراً بکفره مظهراً لشرکه: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

هذا هو المروق من الدین،و قول من لا یرجع إلی اللّه و لا إلی دینه و لا إلی کتابه و لا إلی رسوله،و لا یؤمن باللّه و لا بما جاء من عند اللّه.

ص:۲۳۶

ثم من أغلظ ما انتهک و أعظم ما اخترم:سفکه دم الحسین بن علی و ابن فاطمه بنت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم،مع موقعه من رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم و مکانه منه و منزلته من الدین و الفضل،و شهاده رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم له و لأخیه بسیاده شباب أهل الجنه،اجتراء علی اللّه،و کفراً بدینه،و عداوه لرسوله، و مجاهده لعترته،و استهانه بحرمته.فکأنما یقتل به و بأهل بیته قوماً من کفار أهل الترک و الدیلم،لا یخاف من اللّه نقمه و لا یرقب منه سطوه،فبتر اللّه عمره و اجتث أصله و فرعه،و سلبه ما تحت یده،و أعدّ له من عذابه و عقوبته ما استحقه من اللّه بمعصیته» (۱).

فهذه هی الأبیات التی قالها یزید،لکن ابن تیمیه لا ینقل منها إلا بیتین،و تلمیذه ابن کثیر و إن لم یذکر البیت:«ولعت-أو:لعبت-هاشم بالملک...»إلا أنه ذکر أربعه أبیات،فقد روی ما نصه:

«عن لیث،عن مجاهد،قال:لما جیئ برأس الحسین،فوضع بین یدی یزید تمثل بهذه الأبیات: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

قال مجاهد:نافق فیها،و اللّه ثم و اللّه ما بقی فی جیشه أحد إلا ترکه،أی ذمّه و عابه».

۱- ۱) تاریخ الطبری ۶۰/۱۰.

قول بعضهم بكفره و لعنه

و القول الآخر:هو الحكم بكفر يزيد.

و قد كان هذا الشعر،و كذا الشعر الآخر الذى نقله ابن تيميه،و هو قوله:«لما بدت تلك الحمول و أشرفت...»إلى آخر البيتين..من الأدله الدالّه على كفره و إلحاده فى الدين...و ابن تيميه ما أجاب عن ذلك بشىء،غير أنه قال ببطلان القول بكفره و أنه «يعلم بطلانه كلّ عاقل».

و قد فصّل جماعه من أئمه القوم الكلام فى هذا المقام،و نحن نكتفى هنا بذكر خلاصه ما قاله الشهاب الآلوسى بتفسير قوله تعالى: «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ» الذى نقلناه بطوله سابقاً:

«و استدلّ بها أيضا على جواز لعن يزيد-عليه من اللّه تعالى ما يستحق-.

نقل البرزنجى فى الإشاعه و الهيتمى فى الصواعق:إن الإمام أحمد لما سأله ولده عبد اللّه عن لعن يزيد قال:كيف لا يلعن من لعنه اللّه تعالى فى كتابه؟فقال عبد اللّه:قد قرأت كتاب اللّه عز و جلّ فلم أجد فيه لعن يزيد.فقال الإمام:إن اللّه تعالى يقول «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ» الآيه.و أى فساد و قطيعه أشدّ مما فعله يزيد.انتهى.

و على هذا القول لا توقف فى لعن يزيد لكثره أوصافه الخبيثه و ارتكابه الكبائر فى جميع أيام تكليفه،و يكفى ما فعله أيام استيلائه بأهل المدينه و مكه،فقد روى الطبرانى بسند حسن:اللهم من ظلم أهل المدينه و أخافهم فأخفه و عليه لعنه اللّه و الملائكه و الناس أجمعين،لا يقبل منه صرف و لا عدل.

و الطامه الكبرى ما فعله بأهل البيت و رضاه بقتل الحسين-على جدّه و عليه الصّلاه و السلام-و استبشاره و إهانته لأهل بيته مما تواتر معناه،و إن كانت تفاصيله

آحاداً،و فی الحدیث:سته لعنتهم-و فی روایه:لعنهم اللّه و کلّ نبی-مجاب الدعوه-:

المحرّف لکتاب اللّه-و فی روایه:الزائد فی کتاب اللّه-و المکذب بقدر اللّه،و المتسلّط بالجبروت لیعزّ من أذلّ اللّه و یذلّ من أعزّ اللّه،و المستحلّ من عترتی،و التارک لسنّتی.

و قد جزم بکفره و صرّح بلعنه جماعه من العلماء،منهم:الحافظ ناصر السنه ابن الجوزی،و سبقه القاضی أبو یعلی،و قال العلامه التفتازانی:لا نتوقّف فی شأنه بل فی إیمانه،لعنه اللّه تعالی علیه و علی أنصاره و أعوانه.و ممن صرّح بلعنه:الجلال السیوطی علیه الرحمه.

و فی تاریخ ابن الوردی و کتاب الوافی بالوفیات:إن السبی لمّا ورد من العراق علی یزید خرج فلقی الأطفال و النساء من ذریّه علی و الحسین-رضی اللّه عنهما- و الرءوس علی أطراف الرماح و قد أشرفوا علی ثنیه جیرون،فلمّا رآهم نعب غراب فأنشأ یقول:

لمّا بدت تلک الحمول...البیتین.

یعنی:إنه قتل بمن قتله رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم یوم بدر،کجدّه عتبه و خالد ولد عتبه و غیرهما.و هذا کفر صریح.فإذا صح عنه فقد کفر به،و مثله تمثّله بقول عبد اللّه بن الزبعری قبل إسلامه:

لیت أشیاخی...الأبیات» (۱).

و علی الجمله:فالعلماء فی یزید علی قولین:«تمادی بعضهم فی التعصب حتی اعتقدوا بإمامته»و کان منهم:ابن العربی المالکی،و ابن تیمیه،علیهما من اللّه ما یستحقان.

و جماعه کبیره منهم یقولون بکفره و استحقاقه اللعن و العذاب،و کان منهم:

۱- ۱) روح المعانی ۷۲/۲۶.

أبو يعلى الفراء و ابن الجوزى و التفتازانى و السيوطى و الآلوسى و الشوكانى الذى قال:

«لقد أفرط بعض أهل العلم كالكراميه و من وافقهم فى الجمود على أحاديث الباب، فحكموا بأن الحسين السبط-رضى اللّه عنه و أرضاه-باغ على الخمير السكير الهاتك لحرم الشريعه المطهره يزيد بن معاويه لعنهم اللّه.فيا للعجب من مقالات تقشعر الجلود و يتصدع من سماعها كلّ جلمود» (۱).و هو الذى رواه ابن الجوزى و البرزنجى و ابن حجر صاحب الصواعق عن أحمد بن حنبل.

و بهذا يتبين القول فى قتل مولانا الإمام الحسين عليه السلام.فمن قال بإمامه يزيد و حرمه مخالفته قال بأنه قتل بحق،و هذا ما صرح به ابن العربى و هو عقيده ابن تيميه و إن لم يصرح كتصريحه،و من قال بكفر يزيد و ضلاله جعل قتل الحسين و آله«الطامه الكبرى»سواء فى ذلك الشيعه الإماميه القائلين بأنه«هو الإمام الواجب طاعته»و غيرهم..و بذلك يظهر ما فى كلام ابن تيميه من الخلط و الغلط.

و أمّا ما ذكره من أن الإمام عليه السلام:«لمّا بلغه ما فعل بابن عمه...»فكذب آخر من أكاذيب هذا المفترى،و لا يخفى ما فى كلمته«إلى يزيد ابن عمه»من التدليس و التلبيس!! ذلك أن الإمام عليه السلام كان عازماً على الشهاده،و قد أعلن ذلك و صرّح به فى غير موطن،فى أخبار كثيره رواها الخاصه و العامه.

و مما أخرجه ابن عساكر و الذهبى و ابن كثير و غيرهم قوله عليه الصلاه و السلام:

«و اللّه لا يدعونى حتى يستخرجوا هذه العلقه-و أشار إلى قلبه الشريف-من جوفى، فإذا فعلوا ذلك سلّط اللّه عليهم من يذلّهم حتى يكونوا أذلّ من فرم الأمه» (۲).

بل لقد أخبر جدّه و أبوه عن استشهاده عليه السلام و كانا يبكيان،و الأخبار بذلك أيضاً كثيره جدّاً.

۱- ۱) نيل الأوطار ۱۹۹/۷.

۲- ۲) تاريخ ابن كثير ۱۶۹/۸،تاريخ دمشق ۲۱۶/۱۴،تاريخ الإسلام ۳۴۵/۲ و غيرها.

و لنفصّل الكلام فی ذلک ردّاً علی زعم ابن تیمیه:أن الحزن و البکاء و إنشاد المراثی علی الحسین علیه السلام بدعه أحدثها الشیطان!! فنقول:

إن أراد:أن الحزن و البکاء مطلقاً بدعه من الشیطان،فیردّه بکاء النبی صلّی اللّه علیه و آله علی ولده إبراهیم علیه السلام کما فی کتاب البخاری،و بکاؤه علی جعفر و زید کما بترجمه زید من کتاب الإستیعاب،و بکاؤه یوم ماتت إحدی بناته،کما فی کتاب البخاری کذلک،و بکاؤه-و الحاضرین معه-عند سعد،کما فی باب البکاء عند المریض من کتاب البخاری،و باب البکاء علی المیت من کتاب مسلم.

و أخرج أحمد أنه لما رجع من أحد،فجعلت نساء الأنصار یبکین علی من قتل من أزواجهن قال-صلّی اللّه علیه و آله-:«و لکن حمزه لا بواکی له»فجعلن یبکین و یندبن حمزه (۱).

ففی هذا الحدیث تقریر للبکاء و أمر به أیضاً....

أقول:

و بهذا القدر نکتفی،فلا نورد ما جاء فی الکتاب و السنّه من بکاء الأنبیاء،و نبیّنا صلّی اللّه علیه و آله و سائر الأوصیاء و الأولیاء.

و أما إنشاد المراثی فما أکثره،و دونک منها الأشعار التی قیلت فی رثاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله من أهل بیته و عشیرته و أصحابه،مذکوره بترجمته صلّی اللّه علیه و آله أو بتراجم القائلین کأبی سفیان،و أبی الهیثم ابن التیهان،و أبی ذویب الهذلی، و أبی الطفیل....

و فی الحزن أیضاً أحادیث،فراجع باب التشدید فی النیاحه من کتاب مسلم، و باب من جلس عند المصیبه یعرف فیه الحزن،من کتاب البخاری.

۱- ۱) مسند أحمد ۴۰/۲.

و إن أراد أن الحزن و البكاء و إنشاد المراثی..علی خصوص الحسین علیه السلام بدعه أحدثها الشیطان،فیکفی أن نورد من روایات العامه و الخاصه فی الکتب المعتمده عندهم بعضها:

أخرج أحمد و ابن سعد و غیرهما بأسنادهم:أنه لمّا وصل علی علیه السلام-فی طریقه إلی صفین-إلی أرض نینوی نادی:«صبراً أبا عبد اللّه،صبراً أبا عبد اللّه،بشطّ الفرات»فسئل علیه السلام:و ما ذاک؟قال:«دخلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ذات یوم وعیناه تفیضان،قلت:یا نبیّ اللّه،ما شأن عینیک تفیضان؟قال:قام من عندی جبرائیل قبل،فحدّثنی أن ولدی الحسین یقتل بشطّ الفرات.قال فقال:هل لک إلی أن أشمّک من تربته؟قال قلت:نعم.فمدّ یده فقبض قبضه من تراب فأعطانیها.فلم أملک عینی أن فاضتا» (۱).

و إن شئت المزید فراجع کتاب(مقدمه المجالس الفاخره)و کتاب(سیرتنا و سنتنا سیره النبی و سنته)و کتاب(عبرات المصطفین فی مقتل الحسین)و کتاب (زفرات الثقلین فی مآتم الحسین)و غیرها،حیث أورد أصحاب هذه الکتب کثیراً من أخبار الحزن و البکاء و الرثاء و غیر ذلک علی الحسین علیه السلام بالأسانید الکثیره الثابته.

و أمّا أن الحسین علیه السلام قتل بأمر یزید،فقد بحثنا عن ذلک بالتفصیل فیما سبق.

و أمّا رضّ صدره الشریف،فرواه الطبری فی(تاریخه) (۲)و البلاذری فی(أنساب الأشراف)و غیرهما،و اللّفظ للأخیر قال:

«و نادی عمر بن سعد فی أصحابه:من ینتدب للحسین فیوطئه فرسه.

۱- ۱) مسند أحمد ۸۵/۱،ترجمه الحسین بن علی من الطبقات الکبری:۴۸.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۴۵۴/۵-۴۵۵.

فانتدب عشره منهم:إسحاق بن حيوه الحضرمی-و هو الذی سلب الحسین قمیصه فبرص-فداسوا الحسین بخیولهم حتی رضّوا ظهره و صدره.و کان سنان ابن أنس شجاعاً و کانت به لوثه.و قال هشام بن محمد الکلبی:قال لی أبی محمد ابن السائب:أنا رأیته و هو یحدث فی ثوبه،و کان هرب من المختار بن أبی عبید الثقفی إلی الجزیره ثم انصرف إلی الکوفه.قالوا:و أقبل سنان حتی وقف علی باب فسطاط عمر بن سعد ثم نادی بأعلی صوته: أوقر رکابی فضه و ذهبا

و خیرهم فی قومهم مرکبا

و أمّا سبی نسائه و ذراریه،فقد تقدم البحث عنه،و یقول ابن تیمیه:«فهذا کذب و باطل،ما سبی المسلمون-و للّه الحمد-هاشمیه قط..»لکنه هو الکاذب.قال الطبری فی آخر مقتل الحسین علیه السلام:«و أقام عمر بن سعد یومه ذلک و الغد،ثم أمر حمید بن بکیر الأحمری فأذن فی الناس بالرحیل إلی الکوفه،و حمل معه بنات الحسین و أخواته و من کان معه من الصبیان و علی بن الحسین مریض.

عن قره بن قیس التمیمی قال:نظرت إلی تلک النسوه لما مررن بحسین و أهله و ولده صحن و لطمن وجوههن قال...فما نسیت من الأشیاء لا أنسی قول زینب ابنه فاطمه حین مرّت بأخیها الحسین صریعاً و هی تقول:یا محمداه،یا محمداه،صلّی علیک ملائکه السماء،هذا الحسین بالعراء مرمل بالدماء مقطّع الأعضاء.یا محمدا! و بناتک سبایا،و ذریتک مقتله تسفی علیها الصبا.قال:فأبکت و اللّه کلّ عدوّ و صدیق....

قال هشام:فحدّثنی عبد اللّه بن یزید بن روح بن رنباع الجذامی،عن أبیه،عن الغاز بن ربیعه الجرشی-من حمیر-قال:...ثم إن عبید اللّه أم بنساء الحسین و صبیانه فجهزن،و أمر بعلی بن الحسین فغل بغل إلی عنقه،ثم سرّح بهم مع محفز بن ثعلبه

العائذی-عائذه قریش-و مع شمر بن ذی الجوشن،فانطلقا بهم حتی قدموا علی یزید...».

و هکذا روی البلاذری فی أنساب الأشراف،و الیعقوبی فی تاریخه،و غیرهما..

و قد تقدم سابقاً ما یفید للمقام.

و أمّا حمل الرأس الشریف إلیه و نکته علی ثنایاه المبارکه،فقد تقدّم سابقاً أیضاً، و قال البلاذری فی(أنساب الأشراف):«قالوا:و نصب ابن زیاد رأس الحسین بالکوفه و جعل یدار به فیها.ثم دعا زحر بن قیس الجعفی فسرّح معه رأس الحسین و رءوس أصحابه و أهل بیته إلی یزید بن معاویه،و کان مع زحر أبو برده بن عوف الأزدی و طارق بن أبی ظبیان الأزدی».

و قال الهیثم بن عدی،عن عوانه:لما وضع رأس الحسین بین یدی یزید تمثّل ببیت الحصین بن الحمان المری: یفلّقن هاماً من رجال أعزّه علینا و هم کانوا أعقّ و أظلما

حدّثنی عمرو الناقد و عمر بن شبه قالا:ثنا أبو أحمد الزبیری،عن عمّه فضیل بن الزبیر،عن أبی عمر البزار،عن محمد بن عمرو بن الحسین قال:لما وضع رأس الحسین بن علی بین یدی یزید قال متمثّلاً:یفلّقن هاماً....

قالوا:و جعل یزید ینکت بالقضیب ثغر الحسین حین وضع رأسه بین یدیه،فقال أبو برزه الأسلمی:أ تنکت ثغر الحسین،لقد أخذ قضیبک من ثغره مأخذاً ربما رأیت رسول اللّه یرشفه.أمّا أنک یا یزید تجیء یوم القیامه و شفیعک ابن زیاد،و یجیء الحسین و شفیعه محمد.ثم قام.و یقال:إن هذا القائل رجل من الأنصار.

و حدّثنی ابن برد الأنطاکی الفقیه عن أبی قال:ذکروا أن رجلاً من أهل الشام نظر إلی ابنه لعلی فقال لیزید:هب لی هذه! فأسمعته زینب کلاماً.فغضب یزید و قال:لو شئت أن أهبها له فعلت.أو نحو ذلک».

و إليك طرفاً مما رواه الحافظ الذهبى فى(تاريخ الإسلام):

«قال يحيى بن بكير:حدّثنى الليث بن سعد قال:أبى الحسين أن يستأسر،فقاتلوه فقتل،و قتل ابنه و أصحابه بالطف و انطلق ببنيه:على و فاطمه و سكينه إلى عبيد اللّه بن زياد،فبعث بهم إلى يزيد بن معاويه،فجعل سكينه خلف سريره،لئلّا ترى رأس أبيها، و على بن الحسين فى غل.فضرب يزيد على ثنيتى الحسين رضى اللّه عنه و قال: نفلّق هاماً من أناس أعزّه علينا و هم كانوا أعقّ و أظلما

فقال على «ما أَصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِى الْأَرْضِ وَ لا فِى أَنْفُسِكُمْ إِلاّ فِى كِتابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَها» فثقل على يزيد أن تمثل ببيت،و تلا على آيه فقال: «فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» .فقال:أما و اللّه لو رآنا رسول اللّه مغلولين لأحبّ أن يحلّنا من الغلّ.

قال صدقت.حلّوهم....

كثير بن هشام:ثنا جعفر بن برقان،عن يزيد بن أبى زياد قال:لما أتى يزيد بن معاويه برأس الحسين جعل ينكت بمخصره معه سنّه و يقول:ما كنت أظن أبا عبد اللّه بلغ هذا السن،و إذا لحيته و رأسه قد نصل من الخضاب الأسود» (۱).

و هذه الأخبار و نحوها موجوده فى(تاريخ الطبرى)و(المعجم الكبير للطبرانى) و(الكامل لابن الأثير)و(مجمع الزوائد)و(البدايه و النهايه)و غيرها (۲).

مما حدث فى العالم بعد استشهاد الإمام الحسين عليه السلام

قال قدس سره:مع أن مشايخهم رووا أن يوم قتل الحسين عليه السلام قطرت السماء دماً! و قد ذكر الرافعى فى شرح الوجيز و ذكر ابن سعد فى الطبقات أن

۱- ۱) تاريخ الإسلام ۱۹/۵.

۲ - ۲) انظر:المعجم الكبير ۱۲۵/۳،مجمع الزوائد ۱۹۵/۹،ترجمه الحسين من الطبقات:۲۰۸،سير أعلام النبلاء ۳۲۰/۳،البدايه و النهايه ۲۰۷/۸ و ۲۰۹.

الحمره ظهرت فی السماء یوم قتل الحسین علیه السلام و لم تر قبل ذلک! و قال أیضاً:ما رفع حجر فی الدنیا إلا و تحته الدم عبیط! و لقد مطرت السماء مطراً بقی أثره فی الثیاب مده حتی تقطعت.قال الزهری:ما بقی أحد من قاتلی الحسین إلا و عوقب فی الدنیا،إما بالقتل أو العمی أو سواد الوجه أو زوال الملک فی مده یسیره!

الشرح:

قال ابن تیمیه:«إن کثیراً مما روی فی ذلک کذب،مثل کون السماء أمطرت دماً، و مثل کون الحمره ظهرت فی السماء یوم قتل الحسین،و کذلک قول القائل:ما رفع حجر فی الدنیا إلا وجد تحته دم عبیط هو أیضاً کذب بیّن.و أما قول الزهری..فهذا ممکن...» (۱).

أقول:

أمّا الخبر الأوّل،فنقله العلّامه رحمه اللّه عن(شرح الوجیز)للرافعی.

و هو فی(التاریخ الکبیر)،للبخاری و(أنساب الأشراف)للبلاذری و(الطبقات الکبری)لابن سعد،و(المعجم الکبیر)للطبرانی و(دلائل النبوه)لأبی نعیم الأصبهانی، و(تاریخ دمشق)لابن عساکر.

و روی الذهبی قال:«و قال جعفر بن سلیمان:حدّثتنی أم سالم خالتی قالت:لمّا قتل الحسین،مطرنا مطراً کالدم علی البیوت و الجدر».

و أمّا الخبر الثانی،فنقله عن(الطبقات الکبری)لابن سعد.و قال الذهبی:

«قال المدائنی عن علی بن مدرک،عن جدّه الأسود بن قیس قال:احمرّت آفاق السماء بعد قتل الحسین سته أشهر یری فیها کالدم.فحدّثت بذلک شریکاً فقال لی:ما

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۶۰/۴.

أنت من الأسود؟فقلت:هو جدّی أبو أمی.فقال:أما و الله أن کان لصدوق الحدیث.

و قال هشام بن حسان،عن ابن سیرین قال:تعلم هذه الحمره فی الأفق مم؟هو من یوم قتل الحسین.رواه سلیمان بن حرب،عن حماد،عنه.

و قال جریر بن عبد الحمید،عن یزید بن أبی زیاد قال:قتل الحسین و لی أربع عشره سنه،و صار الوس الذی فی عساکرهم رماداً،و احمرّت آفاق السماء،و نحروا ناقه فی عساکرهم و کانوا یرون فی لحمها النیران».

و أمّا قوله:«ما رفع حجر...»فهو مما رواه الطبرانی و ابن عساکر و الهیثمی و الذهبی و السیوطی و غیرهم عن الزهری،قال الذهبی:«و قال معمر بن راشد:أو ما عرف الزهری تکلّم فی مجلس الولید بن عبد الملک؟فقال الولید:تعلم ما فعلت أحجار بیت المقدس یوم قتل الحسین؟فقال الزهری:إنه لم یقلب حجر إلا وجد تحته دم عبیط.

و روی الواقدی،عن عمر بن محمد بن عمر بن علی،عن أبیه قال:أرسل عبد الملک إلی ابن رأس الجالوت فقال:هل کان فی قتل الحسین علامه؟قال:ما کشف یومئذ حجر إلا وجد تحته دم عبیط».

و رواه الحافظ الطبرانی بإسناده عن ابن شهاب الزهری.قال الحافظ الهیثمی بعد أن أخرجه:«رجاله رجال الصحیح» (۱).

وصیّه النبی بالحسنین

قال قدس سره:و قد کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یکثر الوصیه للمسلمین فی ولدیه الحسن و الحسین علیهما السلام و یقول لهم:هؤلاء ودیعتی عندکم،و أنزل اللّه تعالی فیهم: «قُلْ لا أَسْئَلُکُمْ عَلَیْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی».

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۹۶/۹.

الشرح:

قال ابن تيميه:فهذا الحديث لا يعرف فى شىء من كتب الحديث التى يعتمد عليها.

أقول:

ليس المقصود خصوص لفظ«الوصيه»و«الوديعه»بل معناهما،و لقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يكثر وصيه المسلمين فى أهل بيته كلّهم عليهم السلام و يأمر الأمه بحسن معاملتهم و اتباعهم،و لعلّ من أحسن الأدله و الشواهد على ذلك حديث الثقلين المتواتر بين المسلمين،و سيأتى الكلام عليه بالتفصيل سنداً و دلاله فى محلّه إن شاء اللّه تعالى.

و كذا فى خصوص الحسن و الحسين،و أى دليل أدلّ و أبلغ من الروايات الوارده فى إيجاب حبهما و التحذير من بغضهما،فراجع:

مسند أحمد ۳۶۹/۵،صحيح الترمذى و صحيح ابن ماجه فى فضائلهما.

و المستدرك على الصحيحين ۱۶۶/۳ و سنن البيهقى ۲۶۳/۲،و حليه الأولياء ۳۰۵/۸، و تاريخ بغداد ۱۳۸/۱-۱۴۳ و الإصابه و الاستيعاب فى ترجمتهما،و مجمع الزوائد ۱۸۰/۹ و غيرها.

و أمّا الآيه المباركه،فسنتكلّم عن دلالتها على وجوب مودّه أهل البيت و اتّباعهم، بالنظر إلى الروايات و الأقوال،حيث يستدلّ بها العلّامه رحمه اللّه.

توقف بعضهم فى لعن يزيد

قال قدس سره:و توقف جماعه ممن لا يقول بإمامته فى لعنه مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين و نهب حريمه،و قد قال اللّه تعالى: «أَلا لَعْنَهُ اللّهِ عَلَى الظّالِمِينَ».

الشرح:

قد توقف جماعه ممّن لا يقول بإمامه يزيد فی لعنه،كتابه المسمّی:إحياء علوم الدين (۱).

و ألّف عبد المغيث بن زهير الحنبلی كتاباً فی المنع من لعنه،قال ابن العماد قال الذهبی:«أتی فيه بالموضوعات» (۲).

و قد ردّ عليه ابن الجوزی بكتاب:الردّ علی المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد.

قال ابن كثير:«فأجاد و أصاب» (۳).

كما تقدّم كلام الآلوسی و غيره فی الردّ علی المتوقفين.

حديث ابن عباس فی عذاب قاتل الحسين

و قال أبو الفرج بن الجوزی من شيوخ الحنابله:عن ابن عباس قال:أوحی اللّه تعالی إلی محمد صلّی اللّه عليه و آله إنی قتلت بيحيی بن زكريا سبعين ألفاً،و إنی قاتل بابن بنتك فاطمه سبعين ألفاً و سبعين ألفاً!

الشرح:

هذا الحديث،رواه ابن الجوزی فی كتاب(الرد علی المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد).

و أخرجه قبله الحافظ الخطيب البغدادی (۴)فی تاريخه ۱۴۲/۱.

و عن طريقه رواه الحافظ ابن عساكر بترجمه الإمام من تاريخه (۵).

۱- ۱) إحياء علوم الدين ۱۲۵/۳.

۲- ۲) شذرات الذهب ۲۷۶/۴.

۳- ۳) تاريخ ابن كثير ۳۲۸/۱۲.

۴- ۴) تاريخ بغداد ۱۵۲/۱.

۵- ۵) تاريخ دمشق ۲۲۵/۱۴ و ۲۱۶/۶۴.

و أخرجه قبلهم الحاكم فی المستدرک (۱)۲۹۰/۲ و۱۷۸/۳ و صححه.

و لم یتکلم علیه ابن تیمیه بشیء.

حکایه السدّی

قال قدس سره:و حکی السدی و کان من فضلائهم قال:نزلت بکربلاء و معی طعام للتجاره فنزلنا علی رجل فتعشینا عنده و تذاکرنا قتل الحسین و قلنا:ما شرک أحد فی قتل الحسین إلا و مات أقبح موته! فقال الرجل:ما أکذبکم! أنا شرکت فی دمه و کنت فیمن قتله فما أصابنی شیء.قال:فما کان فی آخر اللیل إذا بالصیاح! قلنا:ما الخبر؟قالوا:قام الرجل یصلح المصباح فاحترقت إصبعه،ثم دب الحریق فی جسده فاحترق! قال السدی:فأنا و الله رأیته کأنه حِمَمَه!

الشرح:

و هذا الخبر لم یتکلّم علیه ابن تیمیه بشیء.و قد أخرجه الحافظ ابن عساکر بأسانید أکثرهم من مشاهیر الأئمه و الحفاظ،و لنذکر الخبر بنصّه:

«أخبرنا أبو القاسم إسماعیل بن أحمد،و أبو سعد أحمد بن محمد بن علی بن الزوزنی،و أبو نصر المبارک بن أحمد بن علی البقال قالوا:أنبأنا أبو الحسین ابن النقور، أنبأنا عیسی بن علی،أنبأنا أبو بکر محمد بن الحسن المقرئ،حدّثنی أبو العباس أحمد بن یحیی،و أنبأنا أبو علی محمد بن سعید بن نبهان.

حیلوله:و أخبرنا أبو القاسم ابن السمرقندی،أنبأنا أبو طاهر أحمد بن الحسن قالوا:أنبأنا أبو علی ابن شاذان،أنبأنا أبو بکر محمد بن الحسن بن مقسم،حدّثنی أبو العباس أحمد بن یحیی ثعلب:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۲۹۰/۲ و ۱۷۸/۳.

حدّثنی عمر بن شبه،حدّثنی عبید بن جناد،أخبرنی عطاء بن مسلم قال:قال السدی:أتیت کربلاء أبیع بها البز،فعمل لنا شیخ من طئ طعاماً،فتعشینا عنده،فذکرنا قتل الحسین،فقلت:ما شرک فی قتله أحد إلا مات بأسوء میته.فقال:ما أکذبکم یا أهل العراق،فأنا فیمن شرک فی ذلک،فلم یبرح حتی دنا من المصباح و هو یتقد بنفط، فذهب یخرج الفتیله بأصبعه،فأخذت النار فیها،فذهب یطفیها بریقه،فأخذت النار فی لحیته،فعدا،فألقی نفسه فی الماء،فرأیته کأنه حممه» (۱).

و رواه بإسناد آخر و هو:«أخبرنا أبو محمد عبد الکریم بن حمزه السلمی،أنبأنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن أبی الحدید السلمی،أنبأنا جدّی أبو بکر محمد بن أحمد بن عثمان العدل،أنبأنا خیثمه بن سلیمان بن حیدره القرشی،أنبأنا أحمد بن العلاء- أخو هلال-بالرقه،أنبأنا عبید بن جناد،أنبأنا عطاء بن مسلم عن ابن السدّی عن أبیه...» (۲).

کلام أحمد بن حنبل فی یزید

قال قدس سرّه:و قد سأل مهنّا بن یحیی أحمد بن حنبل عن یزید فقال:هو الذی فعل ما فعل.قلت:و ما فعل؟قال:نهب المدینه.

و قال له صالح ولده یوماً:إنّ قوماً ینسبوننا إلی توالی یزید.فقال:یا بنیّ،و هل یتوالی یزید أحد یؤمن باللّه و الیوم الآخر؟فقلت:لم لا- تلعنه؟فقال:و کیف لا- ألعن من لعنه اللّه فی کتابه؟فقلت:و أین لعن یزید؟فقال:فی قوله تعالی: «فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَکُمْ* أُولئِکَ الَّذِینَ لَعَنَهُمُ اللّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمی أَبْصارَهُمْ» .فهل یکون فساد أعظم من القتل.

۱- ۱) تاریخ دمشق ۲۳۳/۱۴.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۲۳۳/۱۴-۲۳۴.

الشرح:

هـذا النقـل هو الثـابت عن أحمـد بن حنبل،و لـذا أفتى الأئمه من أتباعه كالقاضـى أبى يعلى الحنبلى و الحافظ ابن الجوزى بلعن يزيد بن معاويه.و قد تقدّم نقله عن الشهاب الآلوسى بتفسير الآيه المباركه.

واقعه الحرّه

قال قـدس سرّه:و نهب المـدينه ثلاثه أيام و سبى أهلها و قتل جمعٍ من وجوه الناس فيها من قريش و الأنصار و المهاجرين ما بلغ عددهم سـبعمائه،و قتل من لم يعرف من عبدٍ أو حرّ أو امرأهٍ عشـره آلاف،و خاص الناس فى الدماء حتى وصـلت الدماء إلى قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و امتلأت الروضه و المسجد.

الشرح:

هــذه واقعـه الحرّه،و قـد ذكرت هـذه الامـور و القضايـا فى كتـب التاريـخ المعتمـده و المعتـبره عنـد القـوم،بمـا لاـ يبقى مجـالاً للتشـكيك،و إنْ حاول ابن تيميّه و بعض أتباعه و من على شاكلته تبريرها و تنزيه يزيد بن معاويه عنها،و لكنْ لا يصـلح العطّار ما أفسده الدهر.

ضرب الكعبه بالمنجنيق

قال قدس سرّه:ثم ضرب الكعبه بالمنجنيق و هدمها و أحرقها.

الشرح:

هـذا فى قضـيّه عبـد اللّه بن الزبير،و هو أيضاً من ضـروريات التاريخ الإسـلامى،غير أنّ ابن تيميه يقول:كان مقصودهم حصار ابن الزبير،و الضرب بالمنجنيق كان له لا للكعبه» (۱)فاقرأ واضحك!

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۷۷/۴.

و من الأحاديث فی عذاب قاتل الحسين

قال قدس سرّه:و قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:إنّ قاتل الحسين فی تابوتٍ من نار،علیه نصف عذاب أهل الدنيا،و قد شدّت يداه و رجلاه بسلاسل من نارٍ منكّساً فی النار حتی يقع فی قعر جهنّم و له ريح يتعوذ أهل النار إلی ربهم من شده نتن ريحه،و هو فيها خالد ذائق للعذاب الأليم،كلها نضجت جلودهم بدل اللّه لهم الجلود حتی يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعه و يسقی من حميم جهنم،الويل لهم من عذاب اللّه عزّ و جلّ.

الشرح:

هذا الحديث رواه جماعه من محدّثی أهل السنّه أيضاً،كابن المغازلی الشافعی فی(المناقب)و الخوارزمی المكّی الحنفی فی(مقتل الحسين)و الصبّان المصری فی كتاب(إسعاف الراغبين).

فهو من أحاديث الفريقين.

و عن بعض حماه بنی اميّه و أنصارهم رميه بالضّعف.

قال قدس سرّه:و قال صلّی اللّه علیه و آله:اشتدّ اللّه و غضبی علی من أراق دم أهلی و آذانی فی عترتی .

الشرح:

روی هذا الحديث جماعه من علماء القوم عن:علی علیه السلام،و أبی سعيد الخدری عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،كالديلمی،و ابن المغازلی،و محب الدين الطبری،و السيوطی،و المناوی،و ابن حجر الهيتمی المكی و غيرهم.

راجع:المناقب لابن المغازلی:۲۹۲،الصواعق المحرقه:۱۸۴،إحياء الميت بفضائل أهل البيت-هامش إتحاف الأشراف-:۱۱۵،كنوز الحقائق من حديث خبر

الخلائق:۱۷،ذخائر العقبی:۳۹ و غیرها.

و قد أورد الذهبی الحدیث فی(میزانه)و تبعه ابن حجر فی(لسانه)بترجمه:

محمّد بن محمّد بن الأشعث الکوفی،نقلاً عن ابن عدی الجرجانی،و ردّوا الحدیث لکونه دالّاً علی سوء عاقبه أولیائهم،و ما اتهموا راویه إلا بالتشیع....

و علی الجمله،فإن هذا الحدیث من الأحادیث التی لا تقبلها النفوس الأمویه التی یحملها أمثال الذهبی و ابن تیمیه،من أشیاع أئمه الجور و أمراء الضلال.

أقول:

کانت تلک شواهد علی تعصّب أهل السنّه فی غیر الحقّ،و موارد من بدعهم الباقیه إلی هذا الیوم....

فکان ما ذکره العلّامه هو الوجه الخامس من الوجوه الدالّه علی وجوب اتّباع مذهب أهل البیت علیهم السّلام،فإنّه قد شرح رأی الطّرفین فی تلک المسائل، و وضعها أمام القارئ الحرّ المنصف المتدبّر،لیختار ما یراه الأحق بالإختیار و الأولی بالاتّباع،و لذا:

قال قدس سرّه:فلینظر العاقل،أیّ الفریقین أحقّ بالأمن...؟

و هکذا ینتهی الوجه الخامس.

الوجه السّادس:من الوجوه الدالّه على أن مذهب الإماميّه واجب الاتّباع

اشاره

ص:۲۵۵

الوجه السّادس

قال قدس سره:السادس:إن الإماميه لما رأوا فضائل أمير المؤمنين و كمالاته لا تحصى،قد رواها المخالف و الموافق.و رأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابه مطاعن كثيره و لم ينقلوا فى على طعناً ألبته.اتّبعوا قوله و جعلوه إماماً لهم، حيث نزّهه المخالف و الموافق،و تركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن فى إمامته.

و نحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم و نقلوه فى المعتمد من كتبهم،ليكون حجّةً عليهم يوم القيامه.

الشرح:

فى هذه الفقره من المتن نقاط ينبغى توضيحها و التأكيد عليها:

١-إن هذا الوجه استدلالٌ عقلى و عليه سيره العقلاء فى سائر أمورهم،فإنه إذا دار الأمر بين أن يُتّبع من له فضائل لا تحصى،اتّفق على روايتها الأتباع له و الأتباع لغيره،أو يتبع من ليست له تلك الفضائل حتى فى روايه أتباعه،فمن الأولى بالاتّباع عند العقلاء؟

و أيضاً،لو دار الأمر بين من نُقل عنه مطاعن حتى فى كتب أتباعه،و مَن لم ينقل عنه مطاعن حتى فى كتب أتباع غيره،فمن الأولى بالاتّباع عند العقلاء؟

٢-إن المراد من«الاتّباع»لشخص،هو جعله الواسطه بيننا و بين اللّه و رسوله، و ليكون العمل بقوله موجباً للنجاه فى يوم القيامه،و من الواضح أن ترتّب الأثر المذكور على اتّباع قول من اتفق الطرفان عليه هو المتيقّن فقط،و العقلاء يتركون سواه من أجله،لو دار الأمر بينه و بين غيره.

٣-إن المراد من«الموافق»هم الشيعه الإثنا عشريه،و من«المخالف»هم جمهور أهل السنه القائلون بإمامه أبى بكر بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فلا يشمل هذا

العنوان«الخوارج»و«الغلاه»المطرودين من طرف أهل السنه و الشيعه جميعاً، فلا يعتبر بقول النواصب و الخوارج الذين يكفّرون علياً عليه السلام،و لا بقول الغلاه فى على،الذين يكفّرون كلّ من خالفه.

قال ابن تيميه:إن الفضائل الثابته فى الأحاديث الصحيحه لأبى بكر و عمر أكثر و أعظم من الفضائل الثابته لعلى (۱).

أقول:

لا شكّ أن أحمد بن حنبل الذى هو إمام ابن تيميه و سائر الحنابله،أعلم بالأحاديث منه و من أمثاله،و قد روى الحافظ أبو الفرج ابن الجوزى الحنبلى-فى كتابه الذى ألّفه فى مناقب أبى حنيفه-أنه قال:«ما لأحد من الصحابه من الفضائل بالأسانيد الصّحاح مثل ما لعلى رضى اللّه عنه» (۲).

و قد نقل هذا الكلام عن أحمد جمع من كبار أئمه القوم،كالحاكم النيسابورى و ابن حجر العسقلانى و غيرهما،و إن تصرّف بعض النَقَله،فحذف من الكلام كلمه «بالأسانيد الصحاح»،و وضع بعضهم مكان«الصحاح»كلمه:«الجياد».

و ليس أحمد بن حنبل وحده الذى قال هذا الكلام فى حق أمير المؤمنين عليه السلام،بل الكلمه مرويّه فى كتبهم المعتبره عن غيره من كبار الأئمه،فقد قال ابن حجر:«و كذا قال النسائى و غير واحد،و فى هذا كفايه» (۳).

نعم،فى هذا كفايه لثبوت صدق العلاّمه الحلّى و كذب ابن تيميه،و التفصيل فى(المدخل) (۴).

۱- ۱) منهاج السنّه ۷/۵.

۲- ۲) كتاب مناقب أحمد بن حنبل،الباب ۲۰ فى ذكر اعتقاده فى الأصول ص ۱۶۳.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲۹۸/۸ و انظر:الاصابه ۴۶۴/۴ و الاستيعاب ۱۱۱۵/۳،فتح البارى ۸۱/۷.

۴- ۴) دراسات فى منهاج السنه:۲۵۷.

قال:و الأحاديث التى ذكرها هذا،و ذكر أنها فى الصحيح عند الجمهور،و أنهم نقلوها فى المعتمد من قولهم و كتبهم،هو من أبين الكذب على علماء الجمهور.فإن هذه الأحاديث التى ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفه بالحديث...» (۱).

أقول:

بأى وجهٍ يحكم على تلك الأحاديث بأن أكثرها كذب أو ضعيف؟إن تلك الأحاديث أكثرها معتبر قطعاً،لأنها إمّا فى صحاح القوم و مسانيدهم،و إمّا هى معتبره سنداً بشهاده علمائهم فى الجرح و التعديل،و إمّا هى أحاديث متفق عليها بين الموافقين و المخالفين،فإن مثل هذه الأحاديث يوثق بصدورها عند أهل العقل و الشرع...و على هذا،فمن ورد فى فضله و منقبته مثلها هو الأولى بالاتّباع و الإطاعه المطلقه فى الدين و العقل ممن لم يرد فى حقه.

و أمّا الأحاديث التى استند إليها العلّامه،فسيأتى الكلام عليها سنداً و دلالةً، و سيتّضح كذب ابن تيميه هناك أيضاً.

قال:و أمّا ما ذكره من المطاعن،فلا يمكن أن يوجّه على الخلفاء الثلاثه مطعن إلا وُجّه على على ما هو مثله أو أعظم منه (۲).

أقول: سيتعرّض العلّامه لبعض ذلك،و سيتّضح الحق إن شاء اللّه هنالك.

قال معترضاً على قول العلّامه«نزّهه المخالف و الموافق»:«هذا كذب بيّن،فإن عليّاً رضى اللّه عنه لم ينزّهه المخالفون...فإن الخوارج متفقون على كفره و هم عند المسلمين خير من الغلاه الذين يعتقدون إلاهيّته أو نبوته...و المروانيّه الذين ينسبون عليّاً إلى الظلم...و هؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشره فرقه... (۳).

۱- ۱) منهاج السنه ۶/۵.

۲- ۲) منهاج السنّه ۷/۵.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۱/۵.

أقول:

قد عرفت مقصود العلّامه من كلامه،فهو لم ينكر وجود أعداء لأمير المؤمنين عليه السلام،كما أنّ أهل السنه لا ينكرون وجود من يعادى الذين غصبوا حقّه و الّذين حاربوه أو خالفوه من الصّحابه،بل يقول:بأن الجمهور القائلين بإمامه الشيخين يروون الفضائل الكثيره عن النبى صلّى اللّه عليه و آله لعلى،و يروون أيضاً مطاعن لأئمتهم، و لا يروون عن رسول اللّه و لا مطعناً واحداً لعلى عليه السلام،فيكون أمير المؤمنين عليه السلام أولى بالاتّباع من غيره،و هذا من أدلّه الإماميه على القول بإمامته.

و يبقى على العلّامه أن يذكر بعض تلك الفضائل المرويّه فى كتب الجمهور لعلى عليه السلام،و بعض تلك المطاعن المرويه فيها لغيره،حتى تتمُّ دعواه.

و من هنا شرع بذكر بعض الفضائل:

من فضائل أمير المؤمنين

قال قدس سره:فمن ذلك:ما رواه أبو الحسن الأندلسى فى الجمع بين الصحاح السته...عن أم سلمه زوج النبى صلّى اللّه عليه و آله أن قوله تعالى «إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ...».

آيه التطهير و حديث الكساء

الشّرح:

من فضائله التى رواها المعتقدون بإمامته و المعتقدون بإمامه الشيخين،خبر نزول الآيه المباركه و حديث الكساء،فإن رواته من علماء الجمهور القائلين بإمامه الشيخين كثيرون جدّاً (۱)و على رأسهم أحمد بن حنبل و مسلم بن الحجاج النيسابورى

۱- ۱) مسند أحمد ۲۹۲/۶ و ۲۹۸ و ۳۲۳،صحيح مسلم ۱۳۰/۷،سنن الترمذى ۳۰/۵-۳۱ و ۲۳۸ و ۳۶۱،المستدرک ۴۱۶/۲.

و الترمذی و أمثالهم.

فهـذا الحـديث ممّـا رواه المخـالف و الموافق،و يـدلّ على فضـيله عظيمه لأمير المؤمنين،و هم لم يرووا مثله و لا أقلّ منه،فی مثل تلك الكتب،فی حقّ الشيخين...فمن الأولى بالاتّباع؟

هذا،و قد اعترف ابن تيميّه بصـحّه هذا الحديث و ثبوته،و ذكر روايه القوم له عن أم سلمه أم المؤمنين و عن عائشه بنت أبی بكر بن أبی قحافه،و من هنا لا نرى ضرورهً لتفصيل الكلام فی الرواه و الأسانيد.

قال ابن تيميه:«و أما حديث الكساء فهو صحيح...»لكنه أجاب:

«هذا الحديث قد شركه فيه فاطمه و حسن و حسين رضی اللّه عنهم،فليس هو من خصائصه...و غايه ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين....

و الصّديق رضی اللّه عنه قد أخبر عنه بأنه «الْأَتْقَی* اَلَّذِی يُؤْتِی مالَهُ يَتَزَكّی...».

و أيضاً،فإن السّابقين الأوّلين من المهاجرين و الأنصار...» (۱).

أقول:

فقد ظهر أن هذه الفضـيله غير وارده للشـيخين حتی فی كتب القائلين بإمامتهما، أمّا أن فاطمه و الحسن و الحسـين عليهم السـلام يشاركون عليّاً فی هذه الفضـيله،فذاك لا يضـرّ باسـتدلال العلّامه الحلّی،فإن الكلام يدور بين علی و الشيخين.على أن ثبوت مثل ذلك لزوجته و ولـديه يزيده فخراً على فخر،كما لا يخفی على من له أدنی فهم! بل إنهم قد شاركوا رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و آله فی الطهاره التی أرادها اللّه له،و هل فوق هذا من فضل و كمال؟

و أمّا إن«غايه ذلك أن يكون دعا لهم».فهذا تعصّب قبيح:

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۴/۵.

أمّا أوّلاً: فلأنه ينافی صريح الآيه المباركه،لأن«إنّما»دالّه على الحصر،و كلامه دالّ على عدم الحصر،فما ذكره ردّ على اللّه و الرسول.

أمّا ثانياً: فلأن فی كثير من«الصحاح»أن الآيه نزلت،فدعا رسول اللّه عليّاً و فاطمه و حسناً و حسيناً فجلّلهم بكساء و قال:اللّهم هؤلاء أهل بيتی...فاللّه عز و جل يقول:

«إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...» و النبی صلّى اللّه عليه و آله يعيّن «أهل البيت»و أنهم هؤلاء دون غيرهم.

و أمّا ثالثاً: فلأنه لو كان المراد هو مجرّد الدعاء لهم بأن يكونوا«من المتّقين» و«الطهاره مأمور بها كلّ مؤمن»«فغايه هذا أن كون دعاء لهم بفعل المأمور و ترك المحظور»،فلا فضيله فی الحديث،و هذا يناقض قوله من قبل«فعُلم أن هذه الفضيله...»!!

و أمّا رابعاً: فلأنه لو كان«غايه ذلك أن يكون دعاء لهم بفعل المأمور و ترك المحظور»،فلما ذا لم يأذن لأم سلمه بالدخول معهم؟! أ كانت«من المتقين الذين أذهب اللّه عنهم الرجس...»فلا حاجه لها إلى الدعاء؟! أو لم يكن النبی صلّى اللّه عليه و آله يريد منها أن تكون«من المتقين...»؟!

و أمّا خامساً: فلو سلّمنا أن«غايه هذا أن يكون دعاء لهم...»لكن إذا كان اللّه سبحانه«يريد»و الرسول«يدعو»-و دعاؤه مستجاب قطعاً-كان«أهل البيت»متّصفين بالفعل بما دلّت عليه الآيه و الحديث.

فقال:«و الصدّيق قد أخبر اللّه عنه...».

و حاصله:إن غايه ما كان فی حق«أهل البيت»هو«الدّعاء»و ليس فی الآيه و لا الحديث إشاره إلى«استجابه»هذا الدعاء،فقد يكون و قد لا يكون،و أمّا ما كان فی حق«أبی بكر»،فهو«الإخبار»فهو كائن،فأبو بكر أفضل من«أهل البيت»!

و فیه:

أوّلاً: فی«أهل البیت»فی الآیه الکریمه شخص النبی صلّی اللّه علیه و آله، و لا ریب فی أفضلیّته المطلقه.

و ثانیاً: فی«أهل البیت»فی الآیه فاطمه الزهراء،و قد اعترف غیر واحد من أعلام القوم بأفضیّلتها من أبی بکر:

فقد ذکر المناوی بشرح الحدیث المتفق علیه بین المسلمین:«فاطمه بضعه منی فمن أغضبها أغضبنی»:«استدلّ به السهیلی (۱)علی أن من سبّها کفر،لأنه یغضبه،و أنها أفضل من الشیخین».

و قال:«قال الشریف السمهودی:و معلوم أن أولادها بضعه منها،فیکونون بواسطتها بضعه منه،و من ثَمَّ لما رأت أم الفضل فی النوم أن بضعه منه وضعت فی حجرها،أوّلها رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم بأن تلد فاطمه غلاماً فیوضع فی حجرها،فولدت الحسن فوضع فی حجرها.فکلّ من یشاهد الآن من ذریّتها بضعه من تلک البضعه و إن تعددت الوسائط ،و من تأمل ذلک انبعث من قبله داعی الإجلال لهم و تجنب بغضهم علی أی حال کانوا علیه.

قال ابن حجر:و فیه تحریم أذی من یتأذی المصطفی صلّی اللّه علیه و آله بتأذّیه، فکلّ من وقع منه فی حق فاطمه شی فتأذّت به،فالنبی صلّی اللّه علیه و آله یتأذی، بشهاده هذا الخبر،و لا شیء أعظم من إدخال الأذی علیها من قبل وُلْدها،و لهذا عرف بالاستقراء معاجله من تعاطی ذلک بالعقوبه فی الدنیا «وَ لَعَذابُ الْآخِرَهِ أَشَدُّ

۱- ۱) عبد الرحمن بن عبد اللّه،العلامه الأندلسی،الحافظ العلم،صاحب التصانیف،برع فی العربیه و اللغات و الأخبار و الأثر،و تصدّر للإفاده،من أشهر مؤلفاته:الروض الأنف-شرح«السیره النبویه»لابن هشام-توفی سنه ۵۸۱،له ترجمه فی:مرآه الجنان ۴۲۲/۳،النجوم الزهراه ۱۱۰/۶،العبر ۸۲/۳،الکامل فی التاریخ ۱۷۲/۹.

وَ أَبْقى» (۱)» (۲).

و ثالثاً: فی«أهل البیت»فی الآیه:الحسن و الحسین،و إن نفس الدلیل الذی أقامه الحافظ السّهیلی و غیره علی تفضیل الزهراء دلیل علی أفضلیه الحسنین،بالإضافه إلی الأدلّه الاخری،و منها«آیه التطهیر»و«حدیث الثقلین»الدالّین علی«العصمه»، و لا ریب فی أفضلیّه المعصوم من غیره.

و رابعاً: فی«أهل البیت»فی الآیه:أمیر المؤمنین علیه السلام،و هی-مع أدلّه غیرها لا تحصی-تدلّ علی أفضلیّته علی جمیع الخلائق بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

و خامساً: کون المراد من الآیه: «الْأَتْقَی...» «أبو بکر»هو قول انفرد القوم به، فلا یجوز أن یعارض به القول المتفق علیه.

و سادساً: کون المراد بها«أبو بکر»أوّل الکلام،و قد تقدّم الکلام علی ذلک.

و قال:«و أیضاً:فإن السابقین الأوّلین من المهاجرین و الأنصار...فما دعا به النبی...» (۳).

و حاصله: أفضلیه«السّابقین الأوّلین...»من«أهل البیت»المذکورین.

و یرد علیه: ما ورد علی کلامه السابق،فإن هذا فرع أن یکون الواقع من النبی صلّی اللّه علیه و آله هو صرف«الدعاء»..و قد عرفت أن الآیه تدلّ علی أن الإراده الإلهیّه تعلّقت بإذهاب الرجس عن أهل البیت و تطهیرهم تطهیراً،فهی دالّه علی عصمه«أهل البیت»،و قد قال النبی صلّی اللّه علیه و آله و أعلن للأمه الإسلامیه أنهم:هو و علی و فاطمه و الحسن و الحسین.

۱- ۱) سوره طه ۲۰:۱۲۷.

۲- ۲) فیض القدیر-شرح الجامع الصغیر ۵۵۴/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۴/۵-۱۵.

ثم إن قوله تعالى: «وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ...» (۱)المراد فيه أمير المؤمنين عليه السلام،و يشهد بذلك تفسير قوله تعالى: «وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ* أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ» (۲)بعلى عليه السلام.فعن ابن عباس عن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال:

«السُّبَّق ثلاثه،السابق إلى موسى:يوشع بن نون،و السابق إلى عيسى:صاحب ياسين، و السابق إلى محمد صلّى اللّه عليه و سلّم على بن أبى طالب».

قال الهيثمى:«رواه الطبرانى،و فيه:حسين بن حسن الأشقر،وثقه ابن حبّان، و ضعّفه الجمهور،و بقيه رجاله حديثهم حسن أو صحيح» (۳).

قلت:

«الحسين بن حسن الأشقر»من رجال النسائى فى(صحيحه)،و قد ذكروا أن للنسائى شرطاً فى صحيحه أشدّ من شرط الشيخين (۴)..و قد روى عن الأشقر كبار الأئمه الأعلام:كأحمد بن حنبل،و ابن معين،و الفلّاس،و ابن سعد،و أمثالهم (۵).

و حكى الحافظ بترجمته،عن العقيلى،عن أحمد بن محمد بن هانىء،قال:

قلت لأبى عبد اللّه-يعنى ابن حنبل-تُحدِّث عن حسين الأشقر؟!

قال:لم يكن عندى ممّن يكذب.

و ذكر عنه التشيّع،فقال له العباس بن عبد العظيم:أنه يحدّث فى أبى بكر و عمر.

و قلت أنا:يا أبا عبد اللّه! إنه صنّف باباً فى معايبهما.

فقال:ليس هذا بأهل أن يُحدّث عنه» (۶).

۱- ۱) سوره التوبه ۹:۱۰۰.

۲- ۲) سوره الواقعه ۵۶:۱۰ و ۱۱.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۰۲/۹.

۴- ۴) تذكره الحفّاظ ۷۰۰/۲.

۵- ۵) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.

و كأن هذا هو السبب فى تضعيف غير أحمد،قال الجوزجانى:غال،من الشتّامين للخيره (۱).

و لذا يقولون:له مناكير،و أمثال هذه الكلمه مما لا يدلّ على طعنهم فى الرجل نفسه،و لذا قال ابن معين:كان من الشيعه الغاليه.فقيل له:فكيف حديثه؟! قال:لا بأس به.قيل:صدوق؟قال:نعم،كتبت عنه (۲).

و من هنا قال الحافظ:«الحسين بن حسن الأشقر،الفزارى،الكوفى،صدوق،يهم و يغلو فى التشيّع،من العاشره،مات سنه ۲۰۸،س» (۳).

و أمّا أبو بكر..فلم يكن من السابقين الأوّلين:

قال أبو جعفر الطبرى:«و قال آخرون:أسلم قبل أبى بكر جماعه.ذكر من قال ذلك:

حدّثنا ابن حميد،قال:حدّثنا كنانه بن جبله،عن إبراهيم بن طهمان،عن الحجّاج بن الحجاج،عن قتاده،عن سالم بن أبى الجعد،عن محمد بن سعد،قال:قلت لأبى:

أ كان أبو بكر أوّلكم إسلاماً؟

فقال:لا؛و لقد أسلم قبله أكثر من خمسين؛و لكن كان أفضلنا إسلاماً» (۴).

أقول:

و لربّما يشكل الاستدلال بنزول الآيه و حديث الكساء من وجوه أخرى:

أحدها: إن إراده إذهاب الرجس عن أهل البيت عليهم السلام إن كانت تشريعيّه، فلا فضيله لهم،و إن كانت تكوينيّه،فلا تجتمع مع قول الإماميّه بأن«لا جبر و لا تفويض بل أمر بين الأمرين».

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲۹۲/۲.

۳- ۳) تقريب التهذيب ۲۱۴/۱.

۴- ۴) تاريخ الطبرى ۵۹/۲-۶۰.

و الثانی: إن هـذه الآیه وارده فی سیاق الآیات النازله فی أزواج النبی صـلّی اللّه علیه و آله،فإمّا هی مختصه بهنَّ،و إمّا یشارکهنّ أهل البیت فی معنی الآیه.

و الثالث: ما قیل من أن«الآل»یشمل«الأزواج»أیضاً،فلا اختصاص للآیه بأهل بیته صلّی اللّه علیه و آله.

و الجواب:

أمّـا عن الأوّل،فإن الإراده تکوینیّه،و هی دالّه علی فضـیله عظیمه لأهل البیت علیهم السـلام،و لا منافاه مع تلک القاعـده،کما بُیّن فی محلّه فی الکتب المطوّله.

و أمّا عن الثانی،فإن السـیاق لا یصـلح لأن یکون قرینهً لرفع الید عن الأحادیث الصحیحه المتفق علیها بین الفریقین،و کم من آیه مدنیّه جاءت فی سوره مکیّه و بالعکس.

علی أن شـمول الآیه للأزواج إلی جنب أهل البیت علیهم السـلام مما تکـذّبه نفس الأحادیث،خاصّه ما ورد منها عن عائشه و أم سلمه،فکیف بدعوی اختصاصها بهنّ کما صدر عن بعض الخوارج؟

و أمّا عن الثالث،فإن القول المذکور دون إثباته خرط القتاد.

و علی کلّ حال،فإن الآیه شامله لأمیر المؤمنین علیه السلام و لا ربط لها بالشیخین أصلاً،فما ذکره العلّامه الحلّی هو الحقُ قطعاً.

هذا،و قد بحثنا عن آیه التطهیر فی غیر واحدٍ من مؤلّفاتنا المنتشره.

آیه النجوی و فضیله أمیر المؤمنین

قال قـدس سـره:و قال فی قوله «إِذا ناجَیْتُمُ الرَّسُولَ فَقَـدِّمُوا بَیْنَ یَـدَیْ نَجْواکُمْ صَدَقَهً» (۱):«قـال أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب علیه السلام:ما عمل بهذه الآیه غیری،و بی خفّف اللّه تعالی عن هذه الأمه أمر هذه الآیه» .

۱- ۱) سوره المجادله:۱۲.

الشرح:

قوله تعالى «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً ذلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ أَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ* أَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ تابَ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ وَ أَطِيعُوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ اللّهُ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ» (۱).

فيه نقاط:

۱- الأمر بتقديم الصّدقه للفقراء بين يدى النجوى مع النبى صلّى اللّه عليه و آله، و حيث كانوا يناجونه بكثره و يتسابقون على ذلك،فقد كان فى هذا الأمر نفع كبير للفقراء،و لمن أطاع و فعل ذلك فضل عظيم.

۲- الذم و التقريع للذين أشفقوا أن يقدّموا الصّدقه للفقراء بين يدى نجواهم، و لذا تركوا النجوى معه،فلم يسألوه عن شىء من الأحكام و لم يراجعوه فى شىء من أمورهم الدينيه و الدنيويه،حتى لا يعطوا الصدقه.و من الواضح أن الذمّ على ترك تقديم الصّدقه فالنجوى،إنما يتوجه على المتمكّنين من دفع الصّدقه و المحتاجين إلى النجوى مع النبى و السؤال منه عن الأحكام و غيرها.

۳- نسخ الأمر بتقديم الصّدقه و التوبه على من يقم بالواجب.و من المعلوم أن الحكم الشرعى إنما ينسخ إذا عُمل به و لو مرةً واحده.

و قد نصّت أخبار الفريقين على أنه لم يعمل بهذه الآيه إلا أمير المؤمنين عليه السلام،فكانت هذه الفضيله من اختصاصاته.و من رواته من أئمه أهل السنّه الأعلام، من المفسرين:

أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى.

۱- ۱) سوره المجادله:۱۲ و ۱۳.

و ابن أبی حاتم الرّازی،صاحب التفسیر الملتزم فیه بالصحّه کما قالوا.

و محیی السنّه البغوی فی تفسیره الذی أثنی علیه ابن تیمیه.

و الخازن البغدادی فی تفسیره المعروف.

و أبو حیّان الأندلسی فی بحره المحیط.

و أبو الحسن الواحدی فی أسباب النزول.

و الفخر الرازی فی تفسیره الکبیر.

و ابن کثیر الدمشقی تلمیذ ابن تیمیّه.

وجار اللّه الزمخشری فی الکشاف.

و القرطبی فی تفسیر الشهیر.

و قاضی القضاه الشوکانی.

و القاضی البیضاوی.

و جلال الدین السیوطی.

و شهاب الدین الآلوسی (۱).

و غیرهم من المتقدّمین و المتأخرین.

و من المحدّثین:

ابن أبی شیبه،و عبد الرزاق،و الترمذی،و النسائی،و أبو یعلی،و عبد بن حمید و ابن المنذر و الطبرانی و الحاکم و ابن مردویه،و ابن حبان و غیرهم (۲).

۱- ۱) تفسیر القرطبی ۱۴/۲۸ و فی الطبعه الحدیثه ۲۰/۱۲ برقم ۳۳۷۸۸،تفسیر البغوی ۲۸۳/۴،البحر المحیط ۲۳۷/۸،تفسیر الخازن ۴۴/۷،تفسیر الرازی ۲۷۲/۲۹،الکشاف ۳۲۶/۴،تفسیر القرطبی ۱۹۶/۱۷،فتح القدیر ۱۸۶/۵،تفسیر ابن کثیر ۳۲۶/۴،الدر المنثور ۸۴/۸،روح المعانی ۲۸/۲۸،أسباب النزول:۲۳۰.

۲ – ۲) السنن الکبری للنسائی ۱۵۳/۵،مسند أبی یعلی ۳۲۲/۱،صحیح ابن حبان ۳۹۱/۱۵،نظم درر السمطین:۹۰،المعیار و الموازنه:۷۴.

رووه بأسانیدهم عن:أمیر المؤمنین علیه الصلاه و السلام،و ابن عباس.و جابر بن عبد اللّه الأنصاری،و أبی أیوب الأنصاری،و عبد اللّه بن عمر.

هذا،و لم یناقش أحدٌ فی ثبوت الخبر،حتی ابن تیمیه الذی طالما یکابر فی الثوابت.و لتوضیح أن هذه فضیله کبیره من خصائص أمیر المؤمنین علیه السلام ننقل بعض النصوص:

قال عبد اللّه بن عمر:«لقد کان لعلی ثلاثه لو کانت لی واحده منهن کانت أحبَّ إلیَّ من حمر النعم:تزویجه فاطمه و إعطاؤه الرایه یوم خیبر و آیه النجوی» (۱).

و هل أصرح من هذا الکلام فی الدلاله علی الفضیله و الکمال لأمیر المؤمنین ما لم یثبت لغیره؟

قال ابن روزبهان:«هذا من روایات أهل السنه،و إن آیه النجوی لم یعمل بها إلّا علی،و لا کلام فی أن هذا من فضائله التی عجزت الألسن عن الإحاطه بها».

و هذا إقرارٌ من متعصب عنید من علماء القوم!

و قال الخازن:«فإن قلت:فی هذه الآیه منقبه عظیمه لعلی بن أبی طالب،إذ لم یعمل بها أحدٌ غیره.قلت:هو کما قلت،و لیس فیها طعن علی غیره من الصحابه...».

أقول:

فبطل تشکیک إمامهم الرازی فی دلاله القضیه علی الفضل للإمام أمیر المؤمنین علیه السلام،حتی أن النیسابوری-التابع له فی کثیر من المواقع-تعقّبه هنا قائلاً:

«هذا الکلام لا یخلو عن تعصّب مّا،و من أین یلزمنا أن نثبت مفضولیّه علی رضی اللّه عنه فی کلّ خصله؟و لم لا یجوز أنْ یحصل له فضیله لم توجد لغیره من أکابر الصحابه؟فقد روی عن ابن عمر:کان لعلی رضی اللّه عنه ثلاث لو کانت لی واحده

۱- ۱) تفسیر القرطبی ۳۰۲/۱۷،الکشاف ۷۶/۴،تفسیر الثعلبی ۲۶۲/۹.

منهنَّ...و هـل يقول منصفٌ إن مناجـاه النبى صـلّى اللّه عليه و آله نقيصه؟على أنه لم يرد فى الآـيه نهى عن المناجـاه،و إنمـا ورد تقديم الصدقه على المناجاه من جهتين:سدّ خلّه بعض الفقراء و من جهه محبّه نجوى الرسول فيها القرب و حلّ المسائل العويصه و إظهار أن نجواه أحبّ إلى المناجى من المال» (۱).

هـذا باختصار فيما يتعلّق بالنقطه الأولى من النقاط الثلاث المـذكوره سابقاً.و قـد ظهر أن ما ذكره العلّامه هو الحق الـذى لا محيد عنه،فإن من حصلت له هذه الفضيله العظيمه التى يتمنّاها الصحابه و يعترف بها كبار العلماء،هو المتعيّن للاتّباع دون غيره.

و أمّا بالنسبه إلى النقطه الثانيه:فقد ذكروا وجوهاً للدفاع عن الصّحابه،و كلّها وجوه ساقطهٌ،لا تقاوم ظواهر الآيه و دلاله الحديث،و أظن أن هذا هو السبب لمحاوله الرازى إنكار أصل الفضيله،و تلك الوجوه هى:

۱- إن المـدّه بين الأمر بتقـديم الصـدقه بين يـدى النجوى و نسخ هذا الأمر لم تُطل، فلم تكن هناك فرصه لإطاعه غير على لهذا الأمر.

۲- احتمال أن يكون الأمر ندبيّاً لا وجوبيّاً،و المندوب يجوز تركه.

۳- إحتمال أن لا يكون الشيوخ الثلاثه حاضرين عند نزول الآيه الكريمه.

۴- احتمال أن لا يكون عندهم الداعى إلى المناجاه.

۵- كيف؟و أبو بكر قد أنفق ماله كلّه فى الصدقه،و عمر جاء بنصف ماله بلا حاجه إلى النجوى!

و هذا كلّ ما ذكره المعتقدون بإمامه الشـيخين من المفسـرين و المحدّثين و المتكلّمين الأشاعره منهم و المعتزله،و سنتكلّم عليها بشرح البرهان الثامن عشر من براهين إمامه أمير المؤمنين من القرآن المبين.فانتظر.

۱- ۱) تفسير النيسابورى،ط هامش الطبرى ۲۴/۲۸-۲۵.

نزول قوله تعالى:«أَ جَعَلْتُمْ سِقايَهَ الْحاجِّ...»

قال قدس سره:و عن محمد بن كعب القرظى قال:افتخر طلحه بن شيبه من بنى عبد الدار و عباس بن عبد المطلب و على بن أبى طالب.فقال طلحه بن شيبه:

معى مفاتيح البيت و لو أشار بتُّ فيه،و قال العباس:أنا صاحب السّقايه و القائم عليها و لو أشاء بتُّ فى المسجد،فقال على:ما أدرى ما تقولان،لقد صلّيت إلى القبله سته أشهر قبل الناس و أنا صاحب الجهاد.فأنزل اللّه تعالى: «أَ جَعَلْتُمْ سِقايَهَ الْحاجِّ وَ عِمارَهَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ جاهَدَ فِى سَبِيلِ اللّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللّهِ وَ اللّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ».

الشرح:

هذا الحديث أخرجه جماعه من كبار الأئمه.

كعبد الرزاق الصنعانى،و أبى بكر ابن أبى شيبه،و محمد بن جرير الطبرى، و ابن أبى حاتم،و ابن المنذر النيسابورى،و ابن عساكر،و أبى نعيم الإصفهانى، و أبى الشيخ الإصبهانى،و ابن مردويه،و السيوطى رواه عنهم (۱).

و من رواته ابن كثير الدمشقى كما سيأتى.

و أورده غير واحد من أعلام التفسير بذيل الآيه المباركه،كالطبرى و ابن كثير و السيوطى.

و ذكره أبو الحسن الواحدى فى سبب نزولها.

و بروايه هؤلاء استند العلّامه لمّا ذكر هذا الحديث من جمله فضائل أمير المؤمنين و كمالاته التى رواها الموافق يعنى القائل بإمامته،و المخالف يعنى القائل بإمامه الشيخين.

۱- ۱) الدر المنثور ۲۱۸/۳.

و هو واضح الدلاله على المقصود،فإن مثله لم يرد فى حقّ غيره من الأصحاب على الإطلاق.

قال ابن تيميه:هذا اللفظ لا يعرف فى شى من كتب الحديث المعتمده،بل دلالات الكذب عليه ظاهره (۱).

أقول:

قد عرفت جمعاً من أعلام أهل السنه الرواه له فى كتبهم،و أن العلّامه و غيره من علماء الإماميه قد اعتمدوا على روايه هؤلاء و أمثالهم،فإن كان كذباً فما ذنب العلّامه؟ و هل يلتزم أذناب ابن تيميه بذلك؟

قال:ثم فيه قول على:صلّيت سته أشهر قبل الناس.فهذا ممّا يعلم بطلانه بالضروره....

أقول: و هذا من الأمور الثابته بروايه الفريقين كذلك بالأسانيد الصحيحه كما سيأتى فى محلّه،فلا يجوز الردّ على استدلال العلّامه هنا من هذه الناحيه.

قال:و أمّا الحديث فيقال:الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه و لفظه عن النعمان بن بشير....

أقول: هذه المعارضه باطله لوجوه:

الأول: إنه حديث تفرّد به المعتقدون بإمامه الشيخين،و كلّ حديث تفرّد بنقله أحد الطرفين،فلا يجوز له الاحتجاج به على الطرف الآخر فى مقام البحث و المناظره، كما صرّح به غير واحد من أعلام أهل السنه كذلك،كابن حزم الأندلسى (۲).

و الثانى: إن الحديث الذى أخرجه مسلم و غيره،ليس فيه ذكر لاسم أحد،فهو «قال رجل»و«قال آخر»و«قال آخر».أمّا الحديث الذى استدلّ به العلّامه ففيه أسماء

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸/۵.

۲- ۲) الفصل فى الملل و النحل ۱۵۹/۴.

القائلین بصراحه،فنقول:

۱-أی فائده فی هذا الحدیث فی مقام المفاضله بین الأشخاص؟!

۲-و أی مناقضه بین هذا الحدیث و الحدیث الذی استشهد به العلّامه؟!

۳-بل إن الحدیث الذی استند إلیه العلاّمه یصلح لأن یکون مفسّراً لحدیث مسلم،الذی أبهم فیه أسماء القائلین!

و الثالث: لقد أورد غیر واحد من أئمه التفسیر عند القوم الحدیث الذی استدلّ به العلّامه،بذیل الآیه المبارکه،بل إن بعضهم قدّمه فی الذکر علی غیره من الأخبار و الأقوال،و إلیک ما جاء بتفسیر ابن کثیر-و هو الذی یعتمد علیه أتباع ابن تیمیه کثیراً- فإنه قال:

«قال عبد الرزاق:أخبرنا ابن عیینه،عن إسماعیل،عن الشعبی،قال:نزلت فی علی و العباس رضی اللّه عنهما بما تکلّما فی ذلک.

و قال ابن جریر:حدّثنی یونس،أخبرنا ابن وهب،أخبرنی ابن لهیعه،عن أبی صخر،قال:سمعت محمد بن کعب القرظی یقول:افتخر طلحه بن شیبه من بنی عبد الدار و عباس بن عبد المطلب و علی بن أبی طالب....

و هکذا قال السدّی إلا أنه قال:افتخر علی و العباس و شیبه بن عثمان؛و ذکر نحوه.

و قال عبد الرزاق:أخبرنا معمر،عن عمرو،عن الحسن،قال:نزلت فی علیٍّ و عباس و شیبه،تکلّموا فی ذلک....

و رواه محمد بن ثور،عن معمر،عن الحسن؛فذکر نحوه».

و الرّابع: إن ابن کثیر کما قدّم هذا الحدیث فی الذکر،فقد نصّ علی أن حدیث النعمان بن بشیر«مرفوع»إذ أورده من بعد قائلاً:

«و قد ورد فی تفسیر هذه الآیه حدیث مرفوع،فلا بدّ من ذکره هنا:قال

عبد الرزاق:أخبرنا معمر،عن يحيى بن أبى كثير،عن النعمان بن بشير...» (۱).

و كيف يجوز معارضه ذاك الحديث المشهور بين الفريقين،بحديث انفرد به أحدهما و هو يعترف بأنه مرفوع؟

و قال القرطبى:«و ظاهر هذه الآيه أنها مبطله قول من افتخر من المشركين بسقايه الحاجّ و عماره المسجد الحرام،كما ذكره السدّى،قال:افتخر عباس بالسقايه،و شيبه بالعماره،و على بالإسلام و الجهاد،فصدّق اللّه عليّاً و كذّبهما...و هذا بيّن لا غبار عليه».

ثم إنه تعرّض لحديث مسلم،و ذكر فيه إشكالاً،و حاول دفعه بناء على وقوع التسامح فى لفظ الحديث من بعض الرواه،فراجعه (۲).

و بذلك يظهر أن فى حديث مسلم إشكالاً فى المعنى و الدلاله أيضاً!

و قال الآلوسى بتفسير الآيه و بيان المقصود بالخطاب فى(أ جعلتم):«الخطاب إمّا للمشركين على طريقه الإلتفات،و اختاره أكثر المحقّقين...و إمّا لبعض المؤمنين المؤثرين للسقايه و العماره على الهجره و الجهاد،و استدلّ له بما أخرجه مسلم...و بما روى من طرق أن الآيه نزلت فى على كرّم اللّه وجهه و العبّاس...و أيّد هذا القول بأنه المناسب للاكتفاء فى الردّ عليهم ببيان عدم مساواتهم عند اللّه تعالى للفريق الثانى...» (۳).

أقول: و من هذا الكلام يُفهم:

۱-أن لا تعارض بين حديث مسلم و حديثنا،كما أشرنا من قبل.

۲-إن لحديثنا طرقاً لا طريق واحد،و اعترف به الشوكانى أيضاً (۴).

۱- ۱) تفسير القرآن العظيم ۳۵۵/۲.

۲- ۲) تفسير القرطبى ۹۱/۸-۹۲.

۳- ۳) روح المعانى ۶۷/۱۰.

۴- ۴) فتح القدير ۳۴۶/۲.

۳-إنه کـان بعض المؤمنین یؤثر السـقایه و العمـاره علی الهجره و الجهـاد! فجـاءت الآـیه لتردّ علیهم قولهم،بـأن الفضل للهجره و الجهاد دون غیرهما.

و تلخّص:

إن حـدیثنا معتبر سـنداً،و هو عنـدهم بطرق،فی أوثق مصـادرهم فی الحـدیث و التفسـیر،و دلالته علی أفضـلیه أمیر المؤمنین علیه السـلام من سائر الصـحابه واضحه؛ لأن الإمام قد استدلّ لأفضلیته بما یقتضی الفضل علی جمیع الأمه،و قد صدّق اللّه سبحانه علیّاً علیه السلام فی ما قاله،و إذا کان هو الأفضل،فهو الأولی بالإمامه و الولایه العامه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

و أما الحدیث الوارد فی کتاب مسلم،فلا یعارض الحدیث المذکور،علی إنه متفرّد به،و مخدوش سنداً و دلاله باعتراف أئمتهم!

حدیث الوصایه

قال قدس سـره:و منها:ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالک قال قلنا لسـلمان:سل النبی صلّی اللّه علیه و آله من وصیّه؟فقال له سـلمان:یا رسول اللّه، من وصـیّک؟فقال:یا سـلمان،من کان وصـی موسـی؟فقال:یوشع به نون.قال:فإن وصـیی و وارثی،یقضی دینی و ینجز موعدی:علی بن أبی طالب».

الشرح:

هنا مطلبان:

الأول:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ما مات بلا وصیّه.

و الثانی:إن وصیّ رسول اللّه هو أمیر المؤمنین علیه السلام لا غیره من الأصحاب مطلقاً.

و هذا المطلب الثانی-المثبت للأوّل-اتفق علی روایته الموافق القائل بإمامته

و علماء أهل السنّه القائلون بإمامه الشيخين بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فإذا ثبت روايه القوم هذا المطلب فقد تمَّ مدّعى العلّامه فى هذا المقام.

و فى مقام الإثبات،أورد العلّامه الحديث المذكور عن أحمد بن حنبل إمام الحنابله المشهور المعروف....

و أخرجه الطبرانى عن أبى سعيد الخدرى عن أنس و هذا نصّه:«حدّثنا محمد بن عبد اللّه الحضرمى،ثنا ابراهيم بن الحسن الثعلبى،ثنا يحيى بن يعلى،عن ناصح بن عبد اللّه،عن سماك بن حرب،عن أبى سعيد الخدرى،عن سلمان قال:قلت يا رسول اللّه لكلّ نبى وصىّ،فمن وصيّك؟فسكت عنى.فلمّا كان بعد رآنى فقال:يا سلمان! فأسرعت إليه قلت:لبّيك.قال:تعلم من وصىّ موسى؟قلت:نعم،يوشع بن نون،قال:

لم؟قلت:لأنه كان أعلمهم.قال:فإن وصيى و موضع سرّى و خير من أترك بعدى،ينجز عدتى و يقضى دينى:على بن أبى طالب» (۱).

و أخرجه ابن عساكر الدمشقى بترجمه أمير المؤمنين عليه السلام بأسانيد:

«أخبرنا أبو الفضل الفضيلى،نا أبو القاسم الخليلى،أنا أبو القاسم الخزاعى،أنا الهيثم بن كليب الشاشى،نا محمد بن على،نا يحيى الحمانى،نا شريك،عن الأعمش، عن المنهال-يعنى ابن عمرو-عن عباد-يعنى ابن عبد اللّه الأسدى،عن على قال:قال النبى صلّى اللّه عليه و آله:«على يقضى دينى،و ينجز موعودى،و خير من أخلّفه فى أهلى.

قرأت على أبى محمد بن حمزه،عن أبى بكر الخطيب،أنا الحسن بن أبى بكر،أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد اللّه القطان،نا الحسن بن العباس الرازى،نا القاسم بن خليفه أبو محمد،نا أبو يحيى التيمى إسماعيل بن إبراهيم،عن مطير أبى خالد،عن

۱- ۱) المعجم الكبير ۲۲۱/۶ برقم ۶۰۶۳.

أنس بن مالک قال:

کنا إذا أردنا أن نسأل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أمرنا علی بن أبی طالب أو سلمان الفارسی أو ثابت بن معاذ الأنصاری،لأنهم کانوا أجرأ أصحابه علی سؤاله،فلمّا نزلت: «إِذا جاءَ نَصْرُ اللّهِ وَ الْفَتْحُ» (۱)و علمنا أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله نعیت إلیه نفسه قلنا لسلمان:سل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله من نسند إلیه أمورنا،و یکون مفزعنا،و من أحبّ الناس إلیه؟فلقیه،فسأله فأعرض عنه،ثم سأله فأعرض عنه، فخشی سلمان أن یکون رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قد مقته و وجد علیه،فلمّا کان بعد لقیه،قال:یا سلمان،یا أبا عبد اللّه،ألا أحدّثک عمّا کنت سألتنی؟فقال:یا رسول اللّه إنی خشیت أن تکون قد مقتّنی و وجدت علیّ،قال:«کلّا یا سلمان،إن أخی و وزیری و خلیفتی فی أهل بیتی و خیر من ترکت بعدی یقضی دینی و ینجز موعدی علی بن أبی طالب.

قال الخطیب:مطیر هذا مجهول.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،نا أبو القاسم بن مسعده،نا حمزه بن یوسف،نا أبو أحمد بن عدی،نا ابن أبی سفیان،نا علی بن سهل،نا عبید اللّه بن موسی،نا مطر الإسکاف عن أنس قال:

قال النبی صلّی اللّه علیه و آله:علی أخی،و صاحبی،و ابن عمی،و خیر من أترک بعدی،یقضی دینی،و ینجز موعدی.

قال:قلت له:أین لقیت أنساً؟قال:بالخریبه.

أخبرنا أبو القاسم الشحامی،و أبو المظفر القشیری،قالا:أنا أبو سعد الأدیب،أنا أبو سعید الکرابیسی،أنا أبو لبید السامی،نا سوید بن سعید،نا عمرو بن ثابت،عن مطر،

۱- ۱) سوره النصر،الآیه الأولی.

عن أنس قال:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن خليلى و وزيرى و خير من أخلف بعدى يقضى دينى و ينجز موعودى على بن أبى طالب رضى اللّه عنه.

أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن الفضل،و أبو محمد هبه اللّه بن سهل،و أبو القاسم زاهر بن طاهر قالوا:أنا أبو سعد الجنزرودى،أنا عبد اللّه بن محمد بن عبد الوهاب الرازى،نا يوسف بن عاصم الرازى،نا سويد بن سعيد،نا عمرو بن ثابت،عن مطر،عن أنس قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن خليلى و وزيرى و خليفتى فى أهلى و خير من أترك بعدى و ينجز موعدى و يقضى دينى على بن أبى طالب» (۱).

فهذه عدّه من أسانيد الحديث،و قد عرفت أنه من الأحاديث التى اتفق المخالف و الموافق على روايتها فى فضل أمير المؤمنين و كماله،مما لم ينقل مثله و لا الأقلّ منه فى حق غيره من الصحابه.فتم مقصود العلّامه الحلّى من ذكره فى هذا المقام.

لكن القوم لما رأوا عظمه مدلول هذا الحديث،اضطربوا و اختلفت كلماتهم، و لنقدّم الكلام على سنده فى كتاب أحمد:

قال ابن تيميه:إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث، ليس هو فى مسند الإمام أحمد بن حنبل،و أحمد قد صنّف كتاباً فى فضائل الصحابه...

و ليس كلّ ما رواه يكون صحيحاً.ثم إن فى هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه عبد اللّه،و زيادات من روايه القطيعى عن شيوخه،و هذه الزيادات التى رواها القطيعى غالبها كذب... (۲).

فهذا كلامه،إذ حكم على الحديث بالوضع و لم يذكر أىّ دليل.

۱- ۱) تاريخ دمشق ۵۶/۴۲-۵۷.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۳/۵.

أقول:

إن هذا الحديث فی کتاب الفضائل لأحمد،و العلّامه لم ینسبه إلی المسند،و هو من زیادات القطیعی إذ قال:«حدّثنا هیثم بن خلف،حدّثنا محمد بن أبی عمر الدوری، حدّثنا شاذان،حدّثنا جعفر بن زیاد،عن مطر،عن أنس یعنی ابن مالک-قال قلنا لسلمان:سل النبی...» (۱).

و قد تکلّم فی«مطر»و هو«مطر بن میمون المحاربی،ابن أبی مطر الإسکاف» هکذا ترجمه ابن عدی،و روی الحدیث بإسناده عن عبید اللّه بن موسی عن مطر عن أنس،ثم قال عن الرجل:«هو إلی الضّعف أقرب منه إلی الصّدق» (۲).

فغایته أن یکون ضعیفاً لا کذباً موضوعاً باتفاق أهل المعرفه بالحدیث!

و کأن ابن تیمیه قد تبع ابن الجوزی فی رمی الحدیث بالوضع،فإنّه قد أدرجه فی کتابه فی الموضوعات قائلاً:«الحدیث الرابع و العشرون:فی الوصیّه إلیه،یرویه سلمان، و له أربع طرق»فذکر الطریق الثانی قال:«ففیه مطر بن میمون،قال البخاری:منکر الحدیث،و قال أبو الفتح الأزدی:متروک الحدیث.و فیه جعفر،و قد تکلّموا فیه» (۳).

و فی کلامه نظر من وجوه:

الأول: إن حدیث سلمان فی الوصیه غیر منحصر بالطرق الأربع التی ذکرها،فهو لم یذکر طریق الطبرانی الذی ذکرناه عن المعجم الکبیر،و سیأتی التحقیق فیه.

و الثانی: إن غایه الکلام فی«مطر»أنه منکر الحدیث عند البخاری،و أمّا کلام الأزدی فلا یعبأ به،لضعف الأزدی نفسه کما نصّ علیه الذهبی و غیره (۴)،فهل یکفی

۱- ۱) مناقب علی بن أبی طالب لأحمد بن حنبل:۱۲۱ برقم ۱۷۶.

۲- ۲) الکامل فی الضعفاء ۳۹۷/۶-۳۹۸.

۳- ۳) کتاب الموضوعات ۳۷۴/۱-۳۷۵.

۴- ۴) میزان الإعتدال ۶۱/۱.

هذا لأن يعدّ الحديث فی الموضوعات؟

و الثالث: قوله:«و فيه جعفر،و قد تكلّموا فيه»مردود،بأن الرجل لم يتكلّم فيه إلّا من جهه التشيّع،و التشيّع غير مضرّ كما نصّ عليه الحافظ ابن حجر (۱)و لذا قال بترجمته:«صدوقٌ يتشيّع» (۲).

و لهذه الأمور و أمثالها نصّ غير واحد من الأعلام على أن ابن الجوزی متسرّع فی الحكم بالوضع،و أنه لا ينبغی أن يغترّ بذلك (۳)...و من هنا فقد تعقّبه الحافظ السيوطی فی هذا المقام أيضاً (۴).

فإن كان ابن تيميه المغترّ بابن الجوزی،عالماً بحاله فما أشدّ تعصّبه،و إلّا فما أجهله!

هذا،و للحديث عن سلمان فی هذا الباب غير ما ذكر من الأسانيد،فقد ذكرنا روايه الطبرانی فی الكبير،و ليس فيه مطر و لا جعفر،و ظاهر الطبرانی قبول الحديث سنداً،فلذا اضطرّ لأن يؤول معناه فقال بعده ما نصه:«قوله:وصيی»يعنی:أنه أوصاه فی أهله لا بالخلافه.و قوله:خير من أترك بعدی.يعنی من أهل بيته» (۵).

لكنه تمحّل واضح و تكلّف بيّن،بل المراد هو الخلافه من بعده،و هذا المعنى هو محلّ الحاجه للصحابه إذ طلبوا من سلمان أن يسأل عنه النبی صلّى اللّه عليه و آله،و إلى ما ذكرنا أشار ابن كثير إذ قال:«و فی تأويل الطبرانی-يبدو صحه الحديث و إن كان غير صحيح-نظر،و الله أعلم» (۶).

۱- ۱) مقدّمه فتح البارى:۳۹۸.

۲- ۲) تقريب التهذيب ۱۳۰/۱.

۳- ۳) انظر:تدريب الراوی ۲۳۵/۱،الصواعق المحرقه:۹۰،جواهر العقدين،الجزء الأوّل من القسم الثانی:۷۳ ط بغداد،استجلاب ارتقاء الغرف:۶۱.

۴- ۴) اللآلی المصنوعه ۳۵۸/۱-۳۵۹.

۵- ۵) المعجم الكبير ۲۲۱/۶.

۶- ۶) جامع المسانيد و السنن ۳۸۳/۵ برقم ۳۶۳۳.

إلاـ أن ابن كثير لم يـذكر وجه الضّـعف،حتى رجعنا إلى الحافظ الهيثمى فوجـدناه يقول:«و فى إسـناده ناصـح بن عبـد اللّه،و هو متروك» (۱).

أقول:

أولاً: الرجل ممن أخرج عنه الترمذى و ابن ماجه (۲).

و ثانياً: هو من مشايخ جمع من أئمه القوم كأبى حنيفه و هو من أقرانه (۳).

و ثالثاً: قد وثّقه أو مدحه غير واحد من الأكابر:

«قال ابن حبان:كان شيخاً صالحاً غلب عليه الصّلاح،فكان يأتى بالشىء على التوهّم،فلما فحش ذلك منه استحق الترك.

و قال أحمد بن حازم بن أبى غرزه:سـمعت عبيد اللّه بن موسـى و أبا نعيم يقولان جميعاً عن الحسن بن صالح قال:ناصح بن عبد اللّه المحلَّمى نعم الرجل» (۴).

و رابعاً: قال ابن عدى-بعد أن أورد أحاديث له-«و هو فى جمله متشيعى أهل الكوفه،و هو ممن يكتب حديثه» (۵).

و خامساً: إن السبب فى تضعيف من ضعّفه هو نقله لأحاديث الفضائل!! و المناقب بكثره،و إليه أشار أبو حاتم (۶)و ابن عدى،بل بهذا السّبب قيل:«كان يذهب إلى الرفض» (۷)،و إليك عباره الذهبى:

«قلت:كان من العابدين.ذكره الحسن بن صالح فقال:رجل صالح،نعم الرجل»

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۱۴/۹.

۲- ۲) تقريب التهذيب.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۲۶۱/۲۹.

۴- ۴) تهذيب الكمال ۲۶۳/۲۹.

۵- ۵) الكامل ۴۷/۷ و نقله المزى فى تهذيب الكمال ۲۶۳/۲۹-۲۶۴.

۶- ۶) الجرح و التعديل ۵۰۲/۸.

۷- ۷) الضعفاء للعقيلى ۳۱۱/۴.

ثم روى ما يلى:«إسماعيل بن أبان،حدّثنا ناصح أبو عبد اللّه عن سماك عن جابر قالوا:

يا رسول اللّه،من يحمل رايتك يوم القيامه؟قال:من عسى أن يحملها إلا من حملها فى الدنيا،يعنى عليّاً.

يحيى بن يعلى المحاربى،عن ناصح بن عبد اللّه،عن سماك بن حرب،عن أبى سعيد الخدرى عن سلمان قال قلت:يا رسول اللّه...هذا خبر منكر» (۱).

فظهر،أن السبب الأصلى للقدح فى الرجل روايه مثل هذه الأحاديث،فإن القوم لا يطيقون سماعها و لا يتحمّلون الراوى لها!

هذا،و الأحاديث الوارده فى الوصيّه لأمير المؤمنين و أنه عليه السلام هو الوصىُّ لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،كثيره،و من ذلك:عن ابن بريده،عن أبيه،عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:«لكلّ نبى وصى و وارث و إن وصيى و وارثى على بن أبى طالب».

أخرجه الحاكم فى تاريخه،و ابن عساكر،و أبو القاسم البغوى،و ابن عدى، و المحبّ الطبرى و غيرهم من أعلام الحفاظ (۲).

و ليس فيه من تكلّم فيه إلّا«محمد بن حميد الرازى»لكنه من رجال الترمذى و أبى داود و ابن ماجه،و وثقه أبو زرعه الرازى و يحيى بن معين فقال:«ثقه ليس به بأس، رازى كيّس».

و حدّث عنه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و محمد بن يحيى الذهلى،و قال ابن عدى-بعد أن ذكر له أحاديث-:«و تكثر أحاديث ابن حميد التى أنكرت عليه إن ذكرناها،على أن أحمد بن حنبل قد أثنى عليه خيراً لصلابته فى السنّه».

إلّا أن الجوزجانى الناصبى قال:«ردىء المذهب»و البخارى قال:«فى

۱- ۱) ميزان الإعتدال ۲۴۰/۴.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۳۹۲/۴۲،الرياض النضره ۱۷۸/۲،تنزيه الشريعه الغراء ۳۵۶/۱.

حدیثه نظر» (۱).

و بما ذکرنا من الأحادیث فی المسأله و التحقیق حولها کفایه لمن أراد الهدایه.

صعود علی علی منکب النبی لکسر الأصنام

قال قدس سره:و عن أبی مریم عن علی علیه السلام قال:«انطلقت أنا و النبی صلّی اللّه علیه و آله حتی أتینا الکعبه،فقال لی رسول اللّه:اجلس،فصعد علی منکبی فذهبت لأنهض به،فرأی منی ضعفاً،فنزل.و جلس لی نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله و قال:إصعد علی منکبی،فصعدت علی منکبه،قال:فنهض بی.قال:فإنه تخیّل لی أنی لو شئت لنلت افق السماء،حتی صعدت علی البیت و علیه تمثال صفر أو نحاس،فجعلت ازاوله عن یمینه و عن شماله و بین یدیه و من خلفه،حتی إذا استمکنت منه قال لی رسول اللّه:إقذف به،فقذفت به،فتکسّر کما تتکسّر القوارير،ثم نزلت،و انطلقت أنا و رسول اللّه نستبق حتی تواريا البیوت خشیه أن یلقانا أحد من الناس».

الشرح:

قد أخرج غیر واحد من الأئمه هذا الحدیث بسند صحیح:

کأحمد بن حنبل فی المسند (۲)،و النسائی صاحب السنن فی خصائص أمیر المؤمنین (۳)،و الحاکم النیسابوری و قال:«هذا حدیث صحیح الإسناد و لم یخرجاه» (۴).و وافقه الذهبی فی تلخیصه (۵).

۱- ۱) تهذیب الکمال ۱۰۱/۲۵،الکامل فی الضعفاء ۲۷۵/۶.

۲- ۲) مسند أحمد ۸۴/۱.

۳- ۳) خصائص علی:۱۱۳.

۴- ۴) المستدرک علی الصحیحین ۳۶۶/۲-۳۶۷ و ۵/۳.

۵- ۵) تلخیص المستدرک ط معه ۱۱۵/۳.

و رواه أيضاً:ابن أبى شيبه،و أبو يعلى،و محمد بن جرير الطبرى.رواه عنهم المتقى الهندى (۱).

قال ابن تيميه:إن هذا الحديث إن صحّ فليس فيه شىء من خصائص الأئمه و لا خصائص على،فإن النبى كان يصلّى و هو حامل امامه بنت أبى العاص بن الربيع..» (۲).

أقول:

أوّلاً: كان المقصود ذكر ما رواه الموافق و المخالف،لا الخصائص.

و ثانياً: القضيّه من الخصائص بلا ريب.

و ثالثاً: الحديث صحيح و التشكيك فيه تعصّب.

و رابعاً: تنظير القضيه بحمل امامه فى الصلاه تعصّب آخر.

قوله لفاطمه:ألا ترضين أنى زوّجتك...

قال قدس سره:و عن معقل بن يسار أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال لفاطمه:

ألا ترضين أنى زوّجتك أقدم أمتى سلماً و أكثرهم علماً و أعظمهم حلماً؟

الشرح:

روى حديث قول النبى صلّى اللّه عليه و آله لبضعته الطاهره كذلك،بهذا اللفظ أو نحوه،جمع من الأئمه الأعلام بأسانيد معتبره لا مجال للتكلّم فيها،و نحن نكتفى ببعض الروايات:

ففى مسند أحمد:«حدّثنا عبد اللّه،حدّثنى أبى،ثنا أبو أحمد،ثنا خالد-يعنى

۱- ۱) كنز العمال ۱۷۱/۱۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۵/۵.

ابن طهمان-عن نافع بن أبی نافع عن معقل بن یسار قال:وضّأت النبی صلّی اللّه علیه و آله ذات یوم فقال:هل لک فی فاطمه رضی اللّه عنها نعودها؟فقلت:نعم.فقام متوکّئاً علیّ فقال:أما أنه سیحمل ثقلها غیرک و یکون أجرها لک،قال:فکأنه لم یکن علیّ شیء، حتی دخلنا علی فاطمه علیها السلام،فقال لها:کیف تجدینک؟قالت:و اللّه لقد اشتدّ حزنی و اشتدّت فاقتی و طال سقمی.

قال أبو عبد الرحمن:وجدت فی کتاب أبی بخطّ یده فی هذا الحدیث قال:و أما ترضین أنی زوّجتک أقدم أمتی سلماً و أکثرهم علماً و أعظمهم حلماً» (۱).

و رواه الطبرانی کذلک:

فرواه الهیثمی فی باب إسلام علی علیه السلام قائلاً:«رواه أحمد و الطبرانی.و فیه خالد بن طهمان.وثّقه أبو حاتم و غیره،و بقیه رجاله ثقات» (۲).

و فی باب علمه علیه السلام قال:«قد تقدّم فی إسلامه:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال لفاطمه:أما ترضین أن زوّجتک أقدم أمتی سلماً و أکثرهم علماً و أعظمهم حلماً.رواه أحمد و الطبرانی برجال وثّقوا» (۳).

و رواه الطبری عن أمیر المؤمنین و صحّحه.فرواه عنه المتقی الهندی:«عن علی قال:خطب أبو بکر و عمر و فاطمه إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،فأبی رسول اللّه علیهما.فقال عمر:أنت لها یا علی.قال:ما لی من شیء إلّا درعی و جملی و سیفی.

فتعرّض علی ذات یوم لرسول اللّه.فقال:یا علی،هل لک من شیء؟قال:جملی و درعی أرهنهما.فزوّجنی رسول اللّه فاطمه.فلما بلغ فاطمه ذلک بکت،فدخل علیها رسول اللّه،فقال:ما لک تبکین یا فاطمه؟و اللّه أنکحتک أکثرهم علماً و أفضلهم حلماً

۱- ۱) مسند أحمد ۲۶/۵.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۱۰۱/۹.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۱۴/۹.

و أقدمهم سلماً.و فی لفظ:أوّلهم سلماً.

ابن جریر و صحّحه.و الدولابی فی الذریّه الطاهره» (۱).

و رواه ابن عساکر بأسانید عدیده عن غیر واحد من الأصحاب و الصحابیّات (۲).

و رواه جماعه آخرون من الحفاظ الأعلام کذلک.

أقول:

إن هذا الحدیث الذی یشتمل علی ثلاثه فضائل لأمیر المؤمنین علیه السلام،قد اتفق علی روایته المؤالف و المخالف،لکن کلّ واحده منها مرویّه بأسانید کثیره تخصّ ها،و لو أردنا التعرّض لها لطال بنا المقام،و المهم فعلاً هو إثبات صحه ما ذکره العلاّمه رحمه اللّه.

و لا یخفی أن هذا الموضع من المواضع التی أغفلها ابن تیمیه،و کأن هذا الکلام لم یذکره العلامه حتی یرد علیه؟! مع أنه موجود فی جمیع نسخ کتاب منهاج الکرامه الموجوده بین أیدینا!!

حدیث الصّدیقون ثلاثه

قال قدس سره:و عن ابن أبی لیلی قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

الصدّیقون ثلاثه،حبیب النّجار مؤمن آل یس الذی قال: «یا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِینَ» و حزبیل مؤمن آل فرعون الذی قال «أَ تَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ یَقُولَ رَبِّیَ اللّهُ» و علی بن أبی طالب و هو أفضلهم.

الشرح:

هذا الحدیث أورده العلاّمه هنا،و فی الأدلّه من الکتاب علی إمامه أمیر المؤمنین

۱- ۱) کنز العمال ۱۱۴/۱۳.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۱۲۶/۴۲-۱۳۲.

علیه السلام،فی البرهان السادس و العشرون،کما سیأتی،فکان المقصود من إیراده هنا -کما ذکرنا غیر مرّه-أن فضائل أمیر المؤمنین و کمالاته متفق علیها من الفریقین،فلذا نکتفی بذکر أسماء بعض رواته من أهل السنه الأعلام،و نرجئ البحث التفصیلی إلی هناک.فاعلم أن من رواه هذا الحدیث:

۱-أحمد بن حنبل.

۲-البخاری.

۳-أبو داود السجستانی.

۴-أبو القاسم الطبرانی.

۵-أبو الحسن الدار قطنی.

۶-ابن مردویه الإصفهانی.

۷-أبو نعیم الإصفهانی.

۸-الخطیب البغدادی.

۹-ابن عساکر الدمشقی.

۱۰-الفخر الرازی.

۱۱-جلال الدین السیوطی.

۱۲-علی المتقی الهندی.

فهؤلاء من رواته من الأعلام.

و یقول ابن تیمیه-فی الموضعین-بأن هذا الحدیث کذبٌ موضوع.فإن کان هؤلاء یروون الموضوعات فما ذنبنا؟لکن ستعلم-فی البرهان السادس و العشرین من القرآن-صحّته سنداً.فانتظر.

حديث أنت منى و أنا منک

قال قدس سره:و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنه قال لعلى:أنت منى و أنا منک .

الشرح:

هـذا حديث أخرجه البخارى فى باب مناقب أمير المؤمنين عليه السـلام، و أخرجه غيره من الأئمه الأعلام عند القوم،فهو صـحيح بلا ريب و لا كلام.

و قد أذعن ابن تيميه بصحته فقال:«إن هذا حديث صحيح،أخرجاه فى الصحيحين»ثم قال:«لكن هذا اللفظ قد قاله النبى صلى اللّه عليه و سلم لطائفه من أصحابه...»فذكر بعض الأحاديث فقال:«فتبيّن أن قوله لعلى:أنت منى و أنا منک،ليس من خصائصه،بل قال ذلک للأشعريين و قاله لجلبيب» (۱).

فيقال له:

أوّلاً: ما رويته ممّا انفرد به أصحابک،و قوله صلّى اللّه عليه و آله لعلى عليه السلام متفق عليه.

و ثانياً: لو سلّمنا صحه ما رويتموه من أنه قال هذا الكلام للأشعريين و لجلبيب، فهل قاله لأحد من الثلاثه؟

و ثالثاً: لقد عرفت ما هو المقصود فى هذا المقام،فلا مناص لک من الإقرار به....

فما ذكره العلّامه هو الحق.

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۰/۵.

حديث ابن عباس فی الفضائل العشر

قال قدس سره:و عن عمرو بن میمون....

الشرح:

هذا الحدیث من أصح الأحادیث و أثبتها،و لا مجال لأهل العلم من أهل السنه للمناقشه فی سنده حتی علی أصولهم،فکیف بابن تیمیه و أمثاله!

و نحن هنا نذکر عدّهً من الأئمه الرواه له،و نثبت صحّته علی ضوء کلماتهم،لکی یتبین تعصّب من یتکلّم فیه ضدّ الحق المبین و ضلاله عن الصراط المستقیم... فنقول:

أخرج جمع غفیر من الأئمه الأعلام بأسانیدهم المعتبره«عن عمرو بن میمون قال:إنی لجالس إلی ابن عباس،إذ أتاه تسعه-أو سبعه-رهط فقالوا...».فمنهم من رواه بتمامه و منهم من روی بعضه...و من الرواه له:

أبو داود الطیالسی

و ابن سعد

و أحمد بن حنبل

و الترمذی

و ابن أبی عاصم

و أبو بکر البزار

و النسائی

و أبو یعلی

و المحاملی

و الطبرانی

و الحاکم

و ابن عبد البر

و ابن عساکر

و المزی

و الذهبی

و ابن کثیر

و الهیثمی

و ابن حجر العسقلانی...و غیرهم (۱).

و ممن أخرجه بتمامه من الأئمه:أحمد بن حنبل فی المسند (۲).

فهذا من فضائل أمیر المؤمنین و کمالاته التی لا تحصی،اتفق علی روایته المؤالف و المخالف.

فقال ابن تیمیه:إن هذا لیس مسنداً بل هو مرسلٌ لو ثبت عن عمرو بن میمون.

و فیه ألفاظ هی کذب علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله (۳).

أقول:

أمّا قوله«إن هذا لیس مسنداً بل هو مرسل»فجهلٌ أو تجاهل:

ففی(المسند)و(الطبقات)و(کتاب السنّه)و(مسند البزار)و(الخصائص) و کتاب(المستدرک)و غیرها:«عن عمرو بن میمون عن ابن عباس»و جاء فی(المعجم الکبیر)فی«مسند ابن عباس»عنوان:«عمرو بن میمون عن ابن عباس»فأخرجه بطوله.

---

۱ - ۱) صحیح الترمذی ۳۰۵/۵،کتاب السنه ۵۸۸-۵۸۹ برقم ۱۳۵۱ کشف الأستار عن زوائد البزّار ۱۸۹/۳،خصائص علی:۷۵،المعجم الکبیر ۷۷/۱۲،المعجم الأوسط ۱۶۶/۳،المستدرک علی الصحیحین ۴/۳ و ۱۳۲،الاستیعاب ۱۰۹۱/۳،تاریخ دمشق ۹۷/۴۲ و ۹۹،اسد الغابه ۸۹/۴،تهذیب الکمال ۴۸۱/۲۰،البدایه و النهایه ۳۷۴/۷،مجمع الزوائد ۱۱۹/۹،تهذیب التهذیب ۲۹۵/۷ و غیرها.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۳۰/۱-۳۳۱.

۳- ۳) منهاج السنّه ۳۴/۵.

و أمّا قوله:«لو ثبت عن عمرو بن ميمون»فكذلك:

فأبو داود الطيالسى يرويه:عن شعبه،عن أبى بلج،عن عمرو بن ميمون،عن ابن عباس.

و النسائى و البزار و غيرهما عن:محمد بن المثنى،عن يحيى بن حمّاد،عن أبى عوانه،عن أبى بلج،عن عمرو بن ميمون،عن ابن عبّاس....

و هكذا الأسانيد الأخرى...فلذا نصّ غير واحد من الأئمه على صحته:

كالحاكم النيسابورى،و ابن عبد البر،و المزّى،و الذهبى،و أبى بكر الهيثمى و ابن حجر العسقلانى،و ناهيك بهم فى معرفه الحديث عندهم،قال ابن عبد البر و المزى:

«هذا إسناد لا مطعن فيه لأحد،لصحته و ثقه نقلته» (۱).

و إذا ثبت صحه سنده،فالمكذّب له هو الكاذب.

هذا،و لا يخفى أن هذه الفضائل من خصائص أمير المؤمنين عليه السلام،و لذا أدرجه النسائى فى كتاب(خصائص على)،و من هنا أيضاً عنونه الحافظ محبّ الدين الطبرى المكى بقوله:«ذكر اختصاصه بعشر»فى كتاب(الرياض النضره فى مناقب العشره المبشّره) (۲).

و تلخّص:إن هذا الحديث رواه الموافق و المخالف لأمير المؤمنين عليه السلام، و ليس فى كتب المخالفين مثله-و لا أدون و أقلّ منه-فى حق أبى بكر و تاليه.

و لا يخفى:أن كلّ واحد من هذه المناقب العشر له أسانيد خاصّه فى كتب القوم، بالإضافه إلى هذا السند الجامع لها.

۱- ۱) الاستيعاب ۹۲/۳:۱،تهذيب الكمال ۴۸۱/۲۰.

۲- ۲) الرياض النضره:۱۷۴/۳-۱۷۵.

أحاديث رواها الخوارزمی

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما رواه أخطب خوارزم

الشرح:

ثم إن العلّامه رحمه اللّه أورد عدّه أحاديث من روايات أخطب خوارزم،فكان أوّل شیء ردّ عليه ابن تيميه أن قال:«إن أخطب خوارزم هذا،له مصنّف فی هذا الباب، فيه من الأحاديث المكذوبه ما لا يخفی كذبه علی من له أدنی معرفه بالحديث،فضلاً عن علماء الحديث،و ليس هو من علماء الحديث و لا ممن يرجع إليه فی هذا الشأن ألبته» (۱).

فأقول:

أوّلاً: كان مقصود العلّامه فی هذا المقام إيراد جمله من الأحاديث فی فضائل و كمالات أمير المؤمنين عليه السلام اتفق علی روايته الموافق و المخالف.

و ثانياً: إن هذه الأحاديث التی رواها عن أخطب خوارزم ليست مما ينفرد به هذا الرجل،و فی طرقها كثيرٌ من الأعلام،بل رواها غيره من علماء أهل السنه أيضاً كما سيظهر.

و ثالثاً: إن أخطب خوارزم-و هو أبو المؤيد الموفق بن أحمد بن محمد المكی الخوارزمی المتوفی سنه ۵۶۸-فقيه،محدّث،من علماء أهل السنه الكبار فی القرنين الخامس و السادس،تخرّج بالزمخشری حتی قيل له:خليفه الزمخشری،و رحل فی طلب العلم إلی البلاد كالحجاز و العراق،و لقی العلماء الكبار و أخذ عنهم و أجاز لهم.

و بالجمله،فإنه من فقهاء الحنفيّه،و من علماء الدين،و من رجال الأدب،كما يظهر من تراجمه فی الكتب المشتهره:

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۱/۵.

قال العماد الإصفهانی:«خطیب خوارزم،أبو المؤید الموفّق بن أحمد بن محمد المکی الخوارزمی،من الأفاضل الأکابر فقهاً و أدباً،و الأماثل الأکارم حسباً و نسباً» (۱).

و قال الحافظ ابن النجار:«الموفّق بن أحمد المکی،کان خطیب خوارزم،و کان فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً بلیغاً،و من تلامذه الزمخشری» (۲).

و قال الصفدی:«کان متمکناً فی العربیه،غزیر العلم،فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً.قرأ علی الزمخشری،و له خطب و شعر و مناقب» (۳).

و قال أبو الوفاء القرشی فی طبقاته:«الموفق بن أحمد بن محمد المکی،خطیب خوارزم،استاذ ناصر بن عبد اللّه صاحب المغرب،أبو المؤید،مولده فی حدود سنه ۴۸۴.ذکره القفطی فی أخبار النحاه.أدیب فاضل له معرفه فی الفقه و الأدب.روی مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن محمد بن أحمد النسفی.و مات رحمه اللّه سنه ۵۶۸،و أخذ علم العربیه عن الزمخشری» (۴).

---

۱ - ۱) خریده القصر و جریده العصر،عنه:نفحات الأزهار ۱۴۷/۱۹،لعماد الدین الکاتب الإصفهانی،المتوفی ۵۹۷،ترجم له فی:معجم الأدباء ۱۱/۱۹،وفیات الأعیان ۲۳۳/۴،العبر ۲۹۹/۴،طبقات الشافعیه الکبری ۱۷۸/۶،مرآه الجنان ۴۹۲/۳ و غیرها.

۲- ۲) ذیل تاریخ بغداد،عنه:الیقین للسید ابن طاووس ۱۶۶،للحافظ محب الدین ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳،ترجم له فی:تذکره الحفاظ ۱۴۲۸/۴،طبقات الشافعیه الکبری ۹۸/۸،الوافی بالوفیات ۷/۵،البدایه و النهایه ۱۹۷/۱۳ و غیرها.

۳- ۳) عنه:بغیه الوعاه کما سیأتی،و توجد ترجمه الصفدی صاحب الوافی بالوفیات المتوفی سنه ۷۶۷ فی:الدرر الکامنه ۸۷/۲،و طبقات الشافعیه لابن قاضی شهبه ۴/۶ و غیرهما.

۴ - ۴) الجواهر المضیه فی طبقات الحنفیّه ۵۲۳/۳،لأبی الوفاء عبد القادر القرشی الحنفی المتوفی سنه ۷۷۵ و توجد ترجمته فی:حسن المحاضره فی محاسن مصر و القاهره ۴۷۱/۱ و غیره.و أما القفطی فقد ذکر الموفق الخوارزمی فی کتابه إنباه الرواه بأنباء النحاه ۳۳۲/۳ و هو الوزیر:جمال الدین علی بن یوسف الشیبانی،من وزراء حلب،المتوفی سنه ۶۴۶،توجد ترجمته فی حسن المحاضره ۵۵۴/۱،بغیه الوعاه ۳۵۸.

و قال التقی الفاسی:«الموفق بن أحمد بن محمد بن محمد المکی،أبو المؤید، العلّامه،خطیب خوارزم،کان أدیباً فصیحاً مفوّهاً،خطب بخوارزم دهراً،و أنشأ الخطب،و أقرأ الناس،و تخرّج به جماعه،و توفی بخوارزم فی صفر سنه ثمان و ستین و خمسمائه.ذکره هکذا الذهبی فی تاریخ الإسلام.

و ذکره الشیخ محی الدین عبد القادر الحنفی فی طبقات الحنفیه و قال:ذکره القفطی فی أخبار النحاه،أدیب فاضل،له معرفه بالفقه و الأدب.و روی مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن محمد بن أحمد النسفی» (۱).

و قال الحافظ السیوطی:«الموفق بن أحمد بن أبی سعید إسحاق،أبو المؤید، المعروف بأخطب خوارزم.قال الصفدی:کان متمکّناً فی العربیه،غزیر العلم،فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً.قرأ علی الزمخشری،و له خطب و شعر.قال القفطی:و قرأ علیه ناصر المطرزی.ولد فی حدود سنه ۴۸۴ و مات سنه ۵۶۸» (۲).

و الخوارزمی-هذا-من کبار الحنفیّه فی زمانه،فقد ترجم له فی(الجواهر المضیّه فی طبقات الحنفیه)و(الطبقات السنیه فی تراجم الحنفیه)و(الفوائد البهیّه فی تراجم الحنفیّه).و قد ألّف الخوارزمی کتاباً فی مناقب أبی حنیفه،طبع فی حیدرآباد سنه ۱۳۲۱.

و فی کتاب(جامع مسانید أبی حنیفه)تألیف محمد بن محمود الخوارزمی نقل

۱- ۱) العقد الثمین فی أخبار البلد الأمین ۳۱۰/۷،للتقی الفاسی المکی المتوفی سنه ۸۳۲.توجد ترجمته فی:الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ۱۸/۷،طبقات الحفاظ للسیوطی ۵۴۹ و غیرهما. و الذهبی صاحب تاریخ الاسلام المتوفی سنه ۷۴۸ غنی عن التعریف. قلت:و ذکره الذهبی فی المختصر المحتاج إلیه من تاریخ بغداد لابن الدبیثی:۳۶۰ أیضاً. و أما القفطی و أبو الوفاء عبد القادر الحنفی،فقد تقدم التعریف بهما.

۲- ۲) بغیه الوعاه فی أخبار اللغویین و النحاه ۳۰۸/۲ للحافظ جلال الدین السیوطی المتوفی سنه ۹۱۰ و هو غنیٌّ عن التعریف.

کثیر عن الموفق بن أحمد،و احتجاج بأقواله و أشعاره فی مدح أبی حنیفه و غیر ذلک، مع وصفه بأوصاف و ألقاب جلیله کقوله:«الصّدر العلّامه أخطب خطباء الشرق و الغرب صدر الأئمه» (۱).

و لا یخفی أن صاحب جامع المسانید المتوفی سنه ۶۶۵ من کبار أئمه الحنفیّه المعتمدین المشهورین.

و تلخّص:إن أخطب خوارزم عالم فقیه محدّث أدیب خطیب...لا یمکن تجاهله و إنکار قدره و منزلته بین أهل السنه.

و أمّا کتابه فی الباب،فقد ذکر ابن تیمیه أن فیه من الأحادیث المکذوبه ما لا یخفی.

أقول:

و أی کتاب من کتب القوم لیس فیه من الأحادیث المکذوبه،و إنّ أصحّ کتبهم -و هما کتابا البخاری و مسلم المعروفان بالصّحیحین-قد نصّ غیر واحد من أئمتهم علی عدّه کبیره من أحادیثهما بالبطلان،و قد جمعنا کلمات بعضهم فی رساله تحت عنوان(الصحیحان فی المیزان).

لقد ذکرنا مراراً:أن مقصود العلّامه من ذکر هذه الأحادیث هو التذکیر ببعض فضائل و مناقب أمیر المؤمنین بروایه المخالفین و الموافقین،مما لم یرو فی حق أئمه القوم،و لم یطعن فی صحته إلا المتعصّبون منهم.

ثم إن کتاب الخوارزمی فی(مناقب الإمام علی)یشتمل علی طرف من فضائل الإمام علیه السلام یرویها بالأسانید عن مشایخه عن الصحابه،مع رعایه جمیع أحکام الروایه،من دون أن یلتزم فی أوّله بالصحّه،و مشایخه فی الأکثر محدّثون معروفون فی

۱- ۱) انظر:جامع مسانید أبی حنیفه ۱۴/۱،۳۱.

البلاد المختلفه،فمنهم من يروى عنه بالكتابه و منهم بالإجازه و هكذا....

و ليس الخوارزمى بأوّل من ألّف فى(مناقب أمير المؤمنين)و لا- بالأخير،فإن كثيراً من أكابر القوم من المتقدّمين و المتأخرين يفتخرون بروايه فضائله و مناقبه و كتابتها،بخلاف النواصب الذين لا يطيقون سماع واحده منها!

هذا،و قد اشتهر هذا الكتاب فى الأوساط العلميّه و اعتمد عليه جمع من علماء القوم فى كتبهم المختلفه،مما يدلّ على اعتباره عندهم:

كالحافظ الكنجى الشافعى،فى غير موضع من كتابه.

و الحافظ الزرندى الحنفى.

و ابن الصباغ المالكى.

و الحافظ السمهودى الشافعى.

و ابن حجر الهيتمى المكى.

و ابن باكثير المكى.

و عبد العزيز الدهلوى الحنفى.

و قد أوردنا نصوص عباراتهم فى كتابنا الكبير (۱).

الحديث الأول:لو أن عبداً عَبَد اللّه...

رواه أبو المؤيد الموفق الخوارزمى بإسناده عن مسند زيد،فهو عن الحافظ شهردار بن شيرويه الديلمى الهمدانى،عن شيخه أبى الفتح عبدوس بن عبد اللّه بن عبدوس الهمدانى كتابةً،قال:حدّثنى الشيخ أبو طاهر الحسين بن على بن مسلمه،و هو يرويه عن زيد بن على.

۱- ۱) نفحات الأزهار فى خلاصه عبقات الأنوار فى إمامه الأئمه الأطهار ۱۹/۱۶۴-۱۷۳.

و زید بن علی،یرویه عن أبیه علی بن الحسین،عن أبیه عن جدّه عن أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب علیه السلام،عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال لعلی....

و حاصل معنی الحدیث:أن ولایه علی علیه السلام شرط للدخول فی الجنّه، فمن أبغضه لا یدخلها ألبته.و هذا المعنی وارد فی أحادیث کثیره یرویها أصحاب المسانید و السنن بألفاظ مختلفه...فلو أن أحداً أظهر الشهادتین و صلّی و صام و حجّ و جاء بجمیع الواجبات فی الشریعه،و هو مبغض لأمیر المؤمنین علیه الصّلاه و السلام، فهو منافق،بحکم قوله صلّی اللّه علیه و آله:«یا علی،لا یحبّک إلا مؤمن و لا یبغضک إلا منافق» (۱).و حکم المنافقین فی الآخره معلوم بالکتاب و السنّه،و هذا هو السبب لتکذیبهم مثل هذه الأحادیث! بل إن نفس هذا المعنی واردٌ فی أحادیث کثیره نصّ بعض أئمتهم علی صحته:

ففی حدیث أخرجه الحاکم عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال:

«فلو أن رجلاً صفن بین الرکن و المقام،فصلّی و صام،ثم لقی اللّه و هو مبغض لأهل بیت محمد،دخل النار»قال:«هذا حدیث حسن صحیح علی شرط مسلم و لم یخرجاه».

و وافقه الذهبی فی تلخیصه (۲).

و فی حدیث آخر،أخرجه الطبرانی و ابن عساکر و الخطیب و غیرهم،عن ابن عباس عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:«لو أن عبداً عبد اللّه بین الرکن و المقام

---

۱ - ۱) مسند الحمیدی ۳۱/۱،السنن الکبری للنسائی ۱۳۷/۵،مسند أبی یعلی ۲۵۱/۱،المعجم الأوسط ۳۳۷/۲،کنز العمال ۵۹۸/۱۱،مسند أحمد ۹۵/۱،سنن الترمذی ۳۰۶/۵،مجمع الزوائد ۱۳۳/۹،فتح الباری ۶۰/۱.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۴۹/۳.

ألف عام و ألف عام،حتى يكون كالشنّ البالى،و لقى اللّه مبغضاً لآل محمد،أكبّه اللّه على منخره فى نار جهنم» (۱).

و فى حديث ثالث،أخرجه ابن عساكر و غيره،عن أبى امامه الباهلى عنه صلّى اللّه عليه و آله:«و لو أن عبداً عَبَد اللّه بين الصّفا و المروه ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام،ثم لم يدرك محبّتنا [صحبتنا] لأكبّه اللّه على منخريه فى النار،ثم تلا «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّهَ فِى الْقُرْبى» (۲).

و مثلها أحاديث أخرى عن غيرهم من الصحابه.

لكن الثابت فى محلّه فوق ذلك أيضاً،لأن مقتضى الأدلّه اشتراط ذلك بالقول بإمامته بعد رسول اللّه مباشرهً،و ليس هنا موضع تفصيل الكلام فيه.

و المهم:أن نعرف أن هذا المعنى وارد فى كتب الموافقين و المخالفين بالأسانيد و بعضها صحيح،بالنسبه إلى أمير المؤمنين و أهل البيت الطاهرين،أمّا ما ورد فى الكتب بالنسبه إلى غيرهم من القدح و الطعن،فلا تجد شيئاً منه فى أمير المؤمنين و أهل بيته، فأى الطّرفين هو الأولى بالاتّباع؟

الحديث الثانى:قال رجلٌ لسلمان:ما أشدّ حبّك لعلى!

وَرَد هذا الحديث فى غير واحد من كتب المعتقدين بخلافه أبى بكر،لكنهم لم يرووا مثله فيه،فلم ينقلوا أن سلمان كان يحبّ أبا بكر حتى يسأله رجل عن شدّه حبّه له،فيروى عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله شيئاً من هذا الباب فى حق أبى بكر بن أبى قحافه!

۱- ۱) تاريخ بغداد ۱۲۴/۱۳،مجمع الزوائد ۱۷۱/۹،تاريخ دمشق ۳۲۸/۴۲،الخصائص الكبرى ۲۶۵/۲،ذخائر العقبى:۱۸.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۶۵/۴۲-۶۶.

و لقد كذّب به ابن تيميّه! (۱)و ما أدرى هل كذَّب سؤال الرجل من سلمان؟أو سماع سلمان من رسول اللّه هذا الكلام؟أو أصل أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قد قاله؟

أمّا أن رجلًا سأل سلمان و أجاب رضى اللّه عنه بذلك،فقد أخرجه الحاكم بإسناده عن عوف بن أبى عثمان النهدى قال:«قال رجل لسلمان:ما أشدّ حبّك لعلى! قال:سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يقول:من أحبّ عليّاً فقد أحبّنى و من أبغض عليّاً فقد أبغضنى».

و قد صحّحه الحاكم على شرط البخارى و مسلم.

و وافقه الذهبى (۲).

فاحكم على ابن تيميه و أتباعه بما يقتضيه الدين و الإنصاف.

و أمّا أن رسول اللّه قال هذا الكلام،فقد أخرجه عدّه من الأئمه الأعلام من أهل السنّه،عن غير واحد من صحابته عليه و آله الصّلاه و السلام،و نكتفى بكلام الحافظ ابن عبد البر،لئلّا يطول بنا المقام.فإنه قال بترجمه الإمام على عليه السلام:

«قال صلّى اللّه عليه و آله:من أحبّ علياً فقد أحبنى و من أبغض علياً فقد أبغضنى، و من آذى علياً فقد آذانى،و من آذانى فقد آذى اللّه» (۳).

فليعرف ابن تيميه من كان فى شك من أمره إلى هذه الساعه!!

الحديث الثالث:خلق اللّه من نور وجه على...

رواه أبو المؤيد الخوارزمى عن الحافظ أبى العلاء الحسن بن أحمد العطار

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۷/۵.

۲- ۲) المستدرك على الصحيحين ۱۳۰/۳.

۳- ۳) الاستيعاب فى معرفه الأصحاب ۱۱۰۱/۳.

الهمدانی (۱)بإسناده من طریق محمد بن أحمد بن شاذان،عن هدبه بن خالد (۲)،عن حماد بن سلمه،عن ثابت البنانی عن أنس بن مالک.

و هذا من جمله الأحادیث الوارده عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی حبّ الملائکه لأمیر المؤمنین علیه السلام و شیعته و استغفارها لهم،و هی أحادیث کثیره و مضامینها جلیله.

و من أطرف هذه الأحادیث ما رواه الخوارزمی أیضاً من طریق الحافظ أبی العباس ابن عقده الکوفی (۳)عن عبد الرزاق،عن معمر،عن الزهری،عن أبی بکر عبد اللّه بن عبد الرحمن قال:سمعت عثمان بن عفان قال سمعت عمر بن الخطاب:

سمعت أبا بکر بن أبی قحافه سمعت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم یقول:إن اللّه خلق من نور وجه علی بن أبی طالب ملائکه یسبّحون و یقدّسون و یکتبون ثواب ذلک لمحبّیه و محبّی ولده» (۴).

و کذلک کانت عقیده الصحابه فیه علیه السلام:ففی کتاب الفضائل لأحمد،عن سعید بن جبیر عن ابن عباس:«و ذکر عنده علی بن أبی طالب فقال:إنکم لتذکرون رجلاً کان یسمع وطء جبرئیل فوق بیته» (۵).

بل فی حدیث أخرجه ابن عساکر:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان یستغفر بنفسه لشیعه علی علیه السلام،قاله فی خطبه له رواها جابر و لفظه:«إن اللّه علّمنی أسماء أمتی کلّها کما علّم آدم الأسماء کلّها،و مثل لی أمتی فی الطین،فمرّ بی أصحاب الرّایات،

۱- ۱) توجد ترجمته فی الکامل فی التاریخ ۴۱۱/۱۱.

۲- ۲) صحّف فی الکتاب إلی:حدیه بن غالب.

۳- ۳) توجد ترجمته فی الوافی بالوفیات ۲۵۸/۷،البدایه و النهایه ۲۳۶/۱۱.

۴- ۴) مقتل الحسین ۹۷/۱.

۵- ۵) مناقب أحمد:۱۶۲ رقم ۲۳۷ من زیادات القطیعی.

فاستغفرت لعلی و شیعته» (۱).

هذا،و لو أردنا تصحیح أسانید ما رووه فی هذا الباب لطال بنا المقام،لکن المهم:

هو أن هذه أحادیث رواها الموافق و المخالف،و لم یرد مثلها فی حق أبی بکر حتی فی کتب المعتقدین بإمامته...فمن الأولی بالاتّباع؟

الحدیث الرابع عن ابن عمر:من أحبّ علیاً...

و هذا الحدیث رواه الخوارزمی عن أبی العلاء العطار المتقدّم،من طریق محمد بن أحمد بن شاذان،بإسناده عن مالک بن أنس عن نافع،عن ابن عمر قال قال رسول اللّه...و قد ذکره الذهبی فی میزان الاعتدال-و تبعه ابن حجر فی لسانه-بترجمه ابن شاذان هذا،حیث أورد بعض روایاته فی فضائل أمیر المؤمنین علیه السلام،و من ذلک هذا الحدیث إذ قال:

«و لقد ساق أخطب خوارزم من طریق هذا الدجّال ابن شاذان أحادیث کثیره باطله سمجه رکیکه فی مناقب السید علی رضی اللّه عنه.من ذلک بإسناد مظلم عن مالک عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً:من أحبّ علیّاً أعطاه اللّه بکلّ عرق فی بدنه مدینهً فی الجنه» (۲).

و لکن شیخ الاسلام الجوینی قد روی هذا الحدیث بإسناده عن الخطیب الخوارزمی،و هذا نصُّ کلامه:

«أنبأنی الرشید محمد بن أبی القاسم بن عمر المقری،عن محی الدین یوسف بن أبی الفرج عبد الرحمن بن علی الجوزی إجازهً،عن ناصر بن أبی المکارم کتابهً عن أبی المؤید ابن أحمد الخطیب إذناً إن لم یکن سماعاً،قال:أنبأنا الحافظ الحسن بن

۱- ۱) تاریخ دمشق ۱۴۹/۲۰.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۴۶۷/۳،لسان المیزان ۶۲/۵.

أحمد أبو العلاء العطار،و نجم الدين أبو منصور محمد بن الحسين بن محمد البغدادى قالا:أنبأنا الشريف نور الهدى على بن الحسن بن محمد بن على أبو طالب الزينبى،عن الإمام محمد بن أحمد بن على بن الحسن بن شاذان...» (۱).

فأقول:

إن كلّ ما ذكره الذهبى دعاوى مجرَّده!

أوّلاً: لم يترجم الذهبى ابن شاذان و لم يذكر له كلمه مدح أو ذمٍّ من أحد من علماء الرجال،و كأنه إنما عنونه من أجل تكذيب رواياته فى فضائل أمير المؤمنين و مناقبه! فبأى وجه عبَّر عنه بالدجّال؟

و ثانياً: كيف يصف رواياته فى مناقب أمير المؤمنين عليه السلام بأنها«باطله سمجه ركيكه»،و الحال أن من بينها أحاديث قطعيّه و أخرى لها شواهد تقوّيها؟

و ثالثاً: تعبيره عن أمير المؤمنين عليه السلام ب«السيد على»الذى لا ريب فى أنه استخفاف بمقام الإمام عليه السلام،من القرائن الواضحه الدلاله على نصبه له عليه الصّلاه و السلام.

و رابعاً: إن شيخ الإسلام الجوينى من مشايخ الذهبى،كما فى كتاب(المعجم المختص)الذى وضعه لذكر مشايخه.

و خامساً: الرشيد المقرى،ترجم له الحافظ ابن حجر و وصفه بأوصاف جليله كقوله:«كامل العقل متين الديانه،له فضل و صيانه» (۲).

و سادساً: محى الدين ابن الجوزى،ترجم له الذهبى و جماعه.و قد ذكر بترجمته:

«روى عنه:الدمياطى و الرشيد بن أبى القاسم و جماعه.و درّس و أفتى و ناظر و تصدّر للفقه و وعظ،و كان صدراً كبيراً وافر الجلاله،ذا سمت وهيبه و عباره فصيحه،روسل به

۱- ۱) فرائد السمطين ۲۵۸/۲.

۲- ۲) الدرر الكامنه بأعيان المائه الثامنه ۱۵۰/۴.

الملوک و بلغ أعلی المراتب،و کان محمود الطریقه محبّباً إلی الرعیّه...قال شمس الدین ابن الفخر:أما ریاسته و عقله فتنقل بالتواتر» (۱).

و سابعاً: إن ناصر بن أبی المکارم-تلمیذ الخطیب الخوارزمی-من فقهاء الحنفیّه، و کبار علماء الأدب و العربیه،ترجم له فی سائر کتب طبقات الأدباء و الفقهاء (۲).

و ثامناً: إن الخطیب الخوارزمی من الفقهاء و الأدباء الکبار،کما تقدّم.

و تاسعاً: إن أبا العلاء العطار الهمدانی من کبار الحفاظ الثقات،کما أشرنا من قبل.

فأقول: هل هؤلاء کلّهم یروون هذا الحدیث«الباطل»،«السمج»«الرکیک» و«بإسناد مظلم»؟إن کانوا عالمین بذلک،فلما ذا یروون هکذا حدیث؟و إن کانوا جاهلین،فکیف جهلوا و الذهبی علم بذلک؟

ثم أقول: إن أغلب جمل هذا الحدیث لها شواهد فی الأحادیث الأخری،فلو کان سنده ضعیفاً فإنه یقوی بغیره کما هی القاعده المقرره عندهم.لکن قوله صلّی اللّه علیه و آله:«ألا،و من أبغض آل محمد جاء یوم القیامه مکتوباً بین عینیه:آیسٌ من رحمه اللّه» هو الموجع لقلوب القوم،فیضطرهم إلی تکذیب مثل هذه الأحادیث المتفق علیها بین الفریقین! نسأل اللّه السلامه و حسن العاقبه!

الحدیث الخامس:عن ابن مسعود..

و هذا الحدیث رواه ابن عساکر بترجمه أمیر المؤمنین علیه السلام فی سیاق أحادیث رواها بأسانیده فی حبّه و بغضه،و نحن نقتصر بذکره مع ما قبله و بعده فقط، قال:«أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر.

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۳۷۳/۲۳.

۲- ۲) معجم الأدباء ۲۰۲/۷،الجواهر المضیّه فی طبقات الحنفیه ۱۹۰/۲،وفیات الأعیان ۱۵۱/۲،بغیه الوعاه فی طبقات اللغویین و النحاه:۴۰۲.

ح و أخبرنا أبو طاهر إبراهيم بن الحسن بن طاهر عنه،أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكى،أنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعى،نا محمد بن يونس،حدثنى أبى،نا محمد بن سليمان بن ميمون المخزومى،عن عبد العزيز بن أبى رواد،عن عمرو بن أبى عمرو،عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب، عن أبيه قال:

خطبنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يوم الجمعه فقال:«يا أيها الناس قدّموا قريشاً و لا تقدّموها،و تعلّموا منها و لا تعلّموها،قوه رجل من قريش تعدل قوه رجلين من غيرهم،و أمانه رجل من قريش تعدل أمانه رجلين من غيرهم.يا أيها الناس أوصيكم بحبّ ذى أقربيها أخى و ابن عمى على بن أبى طالب،فإنه لا يحبّه إلا مؤمن، و لا يبغضه إلا منافق،من أحبّه فقد أحبنى،و من أبغضه فقد أبغضنى،و من أبغضنى عذّبه اللّه عز و جل».

أخبرنا أبو القاسم بن الحصين،أنا أبو على بن المذهب،أنا أحمد بن جعفر،نا عبد اللّه بن أحمد،حدّثنى أبى،نا عثمان بن محمد بن أبى شيبه-و سمعته أنا من عثمان ابن محمد-نا محمد بن فضيل،عن عبد اللّه بن عبد الرحمن أبى نصر،حدثنى مساور الحميرى،عن أمّه قالت:سمعت أم سلمه تقول:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لعلى:«لا يبغضك مؤمن و لا يحبّك منافق».

أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن الفضل و أبو المظفر عبد المنعم بن عبد الكريم، قالا:أنا أبو سعد الأديب،أنا أبو عمرو بن حمدان.

ح و أخبرتنا أم المجتبى فاطمه بنت ناصر،قالت:قرئ على إبراهيم بن منصور،أنا أبو بكر بن المقرى،أنا أبو يعلى،نا أبو هاشم الرفاعى،نا ابن فضيل،نا أبو نصر عبد اللّه بن عبد الرحمن،عن مساور الحميرى،عن أمه،عن أم سلمه قالت:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لعلى:«لا يحبّك منافق،و لا يبغضك مؤمن»

و قال ابن المقرى:لا يحبّك إلا مؤمن و لا يبغضك إلا منافق.

قالا-و أنا أبو يعلى،أنا الحسن بن حماد-زاد ابن المقرى:الكوفى-نا محمد بن فضيل،عن أبى نصر،عن مساور الحميرى،عن أمه،عن أم سلمه قالت:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:«لا يحبّ علياً منافق،و لا يبغضه مؤمن».

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندى،أنا أبو الحسين بن النقور،أنا عيسى بن على،نا عبد اللّه بن محمد،نا أحمد بن عمران الأخنسى قال:سمعت محمد بن فضيل،نا أبو نصر عبد اللّه بن عبد الرحمن الأنصارى،عن مساور الحميرى،عن أمه،عن أم سلمه قالت:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لعلى:«ما يحبّك إلا مؤمن، و ما يبغضك إلّا منافق».

أخبرنا أبو محمد بن طاوس،أنا أبو الغنائم بن أبى عثمان،نا محمد بن أحمد بن محمد بن رزقويه-إملاء-نا محمد بن أحمد بن يوسف بن يزيد الكوفى،نا أحمد بن إبراهيم بن إسحاق بن يزيد،عن أبيه،عن جدّه إسحاق بن يزيد،عن ابن عمر العنبرى، عن زُفر،عن سالم بن أبى الجعد،عن أم سلمه قالت:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لعلى بن أبى طالب:«لا يحبك إلا مؤمن،و لا يبغضك إلا منافق أو كافر.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندى،أنا عاصم بن الحسن،أنا أبو عمر بن مهدى،أنا أبو العباس بن عقده،نا الحسن بن على بن بزيع،نا عمر بن إبراهيم،نا سوار بن مصعب الهمدانى،عن الحكم بن عتيبه،عن يحيى بن الجزار،عن عبد اللّه بن مسعود قال:

سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:«من أنّه زعم آمن بى و ما جئت به و هو يبغض علياً فهو كاذب ليس بمؤمن».

أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن،و أبو عبد اللّه البارع،و أبو على بن السبط، و أبو غالب محمد بن أحمد بن الحسين بن قرش،قالوا:أنا أبو الغنائم بن المأمون،نا على بن عمر بن محمد الحربى،نا أحمد بن محمد الصيدلانى،نا الحسن بن عرفه،نا.

ح و أخبرنا أبو المظفر بن أبی القاسم،أنا أبو سعد الأدیب،أنا أبو عمرو بن حمدان.

ح و أخبرتنا أم المجتبی العلویه قالت:قرئ علی إبراهیم بن منصور،أنا أبو بکر بن المقرىء،قالا:أنا أبو یعلی،نا الحسن بن عرفه،نا.

و قال ابن المقری:عن سعید بن محمد الوراق الثقفی.

ح و أخبرنا أبو الفضل عبد الرحیم بن غانم بن عبد الواحد الخطیب و أبو زید شکر بن أحمد بن محمد الأدیب و أبو علی الحسن بن البغدادی و لقیه بنت المفضل بن عبد الخالق،قالوا:أنا القاسم بن الفضل بن أحمد،قالا:أنا أبو الحسین محمد بن....

و أنبأنا أبو القاسم بن بیان،و أخبرنا خالی أبو المکارم سلطان بن یحیی و أبو سلیمان داود بن محمد عنه،قالا:أنا أبو الحسن بن مخلد.

ح و أخبرنا أبو النجم بدر بن عبد اللّه الشیحی،أنا أبو بکر الخطیب،أنا أبو عمر بن مهدی،و محمد بن أحمد بن رزق،و محمد بن الحسین بن الفضل،و عبد اللّه بن یحیی السکری،و محمد بن محمد بن محمد بن مخلد،قالوا:أنا أبو علی إسماعیل بن محمد بن إسماعیل الصفّار،نا أبو علی الحسن بن عرفه بن یزید العبدی،حدثنی سعید بن محمد الوراق،عن علی بن الحزوز قال:سمعت أبا مریم الثقفی یقول:

سمعت عمار بن یاسر یقول:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول لعلی:«طوبی لمن أحبّک،و صدّق فیک،و ویل لمن أبغضک و کذّب فیک.لفظهم متقارب» (۱).

الحدیث السادس:لا یزول قدم عبد...

و هذا الحدیث من أهمّ الأحادیث و أصحّها.قال الحافظ أبو بکر الهیثمی:

۱- ۱) تاریخ دمشق ۴۲/۲۷۹-۲۸۱.

«و عن ابن عباس،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم:لا تزول قدما عبد يوم القيامه حتى يسأل عن أربع:عن عمره فيم أفناه،و عن جسده فيم أبلاه،و عن ماله فيم أنفقه و من أين اكتسبه،و عن حبّنا أهل البيت.

رواه الطبرانى فى الكبير و الأوسط،و فيه:حسين بن الحسن الأشقر،و هو ضعيف جدّاً،و قد وثّقه ابن حبّان مع أنه يشتم السلف.

و عن أبى برزه،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم:لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربعه:عن جسده فيم أبلاه،و عمره فيم أفناه،و ماله من أين اكتسبه و فيم أنفقه، و عن حبّنا أهل البيت.قيل:يا رسول اللّه! فما علامه حبّكم؟فضرب بيده على منكب على رضى اللّه عنه.

رواه الطبرانى فى الأوسط» (۱).

أقول:

أوّلاً: لم يتكلّم فى سند الحديث الثانى،مع أنه تكلّم فى الأوّل.

و ثانياً: السائل:«يا رسول اللّه! فما علامه حبكم؟»هو:«عمر بن الخطاب»،و قد جاء هنا:«قيل».

و ثالثاً: فى ذيله:«و آيه حبّى حبّ هذا من بعدى»؛و لم يذكره.

و رابعاً: كلامه فى«حسين الأشقر»مردود،و قد أوضحنا وثاقه هذا الرجل فى بحوثنا.

و«عن أبى الطفيل،عن أبى ذر،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم:لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامه حتى يسأل عن أربع:عن علمه ما عمل به،و عن ماله مما اكتسبه،و فيم أنفقه،و عن حبّ أهل البيت.فقيل:يا رسول اللّه! و من هم؟فأومأ بيده إلى على بن أبى طالب».

۱- ۱) مجمع الزوائد ۳۴۶/۱۰،و انظر:المعجم الكبير ۸۴/۱۱،و المعجم الأوسط ۱۵۵/۹-۱۵۶ و ۳۴۸/۲.

أقول:

أخرجه ابن عساكر؛«عن مشايخه،عن الباغندى،عن يعقوب بن إسحاق الطوسى،عن الحارث بن محمد المكفوف،عن أبى بكر بن عياش،عن معروف بن خربوذ،عن أبى الطفيل،عن أبى ذر» (۱).

و لا مساغ للطعن فى هذا الحديث سنداً.

نعم،هو من حيث المتن و الدلاله مما لا تحتمله نفوس القوم،و لذا تراهم يصفونه بالبطلان،من غير جرح لأحد من رواته!!

فقد عنون الذهبى فى ميزانه«الحارث بن محمد المعكوف (۲)و لم يجرحه بشى، إلا أنه قال ما نصه:«أتى بخبر باطل؛حدثنا أبو بكر بن عيّاش،عن معروف بن خربوذ، عن أبى الطفيل،عن أبى ذر مرفوعاً:لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن حبنا أهل البيت؛ و أومأ إلى على.رواه أبو بكر بن الباغندى،عن يعقوب بن اسحاق الطوسى،عنه» (۳).

أكتفى بهذا،لئلّا يطول بنا البحث،كما أكتفى بالإشاره إلى أن للقوم فى هذا الحديث تصرّفات،فلا بدّ من التحقيق عنه ممن كان أهلاً لذلك.

الحديث السابع:بأىّ لغه خاطبك ربك؟

يشهد بصحته طائفتان من الأحاديث الثابته عند الفريقين:

الأولى:ما ورد فى أن النبى و عليّاً-عليهما الصلاه و السلام-مخلوقان من نور واحد،و أن وجودهما كلّه نور لا يشوبه ظلمه،بخلاف سائر الصحابه،فقد كان فى وجودهم ظلمه،و لذا كان أكثرهم-و بعضهم فى أكثر عمره-مشركين.

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۵۹/۴۲-۲۶۰.

۲- ۲) كذا؛لكن فى لسان الميزان ۱۵۹/۲،و تاريخ دمشق ۲۵۹/۴۲:«المكفوف».

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۴۴۳/۱.

و الثانيه:ما ورد فی أن أمير المؤمنين عليه السلام أحبّ الناس إلی اللّه و رسوله صلّی اللّه عليه و آله من سائر الناس علی الإطلاق.

الحديث الثامن:لو أن الرياض أقلام

أورده الذهبی فی ميزانه بترجمه ابن شاذان،قال:«محمد بن أحمد بن علی بن الحسين [الحسن] بن شاذان.روی عن المعافی بن زكريا،عن محمد بن أحمد بن أبی الثلج،عن الحسن بن محمد بن بهرام،عن يوسف بن موسی القطّان،عن جرير، عن ليث،عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول اللّه صلی اللّه عليه و سلم:لو أن الغياض أقلام و البحر مداد و الجن حسّاب و الإنس كتّاب،ما أحصوا فضائل علی.

هذا كذب.رواه نور الهدی أبو طالب الزينبی عن هذا الشيخ» (۱).

أقول:

لم يذكر لنا الذهبی-أو غيره ممن تبعه-السّبب! و قد تقرّر أن الجرح غير المعلّل غير مقبول:قالوا:«و لا يقبل الجرح إلّا مبين السبب،لأنه يحصل بأمر واحد و لا يشق ذكره،و لأن الناس مختلفون فی أسباب الجرح،فيطلق أحدهم الجرح بناءً علی ما اعتقده جرحاً و ليس بجرح فی نفس الأمر،فلا بدّ من بيان سببه ليظهر هل هو قادح أولا؟

قال ابن الصلاح:و هذا ظاهر مقرّر فی الفقه و أصوله،و ذكر الخطيب أنه مذهب الأئمه من حفاظ الحديث،كالشيخين و غيرهما...» (۲).

و علی الجمله،فإن تكذيب الذهبی لهذا الحديث لا يسمع بوجه.

و كيف يمكن إحصاء فضائل أمير المؤمنين عليه الصّلاه و السلام للجنّ و الإنس؟

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۴۶۶/۳.

۲- ۲) تدريب الراوی فی شرح تقريب النواوی ۲۵۸/۱.

نعم،ذاک ممکن للملائکه،و قد ورد-فی روایه الفریقین-:إنّ حافظی علی لیفتخران علی سائر الحفظه،لأنهما لم یحصیا علیه سیئهً قط!

و من العجب أنهم یدّعون لأبی بکر أنه أفضل صحابه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أن فضائله لا تحصی،و الحال أن کبار الأئمه کأحمد بن حنبل و النسائی یصرّحون بورود الأحادیث الصحیحه و المعتبره فی فضل علی علیه السلام ما لم یرد فی حق غیره من الأصحاب مطلقاً....

الحدیث التاسع:ان اللّه جعل لعلی فضائل

و هذا الحدیث أیضاً أورده بترجمه ابن شاذان قال:«و روی نور الهدی عنه:

حدّثنا الحسن بن أحمد المخلدی،عن حسین بن إسحاق،عن محمد بن زکریّا، عن جعفر بن محمد بن عمّار،عن أبیه،عن جعفر بن محمد،عن أبیه،عن جدّه،عن أبیه،عن علی...ثم قال الذهبی:«هذا من أفظع ما وضع» (۱).

أقول:

و رواه الحافظ أبو عبد اللّه الکنجی قائلاً-«ذکر فضائل أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب من آیات القرآن لا یمکن جعله علاوه کتاب واحد،بل ذکر شیء منها و ذکر جمیعها یقصر عنه باع الإحصاء،و یدلّک علی صدق ما ذهب إلیه مؤلف الکتاب محمد بن یوسف بن محمد الکنجی الشافعی عفی اللّه عنه هو:ما أخبرنا الشیخ المقری أبو إسحاق بن برکه الکتبی-بالموصل-عن الإمام الحافظ صدر الحفاظ أبی العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العطار،عن الشریف الأجل نور الهدی أبی طالب الحسین بن محمد بن علی الزینبی،عن محمد بن أحمد بن علی بن

۱- ۱) میزان الإعتدال ۴۶۷/۳.

الحسن بن شاذان....

و بهذا الإسناد،عن ابن شاذان قال:حدّثنی أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدی من کتابه،عن الحسین بن إسحاق....

قلت:ما کتبناه إلا من حدیث ابن شاذان.رواه الحافظ الهمدانی فی مناقبه و تابعه الخوارزمی» (۱).

ترجمه أبی العلاء العطّار

فظهر أن للحافظ أبی العلاء العطّار کتاباً فی مناقب أمیر المؤمنین،و قد روی هذا الحدیث فیه،و إذا ما عرف الإنسان المؤمن المنصف هذا الحافظ فی علمه و ورعه و زهده،فسیکون القدر المتیقن له عدم جواز التسرّع علی الحکم بوضع هذا الحدیث الشریف،و إلیک طرفاً من أحواله من الکتب المعتبره و خاصّه من سیر أعلام النبلاء:

قال الذهبی:«الإمام الحافظ المقری العلّامه شیخ الإسلام أبو العلاء...شیخ همذان بلا مدافعه...قال أبو سعد السمعانی:هو حافظ متقن و مقرئ فاضل،حسن السیره جمیل الأمر مرضی الطریقه عزیز النفس،سخی بما یملکه،مکرم للغرباء، یعرف الحدیث و القراءات و الآداب معرفه حسنه،سمعتُ منه بهمدان.

و قال الحافظ عبد القادر:شیخنا أشهر من أن یعرف،تعذّر وجود مثله من أعصار کثیره،علی ما بلغنا من سیر العلماء و المشایخ.أربی علی أهل زمانه فی کثره السماعات مع تحصیل أصول ما یسمع و جوده النسخ و إتقان ما کتبه بخطّه...و برع علی حفّاظ عصره فی حفظ ما یتعلّق بالحدیث من الأنساب و التواریخ و الأسماء و الکنی و القصص و السیر...و کان یقری نصف نهاره الحدیث و نصفه القرآن و العلم.و لا یغشی

۱- ۱) کفایه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب:۲۵۲.

السلاطين و لا تأخذه فى اللّه لومه لائم...و كان حسن الصّلاه،لم أر أحداً من مشايخنا أحسن صلاه منه...و كان يفتح عليه من الدنيا جمل،فلم يدّخرها بل ينفقها على تلامذته،و كان عليه رسوم لأقوام،و ما كان يبرح عليه ألف دينار همدانيه أو أكثر من الدين مع كثره ما كان يفتح عليه».

ثم قال الذهبى:«كان أبو العلاء الحافظ فى القراءات أكبر منه فى الحديث،مع كونه من أعيان أئمه الحديث،له عدّه رحلات إلى بغداد و أصبهان و نيسابور»ثم روى بإسناده عنه حديثين (۱).

و كذلك ترجم له فى سائر كتب التاريخ و الرجال.

و قال الصفدى:«و جمع بعضهم كتاباً فى أخباره و أحواله و كراماته و ما مدح به من الشعر و ما كان عليه» (۲).

الحديث العاشر:لمبارزه على...

قال الحاكم:«حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب،ثنا أحمد بن عبد الجبار،ثنا يونس بن بكير،عن محمد بن عبد الرحمن،عن الحكم،عن مقسم،عن ابن عباس -رضى اللّه عنهما-قال:قتل رجل من المشركين يوم الخندق،فطلبوا أن يواروه فأبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حتى أعطوه الديه.و قتل من بنى عامر بن لؤى عمرو بن عبد ود،قتله على بن أبى طالب مبارزه.

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

و له شاهد عجيب:حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه المقندرى (۳)فى قصر الخليفه ببغداد،

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۲۱/۴۰-۴۷.

۲- ۲) الوافى بالوفيات ۱۱/۲۹۶.

۳- ۳) فى تاريخ بغداد:القيصرى.

ثنا أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الوهاب المصرى بدمشق،ثنا أحمد بن عيسى الخشاب بتنّيس،ثنا عمرو بن أبى سلمه،ثنا سفيان الثورى،عن بهز بن حكيم،عن أبيه عن جدّه قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:لمبارزه على...الحديث» (۱).

و قال الخطيب:«لؤلؤ بن عبد اللّه،أبو محمد القيصرى.حدّث عن...حدّثنا عنه:

على بن عبد العزيز الطاهرى و أبو بكر البرقانى و القاضى أبو العلاء الواسطى و محمد بن عمر بن بكير المقرىء.

أخبرنا الطاهرى،حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه القيصرى،حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد النصيبى الصوفى بالموصل،حدّثنا أبو عبد اللّه الحسين بن الحسن بن شدّاد، قال:حدّثنى محمد بن سنان الحنظلى،حدّثنى إسحاق بن بشر القرشى،عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه عن النبى....

سألت البرقانى عن لؤلؤ القيصرى فقال:كان خادماً،حضر مجلس أصحاب الحديث،فعلّقت عنه أحاديث.فقلت:فكيف حاله؟قال لا أخبره.

قلت:و لم أسمع أحداً من شيوخنا يذكره إلا بالجميل» (۲).

و أرسله سعد الدين التفتازانى إرسال المسلَّم (۳).

فهل يصغى المؤمن المنصف لقول الذهبى:«قبح اللّه رافضيّاً افتراه» (۴).

ثم إن هذا الحديث قد ورد فى بعض الكتب المعتبره للقوم بلفظ آخر:

قال فى المواقف:«تواتر مكافحته للحروب و لقاء الأبطال و قتل أكابر الجاهليّه، حتى قال عليه السلام يوم الأحزاب:لضربه على خير من عباده الثقلين،و تواتر وقائعه

۱- ۱) المستدرک ۳۲/۳.

۲- ۲) تاريخ بغداد ۱۹/۱۳.

۳- ۳) شرح المقاصد ۳۰۰/۲.

۴- ۴) تلخيص المستدرک.ذيله ۳۲/۳.

فی خیبر و غیره» (۱).

و کذا أرسله إرسال المسلّم فی شرح المقاصد (۲).

و فی بعض الکتب أنه علیه السلام لما خرج إلی عمرو بن عبد ود قال رسول اللّه:

«برز الإیمان کلّه إلی الشرک کلّه» (۳).

و عند المقارنه بین کلّ هذا المتفق علی روایته بین الموافقین و المعتقدین لخلافه أبی بکر،و بین ما ثبت بالقطع و الیقین،من فرار أبی بکر و غیره فی أحد و حنین،یظهر من الأولی بالاتّباع،و هذا هو مقصود العلّامه الحلّی!

الحدیث الحادی عشر:حدیث سعد فی مجلس معاویه

و هذا من جمله الأخبار الثابته،حتی أن ابن تیمیه ما وسعه تکذیبه فقال:«فهذا حدیث صحیح.رواه مسلم فی صحیحه و فیه ثلاث فضائل لعلی.

قال:«لکن لیست من خصائص الأئمه و لا من خصائص علی...»قال:«فإنه استخلف علی المدینه غیر واحد...و کذلک قوله:لأعطینّ الرایه رجلاً...و هذا الحدیث أصح ما روی لعلی من الفضائل،أخرجاه فی الصحیحین من غیر وجه.و لیس هذا الوصف مختصاً بالأئمه و لا بعلی،فإن اللّه و رسوله یحبّ کلّ مؤمن تقی و کلّ مؤمن تقی یحبّ اللّه و رسوله...و کذلک حدیث المباهله،شرکه فیه فاطمه و حسن و حسین...» (۴).

أقول: الکلام هنا فی ثلاث جهات:

۱- ۱) شرح المواقف ۳۷۱/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۳۰۱/۲.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه ۲۶۱/۱۳.

۴- ۴) منهاج السنّه ۴۴/۵-۴۵.

الأولى: إن هذا الحديث صحيح باصطلاح القوم بحيث اعترف ابن تيميه أيضاً بذلك،فلم تبق حاجةٌ لذكر أسانيده و مخرّجيه من أئمه القوم،فهذه جهه السند.

الثانيه: الدلاله،و فيها أمور نشير إليها:

١-عداء معاويه لأمير المؤمنين على عليه السلام،حتى أنه كان يأمر بسبّه.

٢-عدم جواز سبِّ على عليه الصّلاه و السّلام،لأنه كان محبوباً عند اللّه و رسوله، بل كان نفس رسول اللّه،و لذا جعله الخليفه له و نزّله من نفسه بمنزله هارون من موسى.

فكيف يجوز سبّ من اختص عند اللّه و رسوله بالمنازل التى قال سعد:«لأن تكون لى واحده منهنّ أحبّ إلىّ من حمر النعم».

٣-و المنازل المذكوره فى هذا الحديث هى:

حديث المنزله.و حديث خيبر،و حديث آيه المباهله.

أقول:

أمّا هذه الأحاديث،فسيأتى بيان كون كلّ منها خصيصه لأمير المؤمنين عليه السلام-تدلّ على إمامته و ولايته العامّه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بلا فصل- بالتفصيل،حيث يتعرّض العلّامه له إن شاء اللّه.و سيظهر هناك أن ليس كلام ابن تيميه إلا مغالطه و مجادله بالباطل.

لكن دلاله الحديث-بكلّ صراحه و وضوح-على بغض معاويه لأمير المؤمنين و هو نفس رسول اللّه فى حياته و خليفته بعد وفاته،ممّا يصعب على أتباع معاويه و أنصار بنى أميه الاعتراف به،بل يحاولون كتمانه إذ لم يمكنهم إنكاره،و لذا تراهم يحرّفون لفظ الخبر،فتجده فى كتبهم بأنحاء مختلفه:

ففى صحيح مسلم و سنن الترمذى:«أمر معاويه بن أبى سفيان سعداً فقال:ما منعك أن تسبُّ أبا التراب؟فقال:أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول اللّه صلى اللّه عليه

و سلم فلن أسبّه،لأن تكون لی واحده منهن أحبّ إلی من حمر النعم...» (۱).

و فی المستدرک:«قال معاویه لسعد بن أبی وقاص:ما یمنعک أن تسبّ ابن أبی طالب؟فقال:لا أسبّ ما ذکرت ثلاثاً قالهنّ له رسول اللّه...» (۲).

و فی بعض الکتب:«قدم معاویه فی بعض حجّاته،فدخل علی سعد،فذکروا علیّاً،فنال منه،فغضب سعد...» (۳).

و رواه ابن کثیر،فحذف منه:«فنال منه فغضب سعد» (۴).

و فی کتاب المناقب لأحمد:«إنه ذکر علی عند رجل و عنده سعد بن أبی وقاص.

فقال له سعد:أتذکر علیّاً؟...» (۵).

و عند النسائی عن سعد:«کنت جالساً،فتنقصّوا علی بن أبی طالب،فقلت:لقد سمعت...» (۶).

و جاء بعضهم،فحذف القصه کلّها،و روی عن سعد رأساً فقال:«عن سعد بن أبی وقاص قال:قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم فی علی ثلاث خلال...» (۷).

هذا،و لا یخفی الاختلاف فی الثلاثه،فبعضهم روی فیها حدیث الغدیر و بعضهم حدیث المباهله،و اللّه العالم.

۱- ۱) صحیح مسلم ۱۲۰/۷،سنن الترمذی ۳۰۱/۵.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۰۸/۳.

۳- ۳) المصنف ۴۹۶/۷.

۴- ۴) البدایه و النهایه ۳۷۶/۷.

۵- ۵) المناقب لاحمد بن حنبل:۱۴۸ برقم ۲۱۷ و هو من زیادات القطیعی.

۶- ۶) خصائص علی:۵۰.

۷- ۷) حلیه الأولیاء ۳۵۶/۴.

الحديث الثانی عشر:المناشده فی الشوری

أمّا قصّه الشوری،فالکلام علیها علی ضوء کتب القوم طویل،و عمده البحث عنها فی جهتین:

۱-جهه الکبری.فلا بدّ من التحقیق عن أصل الشوری فی الإمامه،و أنه هل تثبت عن هذا الطریق أولا؟و هل فعل ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی خصوص الإمامه و الخلافه؟هل فعل ذلک أبو بکر؟و علی فرض الثبوت،فما هی ضوابطها؟ و من هم أهل الشوری؟و کیف تعیینهم؟

و هذا البحث یعود إلی أصل مباحث الإمامه.

۲-جهه الصغری.فلا بدّ من التحقیق علی ضوء أخبار القوم عن الشوری التی وضعها عمر بن الخطاب طریقاً لتعیین الخلیفه من بعده،و عن أسبابها،و عن أشخاصها، و عن الخصوصیات التی أخذها عمر فیها،و عن کیفیه وقوعها،و عما دار فی مجلسها.

و هذا بحث طویل أیضاً،لیس هذا موضعه.

و أما مناشده أمیر المؤمنین علیه السلام الحاضرین،من جمله وقائعها...فمن الطبیعی أن لا یروی القوم المناشده بکاملها و بالأسانید المتکثره فی الکتب المشتهره...

و هذا لیس بعجیب منهم.

إن ممّا لا شک فیه أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان یخطب علی الناس فی کلّ جمعه،فلو أن القوم ضبطوا لنا خطبه صلّی اللّه علیه و آله هذه فقط و رووها لنا،لکانت بأیدینا مئات الخطب من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

بل لقد نصّ غیر واحد علی أنه صلّی اللّه علیه و آله قد خطب الناس یوم الغدیر خطبهً بلیغهً طویله:

ففی مسند أحمد:«فخطبنا» (۱).

و فی المستدرک:«قام خطیباً،فحمد اللّه و أثنی علیه و ذکر و وعظ فقال ما شاء اللّه أن یقول» (۲).

و فی مجمع الزوائد:«فو اللّه ما من شیء یکون إلی یوم الساعه إلا قد أخبرنا به یومئذ،ثم قال أیها الناس...» (۳).

و الحاصل:إن الأمناء علی السنّه النبویه لم ینقلوا لنا السنّه،و ما نقلوه فکثیراً ممّا تصرّفوا فیه و حرّفوه،و وقع فیه الزیاده و النقصان...فکیف بمثل کلام أمیر المؤمنین فی مجلس الشوری،الذی ناشد القوم فضائله و مناقبه الخاصّه به،و الدالّه علی أفضلیّته و المستلزمه لإمامته و ولایته بلا فصل بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؟

ثم یأتی ابن تیمیه فیقول:«و أما قوله:عن عامر بن واثله،و ما ذکره یوم الشوری، فهذا کذب باتفاق أهل المعرفه بالحدیث،و لم یقل علی رضی اللّه عنه یوم الشوری شیئاً من هذا و لا ما یشابهه» (۴).

أقول:

لکنّا بعد التتبع وجدنا لهذا الخبر أسانید عدیده فیها أئمه کبار،فمن ذلک:

۱-ما رواه الحافظ الفخر أبو عبد اللّه الکنجی الشافعی قال:«أخبرنا أبو بکر ابن الخازن،أخبرنا أبو زرعه،أخبرنا أبو بکر ابن خلف،أخبرنا الحاکم،أخبرنا أبو بکر ابن أبی دارم الحافظ بالکوفه من أصل کتابه،حدّثنا منذر بن محمد بن منذر،حدّثنا أبی، حدّثنی عمّی،حدّثنا أبی،عن أبان بن تغلب،عن عامر بن واثله قال:کنت علی الباب

۱- ۱) مسند أحمد ۳۷۲/۴.

۲- ۲) المستدرک ۱۱۰/۳.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۰۵/۹.

۴- ۴) منهاج السنّه ۵۹/۵.

یوم الشوری...» (۱).

۲-ما رواه الحافظ ابن عساکر قال:«أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن إبراهیم أنبأنا أبو الفضل أحمد بن عبد المنعم بن أحمد بن بندار،أنبأنا أبو الحسن العتیقی،أنبأ أبو الحسن الدار قطنی،أنبأنا أحمد بن محمد بن سعید،أنبأنا یحیی بن زکریا بن شیبان، أنبأنا یعقوب بن معبد،حدّثنی مثنی أبو عبد اللّه،عن سفیان الثوری،عن أبی إسحاق السبیعی،عن عاصم بن ضمره و هبیره و عن العلاء بن صالح،عن المنهال بن عمرو،عن عباد بن عبد اللّه الأسدی و عن عامر بن واثله قالوا:قال علی بن أبی طالب یوم الشوری...» (۲).

۳-ما رواه أبو المؤید الخوارزمی قال:«و أخبرنی الشیخ الإمام شهاب الدین أفضل الحفاظ أبو النجیب،سعد بن عبد اللّه بن الحسن الهمدانی المعروف بالمروزی -فیما کتب إلیَّ من همدان-أخبرنی الحافظ أبو علی الحسن بن أحمد بن الحسن الحدّاد- فیما أذن لی فی الروایه عنه-أخبرنی الشیخ الأدیب أبو یعلی عبد الرزاق بن عمر بن إبراهیم الطهرانی سنه ۴۷۳،أخبرنی الإمام الحافظ طراز المحدّثین أبو بکر أحمد بن موسی بن مردویه الإصبهانی.

قال الشیخ الإمام شهاب الدین أبو النجیب سعد بن عبد اللّه الهمدانی:

و أخبرنا بهذا الحدیث عالیاً:الإمام الحافظ سلیمان بن إبراهیم الإصبهانی فی کتابه إلیَّ من إصبهان سنه ۴۸۸ عن أبی بکر أحمد بن موسی بن مردویه،حدّثنی سلیمان بن محمد بن أحمد،حدّثنی یعلی بن سعد الرازی،حدّثنی محمد بن حمید، حدّثنی زاهر بن سلیمان،عن الحارث بن محمد،عن أبی الطفیل عامر بن واثله...» (۳).

۱- ۱) کفایه الطالب:۳۸۶.

۲- ۲) فرائد السمطین ۸۷/۱.

۳- ۳) المناقب:۳۱۳.

و رواه شیخ الإسلام الحموینی بإسناده عن طریق الخوارزمی،قال:

«أخبرنی الشیخ الإمام تاج الدین علی بن أنجب بن عبد اللّه الخازن البغدادی المعروف بابن الساعی قال:أنبأنا الإمام برهان الدین ناصر بن أبی المکارم المطرزی الخوارزمی إجازه قال:أنبأنا أخطب خوارزم...» (۱).

۴-ما رواه الحافظ الفقیه ابن المغازلی الشافعی قال:«أخبرنا أبو طاهر محمد بن علی بن محمد البیّع البغدادی،أخبرنا أبو أحمد عبید اللّه بن محمد بن أحمد بن أبی مسلم الفرضی،حدّثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعید-المعروف بابن عقده- الحافظ،حدّثنا جعفر بن محمد بن سعید الأحمسی،حدّثنا نصر-و هو ابن مزاحم- حدّثنا الحکم بن مسکین،حدّثنا أبو الجارود و ابن طارق،عن عامر بن واثله.

و أبو ساسان و أبو حمزه عن أبی إسحاق السبیعی،عن عامر بن واثله...» (۲).

۵-ما رواه الحافظ ابن عبد البر،قال:«حدّثنا عبد الوارث،حدّثنا قاسم،حدّثنا أحمد بن زهیر قال:حدّثنا عمرو بن حماد القنّاد قال:حدّثنا إسحاق بن إبراهیم الأزدی، عن معروف بن خرّبوذ،عن زیاد بن المنذر،عن سعید بن محمد الأزدی،عن أبی الطفیل...» (۳).

۶-ما رواه الحافظ العقیلی-بترجمه الحارث بن محمد-عن أبی الطفیل قال:

«حدّثنی آدم بن موسی قال:سمعت البخاری قال:الحارث بن محمد عن أبی الطفیل:

کنت علی الباب یوم الشوری.رواه زافر عن الحارث،و لم یبین سماعه منه،و لم یتابع زافر علیه.

قال:و هذا الحدیث حدّثناه محمد بن أحمد الورامینی قال:حدّثنا یحیی بن

۱- ۱) فرائد السمطین ۳۱۹/۱.

۲- ۲) المناقب لابن المغازلی:۱۳۶ برقم ۱۵۵.

۳- ۳) الاستیعاب ۱۰۹۸/۳ روی شطراً من المناشده.

المغیره الرازی قال:حدثنا زافر عن رجل عن الحارث بن محمد،عن أبی الطفیل عامر بن واثله الکنانی.قال أبو الطفیل:کنت علی الباب یوم الشوری...» (۱).

أقول: فقد ظهر:

أوّلاً: إن للحدیث طرقاً عدیده لا طریقاً واحداً.

و ثانیاً: إن فی الطرق و الأسانید عده کبیره من کبار الأئمه و الحفاظ و منهم:

۱-أبو العباس ابن عقده.

۲-الحاکم النیسابوری.

۳-أبو الحسن الدار قطنی.

۴-أبو الحسن العتیقی.

۵-أبو علی الحدّاد.

۶-ابن مردویه الأصبهانی.

۷-سلیمان بن إبراهیم الأصبهانی.

و ثالثاً: إن ابن عساکر رواه بطریقین،أحدهما ما تقدّم،و الآخر قوله:

«أخبرنا أبو البرکات الأنماطی،أنا أبو بکر محمد بن المظفر،أنا أبو الحسن العتیقی، أنا یوسف بن أحمد،أنا أبو جعفر العقیلی...»إلی آخر ما تقدم فی الطریق السادس، الذی عقّبه العقیلی بقوله:

«هکذا حدّثناه محمد بن أحمد،عن یحیی بن المغیره،عن زافر،عن رجل،عن الحارث بن محمد،عن أبی الطفیل.فیه رجلین مجهولین (۲):رجل لین لم یسمه زافر، و الحارث بن محمد.

حدّثنا جعفر بن محمد قال حدّثنا محمد بن حمید قال:حدّثنا زافر،حدّثنا

۱- ۱) الضعفاء الکبیر ۲۱۱/۱.

۲- ۲) کذا.

الحارث بن محمد عن أبی الطفیل عامر بن واثله،عن علی.فذکر الحدیث نحوه.

و هـذا عمل محمد بن حمید،أسـقط الرجل و أراد أن یجوز (۱)الحـدیث.و الصواب ما قاله یحیی بن المغیره-و یحیی بن المغیره ثقه-:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی» (۲).

و أورد ابن عساکر کلام العقیلی هذا عقیب الحدیث بالسند الثانی کذلک (۳).

و فی میزان الاعتدال:«الحارث بن محمد عن أبی الطفیل.قال ابن عدی:مجهول.

و روی زافر بن سلیمان عنه عن أبی الطفیل:کنت علی الباب یوم الشوری.لم یتابع زافر علیه.قاله البخاری.و قال العقیلی:

حدّثناه محمد بن أحمد الورامینی...فهذا عمل ابن حمید أراد أن یجوّده.

قلت:فأفسده.و هو خبر منکر.

قال:کنت علی الباب یوم الشوری...و ذکر الحدیث.

فهذا غیر صحیح،و حاشا أمیر المؤمنین من قول هذا» (۴).

و تبعه ابن حجر ثم قـال:«و لمّا ساقه العقیلی من طریق یحیی بن المغیره قال:فیه مجهولان:الحارث و الرجل.و أمّا روایه محمـد بن حمید،فإنه أراد أن یجوّد السند، و الصواب ما قال یحیی بن المغیره:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی.

و قال ابن حبان فی الثقات:روی عن أبی الطفیل إن کان سمع منه.

قلت:و لعل الآفه فی هذا الحدیث من زافر» (۵).

۱- ۱) کذا و لعلّه:یجوّد.

۲- ۲) الضعفاء الکبیر ۲۱۱/۱-۲۱۲.

۳- ۳) تاریخ دمشق ۴۳۳/۴۲-۴۳۶.

۴- ۴) میزان الاعتدال ۴۴۱/۱-۴۴۲.

۵- ۵) لسان المیزان ۱۹۲/۲.

و قد أدرج ابن الجوزی هذا الحدیث فی الموضوعات،و لم یذکر له إلا هذا السند فقال:«أنبأنا عبد الوهاب بن المبارک قال:أنبأنا محمد بن المظفر قال:أنبأنا أبو الحسن العتیقی قال حدثنا یوسف بن الدخیل،حدثنا أبو جعفر العقیلی،حدّثنا....

هذا حدیث موضوع لا أصل له.و زافر مطعون فیه،قال ابن حبان:عامّه ما یرویه لا یتابع علیه،و کانت له أحادیث مقلوبه.ثم قد رواه عن رجل لم یسمّه و لعلّه الذی وضعه.

قال العقیلی:و قد حدّثنی به جعفر بن محمد قال:حدّثنا محمد بن حمید الرازی، و أسقط الرجل المجهول.قال:و هذا عمل ابن حمید،و الصواب ما قاله یحیی بن المغیره عن رجل.قال:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی.

و قد ذکرنا عن أبی زرعه و ابن واره أنهما کذّبا محمد بن حمید» (۱).

و تبعه الجلال السیوطی کذلک قال:«قلت:قال فی المیزان:هذا خبر منکر غیر صحیح،و حاشا أمیر المؤمنین من قول هذا.و قال فی اللّسان:لعلّ الآفه فی هذا الحدیث من زافر.و الله أعلم» (۲).

فأنت تری أنهم لا ینقلون الروایه إلّا عن طریق العقیلی،ثم یقلّدونه فیما قال....

و قد عرفت أن له عدّه أسانید،و أن فی رواته أئمه کباراً یعتمدون علی روایتهم فی سائر المواضع.

کأبی الحسن الدارقطنی،الذی رواه عنه ابن عساکر و لم یتکلّم علی سنده بشیء مع أنه تکلّم علی السند الثانی کما سیأتی،بل إن ابن حجر المکّی یقول بذیل قوله تعالی: «فَمَنْ حَاجَّکَ فِیهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَکَ مِنَ الْعِلْمِ...» (۳)بعد کلام لصاحب الکشاف:

«و یوضّح ذلک أحادیث نذکرها مع ما یتعلّق بها تتمیماً للفائده فنقول:

۱- ۱) الموضوعات ۳۷۸/۱-۳۸۰.

۲- ۲) اللآلی المصنوعه ۳۶۳/۱.

۳- ۳) سوره آل عمران ۳:۶۱.

«صحّ عنه علیه الصّلاه و السّلام أنه قال علی المنبر:ما بال أقوام یقولون إن رحم رسول اللّه لا ینفع....

و أخرج الدارقطنی:أن علیّاً یوم الشوری احتجّ علی أهلها فقال لهم:أُنشدکم اللّه، هل فیکم أحد أقرب إلی رسول اللّه فی الرّحم منی،و من جعله نفسه و أبناءه أبناءه و نساءه نساءه،غیری؟قالوا:اللّهم لا.الحدیث» (۱).

و یقول السمهودی،فی ذکر أن رحمه صلّی اللّه علیه و آله موصوله فی الدنیا و الآخره...:

«و أخرجه الدارقطنی،عن عاصم بن حمزه و هبیره و عمرو (۲)بن واثله قالوا:قال علی بن أبی طالب-رضی اللّه عنه-یوم الشوری:و الله لأحتجنّ علیهم بما لا یستطیع قرشیّهم و لا عربیّهم و لا عجمیّهم ردّه،و لا یقول بخلافه....

و أخرج أیضاً القصّه مطوّله عن عامر بن واثله الکنانی و أنهم أقعدوه علی الباب، و قد اجتمعوا فی بیت للنظر فی أمورهم،و ذکر احتجاج علی رضی اللّه عنه علیهم-إلی أن قال-فأنشدکم باللّه،هل فیکم أحد قال له رسول اللّه:أنت أبو ولدی و أنا أبو ولدک، غیری؟قالوا:اللّهم لا.

ثم أخرجه عن عمرو بن واثله قال:کنت علی الباب الذی فیه الشوری.فذکر الحدیث بطوله» (۳).

فابن حجر و السمهودی یعتمدان علی روایه الدارقطنی هذه بلا غمز فی سندها.

و«أبو الحسن الدارقطنی»قال الذهبی:«الإمام الحافظ المجوّد شیخ الإسلام علم الجهابذه...کان من بحور العلم و من أئمه الدنیا،انتهی إلیه الحفظ و معرفه علل الحدیث

۱- ۱) الصواعق المحرقه ۴۵۳/۲،الفصل الأول فی الآیات الوارده فیهم،الآیه التاسعه.

۲- ۲) کذا،و الصحیح:عامر.

۳- ۳) جواهر العقدین ۲۷۸ تحقیق مصطفی عبد القادر عطا،و الجزء الاول من القسم الثانی ط بغداد ص:۱۵۰.

و رجاله...»ثم أورد كلام الحاكم و الخطيب و غيرهما من الأعلام،حتى نقل عن القاضى أبى الطيّب الطبرى قوله:«كان الدارقطنى أمير المؤمنين فى الحديث»فراجع ترجمته له فإنها طويله (۱).

و أمّا الإيرادات على روايه العقيلى منه و ممن قلّده،فكلّها مردوده:

فأمّا«زافر»،فقد وثّقه أحمد و ابن معين،و قال أبو داود:ثقه،كان رجلاً صالحاً، و قال أبو حاتم:محلّه الصّدق،و قد أخرج عنه من أرباب الصحاح:الترمذى و النسائى و ابن ماجه (۲).

و أمّا«محمد بن حميد الرازى»فقد أخرج حديثه:الترمذى و أبو داود و ابن ماجه، و روى عنه أحمد و الذهلى و ابن معين و أمثالهم من الأئمه،و عن الصاغانى أنه سئل:

تحدّث عن ابن حميد؟فقال:ما لى لا أحدّث عنه! و قد حدّث عنه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين...هذا،و قد تكلّم فيه جماعه أيضاً (۳).

و أمّا قول العقيلى فى محمد بن حميد أنه«أسقط الرجل و أراد أن يجّود الحديث فيردّه أن محمد بن حميد رواه عن زاهر بن سليمان،عن الحارث بن محمد...فذكر الراوى كما تقدّم فى روايه ابن مردويه،و ليس فيه«عن رجل»كى يزعم أنه أسقطه حتى يجوّد الحديث! و تذكّرت هنا قول الذهبى-فى مورد-مخاطباً للعقيلى:أ فما لك عقل يا عقيلى؟! (۴)

و بهذا يبطل كلام ابن الجوزى و غيره ممن قلّد العقيلى....

على أن فى كلامهم تهافتاً واضحاً،فمنهم من جعل الآفه من الرجل الذى لم يسمّه

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۴۴۹/۱۶-۴۶۱.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲۶۲/۳.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۹۷/۲۵.

۴- ۴) ميزان الاعتدال ۱۴۰/۳.

محمد بن حمید،و منهم من جعلها من زافر،و منهم من جعلها من الحارث بن محمد....

و قد عرفت أن هناک أسانید لیس فیها أحدٌ من ذکر،و لو فرض کون زافر أو محمد بن حمید من الضعفاء،قد توبع فی روایته علی ما أخرجه غیر واحد من أئمه القوم بأسانیدهم کما عرفت.

أحادیث رواها أبو عمر الزاهد

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما رواه أبو عمر الزاهد:

الشرح:

أبو عمرو الزاهد هو:المحدّث اللّغوی محمد بن عبد الواحد البغدادی، المعروف ب«غلام ثعلب».ولد سنه ۲۶۱.و حدّث عنه کبار الأئمه فی الحدیث،کالحاکم النیسابوری و القاضی المحاملی و ابن منده و ابن رزقویه و أمثالهم.

قال الخطیب:«سمعت غیر واحد یحکی عن أبی عمر الزاهد:أن الأشراف و الکتّاب و أهل الأدب کانوا یحضرون عنده لیسمعوا منه کتب ثعلب و غیرها،و کان له جزء قد جمع فیه الأحادیث التی تروی فی فضائل معاویه،فکان لا یترک واحداً منهم یقرأ علیه شیئاً حتی یبتدی بقراءه ذلک الجزء....

قال:و کان جماعه من أهل الأدب یطعنون علی أبی عمر و لا یوثّقونه فی علم اللّغه....

قال:فأمّا الحدیث،فرأینا جمیع شیوخنا یوثقونه فیه و یصدّقونه»و توفی سنه ۳۴۵ (۱).

۱- ۱) تاریخ الخطیب ۱۶۰/۳ و انظر:سیر أعلام النبلاء ۵۰۸/۱۵،المنتظم ۳۸۰/۶،معجم الأدباء ۲۲۶/۱۸،تذکره الحفّاظ ۸۷۳/۳ و غیرها.

قلت:فظهر السرّ فی نقل العلّامه عن أبی عمر الزاهد،مع أن الأحادیث التی رواها موجوده فی سائر المصادر کما سیأتی،و ذلک:

أوّلاً:إنه کان من المتعصّبین لبنی أمیه،بحیث قد ألّف جزء فیه فضائل معاویه، و کان لا یقری أحداً شیئاً حتی یبتدئ بقراءه ذلک الجزء!! و قد ثبت أن لا فضیله و منقبه لمعاویه أصلاً.

و ثانیاً:إن شیوخ الحدیث من أهل السنّه أجمعوا علی وثاقته و صدّقوه.

الحدیث الأول:عن ابن عباس:لعلی أربع خصال

و کما تقدّم،فإن أبا عمر الزاهد من مشایخ الحاکم،و قد أخرج الحاکم هذا الحدیث عن أبی عمر حیث قال:«حدّثنی أبو عمرو (۱)محمد بن عبد الواحد الزاهد صاحب ثعلب إملاءً ببغداد،ثنا محمد بن عثمان بن أبی شیبه،ثنا زکریا بن یحیی المصری،حدثنی المفضّل بن فضاله،حدثنی سماک بن حرب عن عکرمه عن ابن عباس رضی اللّه عنهما قال:لعلی أربع خصال،لیست لأحد،هو أوّل عربی و أعجمی صلّی مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و هو الذی کان لواؤه معه فی کلّ زحف،و الذی صبر معه یوم المهراس،و هو الذی غسّله و دخّله قبره» (۲).

و أخرجه الحافظ ابن عبد البر قال:«حدّثنا أحمد بن محمد قال:حدّثنا أحمد بن الفضل قال:حدّثنا محمد بن جریر قال:حدّثنا أحمد بن عبد اللّه الدقاق قال:حدّثنا مفضل بن صالح عن سماک بن حرب عن عکرمه عن ابن عباس...» (۳).

و أخرجه ابن عساکر بإسناده عن مفضل بن صالح الأسدی....

۱- ۱) کذا.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۱۱/۳.

۳- ۳) الاستیعاب ۱۰۹۰/۳.

و بإسناد آخر من طريق أبی بكر بن خلف عن مفضّل... (۱).

و رواه المؤيد الخوارزمی من طريق الحافظ البيهقی عن مفضل... (۲).

و رواه الحافظ أبو العباس الطبری عن ابن عبد البر (۳).

فهذا طرف من أسانيد هذا الحديث...و قد عرفت التصريح بكون هذه الخصال خصائص للإمام عليه السلام.لكن ابن تيميه كذّب به.

أمّا الذهبی،فقد ذكر فی تلخيص المستدرک:«قلت:فيه زكريا بن يحيی الوقار، و هو متّهم».

قلت: قد قلّد الذهبی ابن عدی،لكن فی اللّسان:ذكره ابن حبان فی الثقات فقال:

يخطئ و يخالف...ثم قال ابن حجر:و قد سمع أبو حاتم الرازی من زكريا الوقار و روی عنه (۴).على أنه قد توبع فی حديثه كما عرفت.

هذا،و قد جاء فی الحديث التصريح بأن ليس لأحد تلك الخصال غيره،على أن لكلّ واحده منها شواهد عديده فی الأحاديث الأخری.

لكن ابن تيميه يقول:كان لواؤه معه فی كلّ زحف،من الكذب المعلوم،إذ لواء النبی كان يوم أحد مع مصعب بن عمير....

قال:و كذلك قوله:و هو الذی صبر معه يوم حنين،و قد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبد المطلب و أبی سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

قال:و أمّا غسله صلّی اللّه عليه و سلم و إدخاله قبره،فاشترک فيه أهل بيته.

قال:و كذلك قوله:هو أوّل عربی و عجمی صلّی.يناقض ما هو المعروف عن

۱- ۱) تاريخ دمشق ۷۲/۴۲-۷۳.

۲- ۲) مناقب أمير المؤمنين:۵۸.

۳- ۳) الرياض النضره ۲۰۲/۲.

۴- ۴) لسان الميزان ۴۸۷/۲.

ابن عباس.هذا موجز كلام ابن تيميه بألفاظه (۱).

و موجز الجواب هو أنه:لو سلّمنا أن لواء النبى صلّى اللّه عليه و آله يوم كذا كان بيد غير أمير المؤمنين،كمصعب و الزبير...فهو لم يكن بيد أبى بكر فى موطن.

و لو سلّمنا أن أقرب الناس إليه فى حنين كان العباس أو أبو سفيان بن الحارث...

فلم يكن أبو بكر...بل أين كان أبو بكر و عمر...؟!

و لو سلّمنا أن أهل بيت على عليه السلام شاركوه فى غسل النبى و دفنه...فلم يكن أبو بكر...!

المهمُّ،أن نعرف أن لعلى عليه السلام فضائل و مناقب لم يدّعها لأبى بكر أتباعه المعتقدون بإمامته...فكيف يفضّلونه و يقدّمونه على على؟فأمّا العباس و أبو سفيان بن الحارث و الزبير و مصعب...فلم يدّع أحدٌ لهم الإمامه،و على عليه السلام أفضل منهم بالإجماع.

لكن هذا دأب ابن تيميه-كسائر أنصار بنى أميه أعداء النبى و آله-و قد تذكّرت أن معمراً سأل الزهرى عن كاتب يوم الحديبيه:«فضحك و قال:هو على بن أبى طالب،و لو سألت عنه هؤلاء-يعنى بنى أميه-لقالوا:عثمان» (۲).

هذا،و يكفى أن نورد هنا روايه ابن سعد-الذى هو أعلم و أقدم من ابن تيميه-:

«إن على بن أبى طالب كان صاحب لواء رسول اللّه يوم بدر و فى كلّ مشهد» (۳).

و روايه أحمد-و هو إمام ابن تيميه-بإسناده عن مالك بن دينار قال:«سألت سعيد بن جبير قلت:يا أبا عبد اللّه،من كان حامل رايه رسول اللّه؟قال:فنظر إلىّ و قال:

كأنك رخّى البال،فغضبت و شكوته إلى إخوانه من القرّاء قلت:ألا تعجبون من سعيد،

۱- ۱) منهاج السنّه ۵/۵۷-۶۴.

۲- ۲) المصنف لعبد الرزاق بن همام ۵/۳۴۳.

۳- ۳) الطبقات الكبرى ۳/۲۳.

إنی سألته من کان حامل رایه رسول اللّه؟فنظر إلیَّ و قال:إنک لرخّی البال.قالوا:أ رأیت حین تسأله و هو خائف من الحجاج و قد لاذ بالبیت.کان حاملها علی.کان حاملها علی» (۱).

قال الهیثمی:«و عن ابن عباس:إن رایه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کانت تکون مع علی بن أبی طالب و رایه الأنصار مع سعد بن عباده،و کان إذا استحرّ القتال کان النبی مما یکون تحت رایه الأنصار.رواه أحمد و رجاله رجال الصحیح،غیر عثمان بن زفر الشامی و هو ثقه» (۲).

و کذلک قال الحافظ الصّالحی الدمشقی (۳).

الحدیث الثانی:حدیث المعراج

لم یتکلّم ابن تیمیه علی سنده و إنما قال:«إن هذا من کذب الجهّال الذین لا یحسنون أن یکذبوا،فإن المعراج کان بمکه قبل الهجره...و قوله:أما ترضی...قاله فی غزوه تبوک و هی آخر الغزوات عام تسع من الهجره...» (۴).

و هذا ملخّص کلامه بلفظه،فهو یکذّب هذا الخبر من جهه أن المعراج کان بمکّه، و الحدیث:أما ترضی...کان بالمدینه عام تسع،فکیف یقال:إن الملائکه لیله المعراج سمعوا قوله:أما ترضی...؟

أقول:

سواء کان ابن تیمیه جاهلاً أو یتجاهل،فإن الإشکال یندفع إذا علمنا أن رسول اللّه

۱- ۱) المناقب:۳۵۸.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۳۲۱/۵.

۳- ۳) سبل الهدی و الرشاد ۳۷۱/۷.

۴- ۴) منهاج السنّه ۶۶/۵-۶۷.

صلّى اللّه عليه و آله قال لعلى:أما ترضى...فى مواطن عديده،و ليس فى غزوه تبوك فقط،و سيأتى تفصيل الكلام فى محلّه إن شاء اللّه ،فانتظر.

و الشىء المهمّ الذى أغفله ابن تيميه فى هذا الحديث هو:اشتياق الملائكه لأمير المؤمنين عليه الصّلاه و السلام،و لهذا المعنى شواهد كثيره فى أخبار القوم، و الحال أنه لا يوجد حديث واحد من هذا القبيل يروونه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى أبى بكر بن أبى قحافه،فمن الأفضل و الأولى بالإتباع؟

الحديث الثالث:أنا الفتى...

قال ابن تيميه:هذا الحديث من الأحاديث المكذوبه الموضوعه باتفاق أهل المعرفه بالحديث،و كذبه معروف من غير جهه الإسناد من وجوه:

منها:إن لفظ الفتى فى الكتاب و السنّه و لغه العرب،ليس من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم،و لكنه بمنزله الشاب و الكهل و الشيخ و نحو ذلك.و الذين قالوا عن ابراهيم «سَمِعْنا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقالُ لَهُ إِبْراهِيمُ» هم الكفار و لم يقصدوا مدحه بذلك.و إنما الفتى كالشاب و الحدث.

و منها:إن النبى أجلّ من أن يفتخر بجدّه و ابن عمه.

و منها:إن النبى لم يؤاخ عليّاً و لا غيره،و حديث المؤاخاه لعلى و مؤاخاه أبى بكر لعمر من الأكاذيب.

و منها:إن هذه المناداه يوم بدر كذب.

و منها:إن ذا الفقار لم يكن لعلى،و إنما كان سيفاً من سيوف أبى جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر.

و منها:إن النبى كان بعد النبوّه كهلاً قد تعدّى سن الفتيان (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۷۱/۵.

أقول:

و حيث أنه لم يتكلّم فى سند الحديث،فنحن أيضاً لا نتعرّض للبحث السندى.

و أمّا الوجوه التى ذكرها،فكلّها مردوده،و عمدتها كلامه فى معنى«الفتى»و هو عجيبٌ جدّاً؟و كأن الرجل ليس بعربى فلا يفهم العربيّه؟! انظر إلى كلام أشهر الكتب اللّغويه،فى معنى«الفتى»و«الفتوه»و استشهاده ب«لا فتى إلا على»مرسلاً إيّاه إرسال المسلّم،حيث قال:

«و الفتوّه-بالضم و التشديد-...الكرم و السخاء.هذا لغةً.و فى عرف أهل التحقيق:

أن يؤثر الخلق على نفسه بالدنيا و الآخره،و صاحب الفتوّه يقال له:الفتى.و منه:لا فتى إلا على.و قول الشاعر: فإن فتى الفتيان من راح و اغتدى لضرّ عدوّ أو لنفع صديق

و عبّر عنها فى الشريعه بمكارم الأخلاق...» (۱).

و أمّا النداء ب«لا فتى إلا على لا سيف إلا ذو الفقار»،فقد رواه كبار أئمه الحديث و التاريخ و السّيره من أهل السنه:

كابن هشام فى السيره،و عنه الحافظ السهيلى (۲)و الحافظ الصالحى (۳).

و الحسن بن عرفه العبدرى بإسناده عن الإمام الباقر عليه السلام.و رواه ابن عساكر (۴)و المحبّ الطبرى (۵)و ابن كثير (۶)من طريق الحسن بن عرفه.

۱- ۱) تاج العروس فى شرح القاموس ۲۷۶/۱۰.

۲- ۲) الروض الأنف ۲۶/۶.

۳- ۳) سبل الهدى و الرشاد ۲۲۹/۴.

۴- ۴) تاريخ دمشق ۷۱/۴۲.

۵- ۵) ذخائر العقبى ۷۴ و الرياض النضره ۱۹۰/۲.

۶- ۶) البدايه و النهايه ۳۷۲/۷.

و ابن جرير الطبرى فى تاريخه (۱)و كذلك ابن الأثير (۲).

و بما ذكرنا كفايه لمن أراد الهدايه.

و بذلك يظهر الجواب عن سائر كلمات ابن تيميه.و باللّه التوفيق.

الحديث الرابع:عن أبى ذر

هذا أحد الأحاديث الوارده فى الباب و هى كثيره.و فى هذا الحديث عدم نفع الأعمال إلا بحبّ على عليه السلام.

و فى بعضها الآخر:أنه إن لم يدرك محبّه أهل البيت-عليهم السلام-أكبّه اللّه على منخريه فى النار،و من ذلك:ما أخرجه الطبرانى و ابن عساكر،و عنهما الحافظ أبو عبد اللّه الكنجى حيث قال:

«أخبرنا الحافظ يوسف بن خليل بن عبد اللّه الدمشقى بحلب،أخبرنا محمد بن إسماعيل بن محمد الطرسوسى،أخبرنا أبو منصور محمد بن إسماعيل الصيرفى، أخبرنا أبو الحسن ابن فادشاه،أخبرنا الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى،أخبرنا الحسين بن إدريس التسترى،حدّثنا أبو عثمان طالوت بن عباد الصيرفى البصرى،حدّثنا فضال بن جبير،حدّثنا أبو امامه الباهلى قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن اللّه خلق الأنبياء من أشجار شتى و خلقنى و عليّاً من شجره واحده،فأنها أصلها و على فرعها و فاطمه لقاحها و الحسن و الحسين ثمرها.فمن تعلّق بغصن من أغصانها نجا و من زاغ عنها هوى.

و لو أن عبداً عبد اللّه بين الصّفا و المروه ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام ثم لم يدرك صحبتنا [محبتنا] أكبّه اللّه على منخريه فى النار.ثم تلا «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۱۹۷/۲.

۲- ۲) الكامل فى التاريخ ۱۵۴/۲.

إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی».

قلت:هذا حدیث حسن عال.رواه الطبرانی فی معجمه کما أخرجناه سواء.

و رواه محدّث الشام فی کتابه بطرق شتّی» (۱).

و فی بعضها الآخر،إضافه أنه إذا عمل تلک الأعمال و کان مبغضاً لعلی علیه السلام أکبّه اللّه فی النار علی منخریه...و هی أحادیث کثیره.

و من الأحادیث ما ورد بالأسانید المستفیضه بل المتواتره فی أنه:ویلٌ لمن أبغضه،و لا بأس بذکر هذا الحدیث الذی أخرجه ابن عساکر بأسانیده إذ قال:

«أخبرنا أبو عبد اللّه الحسین بن عبد اللّه،أنا أبو طاهر أحمد بن محمود،أنا أبو بکر بن المقری،نا أبو عروبه،نا هلال بن بشر.

ح و أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهیم بن سعدویه،أنا أبو الفضل الرازی،أنا جعفر بن عبد اللّه،نا محمد بن هارون،نا أبو الحسن هلال بن بشر البصری.

ح و أخبرنا أبو القاسم بن طاهر،أنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن،نا الحاکم أبو القاسم بشر بن محمد بن محمد بن یاسین-إملاء-أنا محمد بن إسحاق بن خزیمه، نا هلال بن بِشر،نا عبد اللّه بن موسی أبو بشر الطویل،عن أبی هاشم صاحب-و فی حدیث أبی عروبه:بیاع-الرمان،عن زاذان عن سلمان الفارسی قال:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله-و فی حدیث الخلال النبی صلّی اللّه علیه و آله-یقول لعلی:

محبّک محبی و مبغضک مبغضی.

أخبرنا أبو عبد اللّه الفراوی،و أبو المظفر بن القشیری،و أبو القاسم الشحامی، قالوا:أنا سعید بن محمد البحری.

أخبرنا أبو عبد اللّه الفراوی،أنا أبو القاسم القشیری،و أحمد بن منصور بن خلف.

ح و أخبرنا أبو عبد اللّه أیضا،و أبو محمد السیدی،و أبو القاسم الشحامی،قالوا:أنا

۱- ۱) کفایه الطالب:۱۷۸.

أبو يعلى الصابونى،قالوا:أنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الحسنى،أنا أبو محمد عبد اللّه بن محمد بن الحسن بن الشرقى،أنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر،نا عبد الرزاق،أنا معمر،عن الزهرى،عن عبيد اللّه بن عبد اللّه،عن ابن عباس.

أن النبى صلّى اللّه عليه و آله نظر إلى على بن أبى طالب فقال:«أنت سيّد فى الدنيا، سيّد فى الآخره،من أحبّك فقد أحبّنى،و حبيبك حبيب اللّه،و من أبغضك فقد أبغضنى،و بغيضك بغيض اللّه،و الويل لمن أبغضك من بعدى.

أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر قال:قرى على سعيد بن محمد بن أحمد البحيرى و أنا حاضر،أنا أبو زكريا يحيى بن إسماعيل بن يحيى بن زكريا بن حرب المزكى ابن أخى أحمد،نا أيوب الزاهد،نا أحمد بن حمدون بن عماره الحافظ،نا أحمد بن الأزهر،نا عبد الرزاق،أنا معمر،عن الزهرى،نا عبيد اللّه بن عبد اللّه،عن عبد اللّه بن عباس قال:

نظر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إلى على بن أبى طالب فقال:أنت سيّد فى الدنيا،و سيّد فى الآخره،و الويل لمن أبغضك من بعدى.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندى،أنا أبو القاسم عبد اللّه بن الحسن بن الخلال أنا محمد بن عثمان النفرى،نا الحسين بن إسماعيل المحاملى،نا أحمد بن محمد بن سواده،نا عمرو بن عبد الغفار،نا نصير بن عبد الأشعث،حدّثنى كثير النواء،عن أبى مريم الخولانى،عن عاصم بن ضمره،قال:سمعت عليّاً يقول:إن محمداً صلّى اللّه عليه و آله أخذ بيدى ذات يوم فقال:من مات و هو يبغضك ففى ميته جاهليه،يحاسب بما عمل فى الإسلام،و من عاش بعدك و هو يحبّك ختم اللّه له بالأمن و الايمان[،كلّما طلعت] شمس و غربت حتى يرد على الحوض» (۱).

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۹۲/۴۲.

أحاديث رواها صاحب الفردوس

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما نقله صاحب الفردوس فی کتابه.

الشرح:

هو أبو شجاع شیرویه بن شهردار الدیلمی الهمدانی المتوفی سنه ۵۰۹.

قال الذهبی:«المحدّث الحافظ،مفید همدان و مصنف تاریخها و مصنف کتاب الفردوس...» (۱).

قال:«و کان صلباً فی السنّه» (۲).

و قال السبکی:«شیرویه بن شهردار بن شیرویه بن فنّا خسرو،الحافظ أبو شجاع الدیلمی،مؤرخ همدان و مصنّف کتاب الفردوس.ولد سنه ۴۴۵.مات فی تاسع شهر رجب سنه ۵۰۹» (۳).

و قال ابن العماد:«ذکره ابن الصّلاح فقال:کان محدّثاً واسع الرحله حسن الخلق و الخلق،ذکیاً،صلباً فی السنّه،قلیل الکلام.صنف تصانیف اشتهرت عنها منها کتاب الفردوس» (۴).

و کذلک قال غیره من العلماء الأعلام بترجمته.

فانظر إلی کلام ابن تیمیه:«إن کتاب الفردوس فیه من الأحادیث الموضوعات ما شاء اللّه،و مصنّفه شیرویه بن شهردار الدیلمی و إن کان من طلبه الحدیث و رواته،فإن هذه الأحادیث التی جمعها و حذف أسانیدها نقلها من غیر اعتبار لصحیحها و ضعیفها

۱- ۱) تذکره الحفاظ ۱۲۵۹/۴.

۲- ۲) نفس المصدر ۱۲۵۹/۴.

۳- ۳) طبقات الشافعیه ۱۱۱/۷-۱۱۲.

۴- ۴) شذرات الذهب ۲۴/۴.

و موضوعها،فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيره جدّاً» (۱).

أقول:

إنهم يصفونه بالحافظ المحدّث...و هذا يقول عنه:من طلبه الحديث!

و أمّا أن فی کتابه موضوعات،فهذا حق،و کذلک سائر کتبهم حتی ما کتبه البخاری و مسلم و اشتهرا عندهم بالصحیحین.

ثم إن هذا الأحاديث التی رواها الديلمی«الصّلب فی السنّه»لم ينفرد بها،بل رواها غيره من أعلامهم«الصّلبين فی السنّه»کذلک:

الحديث الأول:حبّ علی حسنه لا تضرّ معها سيئه

هذا الحديث بهذا اللّفظ عن معاذ بن جبل،و قد رواه من طريق الديلمی غير واحد من الأعلام کالمناوی فی کنوز الحقائق من حديث غير الخلائق.

و رواه الموفق الخوارزمی من طريق الطبرانی عن أنس بن مالک (۲).

و هو مرویّ عندهم عن غيرهما أيضاً.

و الأحاديث فی الباب بالألفاظ المختلفه کثيره جدّاً:

منها:ما جاء بلفظ أن حبّه يأکل السيئات کما تأکل النار الحطب.

رواه الخطيب (۳)و من طريقه ابن عساکر (۴)،غير أنه قال:رجال إسناده الذين بعد محمد بن سلمه کلّهم معروفون ثقات.و الحديث باطل مرکّب علی هذا الإسناد»و هذا زور بيّن!!

۱- ۱) منهاج السنّه ۷۳/۵.

۲- ۲) مناقب الخوارزمی:۷۶.

۳- ۳) تاريخ بغداد ۴۱۷/۴.

۴- ۴) تاريخ دمشق ۲۴۴/۴۲.

و منها:ما ورد بتفسير قوله تعالى: «مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْها وَ هُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ* وَ مَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَهِ فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النّارِ» (۱).

فعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:«الحسنه حبّنا و السيئه بغضنا».

رواه شيخ الإسلام الحموينى بإسناد له عن الحافظ أبى على الحدّاد،عن الحافظ أبى نعيم،بإسناده عن أبى عبد اللّه الجدلى عنه عليه السلام.

و بإسناد آخر من طريق الحسين بن الحكم الحبرى بإسناده عنه (۲).

و منها:ما ورد بتفسير قوله تعالى «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِي الْقُرْبى وَ مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَهً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ» (۳)حيث فسّروا«حسنهً» بحبّ على و أهل البيت عليهم السلام،فراجع التفاسير (۴).

و أى سيئه تبقى فى مقابل حسنه زاد اللّه فى حسنها؟!

لكن ابن تيميه يقول:«هذا الحديث مما يشهد المسلم بأن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لا يقوله،فإن حبّ اللّه و رسوله أعظم من حبّ على،و السيّئات تضرّ مع ذلك...» (۵).

أوّلاً: أى فرق بين حبّ اللّه و الرسول و حبّ على؟أ ترى أن من زعم أنه محبّ للّه و الرسول و هو مبغض لعلى يقبل منه دعواه و عمله؟

أ ليس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:«كذب من زعم أنه يحبّنى و يبغض هذا»؟

۱- ۱) سوره النمل:۸۹-۹۰.

۲- ۲) فرائد السمطين ۲۹۹/۲،الرقم ۵۵۵.

۳- ۳) سوره الشورى:۲۳.

۴- ۴) الدر المنثور ۷/۶.

۵- ۵) منهاج السنّه ۷۳/۵.

أ ليس رسول اللّه يقول:«من زعم أنه آمن بی و ما جئت به و هو يبغض عليّاً،فهو كاذب ليس بمؤمن»؟ (۱)

و ثانياً: إن المراد أن السيئه لا تبقى و لا تؤثّر مع هذه الحسنه،و هل لا يفهم ابن تيميّه هذا المعنى؟!

الحديث الثانی:حبّ آل محمد خير من عباده سنه

رواه الديلمی فی كتابه (۲).

و كذّب به ابن تيميه و قال:«عباده سنه فيها الإيمان و الصّلوات الخمس كلّ يوم وصوم شهر رمضان.و قد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حبّ آل محمد شهراً فضلاً عن حبهم يوماً» (۳).

أقول:

و كذلك حبّ النبی صلّى اللّه عليه و آله،فإن مقتضى هذا الكلام أن تكون عباده سنه-كما ذكر-لا يقوم مقامه حبّ النبی شهراً فضلاً عن حبه يوماً! لكن أحداً من المسلمين لا يلتزم بذلك فضلاً عن جميعهم!

لكن حبّه و حبّ أهل بيته الأطهار واحد،و الفصل بينهما باطلٌ بالكتاب و السنّه المعتبره و بالاتفاق من أتباعهما.

الحديث الثالث:عن أنس:كنت جالساً عند النبیّ...

رواه-قبل الديلمی-أبو بكر الخطيب بإسناده حيث قال:

۱- ۱) انظر:تاريخ دمشق ۲۶۸/۴۲ و ۲۸۰.

۲- ۲) فردوس الأخبار ۱۴۲/۲ برقم ۲۷۲۱.

۳- ۳) منهاج السنّه ۷۵/۵-۷۶.

«محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس أبو الحسن الطائی المروزی.

قدم بغداد و حدّث بها عن الحسین بن محمد بن مصعب السنجی.روی عنه محمد بن إسماعیل الوراق.

أخبرنی عبد العزیز بن علی الوراق قال:نبأنا محمد بن إسماعیل الوراق قال:نبأنا أبو الحسن محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس الطائی المروزی-قدم علینا للحج-قال:نبأنا الحسین بن محمد بن مصعب السنجی قال:نبأنا علی بن المثنی الطهوی قال:نبأنا عبید اللّه بن موسی قال:حدّثنی مطر بن أبی مطر عن أنس بن مالک قال:

کنت عند النبی صلی اللّه علیه و سلم فرأی علیّاً مقبلاً فقال:أنا و هذا حجّه علی أمّتی یوم القیامه» (۱).

و قد تکلّم فیه ابن الجوزی و من تبعه (۲).و قال الذهبی بترجمه مطر بعد روایته «هذا باطل»قال:«و له إسناد آخر فقال ابن زیدان البجلی:حدّثنا عبد الرحمن بن سراج، حدّثنا عبید اللّه بن موسی،عن مطر،عن أنس....

علی بن سهل،حدثنا عبید اللّه،حدّثنا مطر الإسکاف عن أنس،مرفوعاً:علی أخی و صاحبی و ابن عمی و خیر من أترک بعدی،یقضی دینی و ینجز موعدی.

قلت لمطر:أین لقیت أنساً؟قال:بالخریبه.

قال الذهبی:المتهم بهذا و ما قبله مطر.فإن عبید اللّه ثقه شیعی و لکنه آثم بروایه هذا الإفک» (۳).

أقول:

لکن مطر من رجال ابن ماجه،و قد رأیت أن الخطیب روی الحدیث و لم یتکلّم

۱- ۱) تاریخ بغداد ۸۶/۲.

۲- ۲) الموضوعات ۳۸۲/۱،اللآلی المصنوعه ۳۶۵/۱.

۳- ۳) میزان الإعتدال ۱۲۷/۴-۱۲۸.

علیه بشیء رغم تکلّمه فی بعض الأحادیث کما سبق،و القوم لم یبیّنوا السبب فی نکاره الحدیث.

الحدیث الرابع:لو اجتمع الناس علی حبّ علی

و هـذا حق لا مریه فیه،لأنّ حبّ علی علیه السـلام حبّ اللّه و رسوله صـلّی اللّه علیه و آله،و کلّ محبٍّ مطیع لمن أحبّه،و هل ابن تیمیه لا یدری هذه الحقیقه فیقول:«لو اجتمعوا علی حبّ علی لم ینفعهم ذلک،حتی یؤمنوا باللّه و ملائکته و کتبه و رسله و الیوم الآخر و یعملوا صالحاً...» (۱)ثم یذکر الآیات من الکتاب و الأحادیث النبویّه؟

أحادیث رواها الکنجی

اشاره

قال قدس سره::و منها:ما رواه أبو عبد اللّه الحافظ الشافعی.

الشرح:

هـو:فخر الـدین أبو عبـد اللّه محمـد بن یوسف الکنجی الشـافعی،فقیه،محـدّث، حافظ،رحـل إلی البلاـد،و حضـر علی المشـایخ الکبار،و سـمع الکثیر،و روی و صنّف، حدّث بفضائل أمیر المؤمنین و أهل البیت علیهم السلام بالأسانید فی الجامع بدمشق، فثار علیه بعض النواصب و قتلوه و بقروا بطنه فی شهر رمضان،فی الیوم التاسع و العشرین منه بعد صلاه الصبح،عام ۶۵۸.

قال ابن شامه:«و فی ۲۹ من رمضان،قتل بالجامع الفخر محمد بن یوسف بن محمد الکنجی،و کان من أهل العلم و الحدیث،لکنه کان فیه کثره کلام و میل إلی مذهب الرافضه،جمع لهم کتباً توافق أغراضهم...فانتدب له من تأذی منه و ألبّ علیه بعد صلاه

۱- ۱) منهاج السنّه ۷۶/۵.

الصبح،فقتل و بقر بطنه...» (۱).

و قال الذهبی:«و المحدّث المفید فخر الدین محمد بن یوسف الکنجی،قتل بجامع دمشق،لدبره و فضوله» (۲).

و قال ابن کثیر:«و قتلت العامّه وسط الجامع شیخاً رافضیّاً...» (۳).

و کذا فی بعض المصادر الأخری.

و کتابه(کفایه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب)یشتمل علی عدّه کبیره من الفضائل و المناقب،رواها بأسانیده المتصله،و هو مطبوع موجود.

الحدیث الأول:عن أبی برزه

هذا الحدیث أخرجه جماعهٌ من الأئمه الحفاظ،کأبی نعیم الإصفهانی،و هذا لفظه:«حدّثنا أبو بکر الطلحی،ثنا محمد بن علی بن دحیم،ثنا عباد بن سعید بن عباد الجعفی،ثنا محمد بن عثمان بن أبی البهلول،حدثنی صالح بن أبی الأسود،عن أبی المطهر الرازی،عن الأعشی الثقفی عن سلام الجعفی عن أبی برزه قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم...» (۴).

و رواه الحافظ ابن عساکر عن الحافظ أبی علی الحدّاد عن أبی نعیم الحافظ... (۵).

و لم یتکلّما علی سنده بشیء.

و أخرجه أبو نعیم الحافظ بإسناد آخر قال:

۱- ۱) ذیل الروضتین:۲۰۸.

۲- ۲) تذکره الحفاظ ۱۴۴۱/۴ من توفی سنه ۶۵۸.

۳- ۳) البدایه و النهایه ۲۵۶/۱۳.

۴- ۴) حلیه الأولیاء ۶۶/۱-۶۷.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۲۹۰/۴۲-۲۹۱.

«حدّثنا محمد بن حميد،ثنا على بن سراج المصرى،ثنا محمد بن فيروز،ثنا أبو عمرو لاهز بن عبد اللّه،ثنا معتمر بن سليمان،عن أبيه عن هشام بن عروه عن أبيه قال ثنا أنس بن مالك قال:بعثنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى أبى برزه الأسلمى فقال له- و أنا أسمع-:يا أبا برزه،إن ربّ العالمين عهد إلىّ عهداً فى على...» (۱).

و أخرجه الحافظ ابن عدى بترجمه«لاهز»و قال:

«و هذا بهذا الإسناد باطل و هو منكر الإسناد منكر المتن،لأن سليمان التيمى عن هشام بن عروه عن أبيه عن أنس.لا أعرف بهذا الاسناد غير هذا.و لاهز بن عبد اللّه مجهول لا يعرف،و البلاء منه.و لا أعرف للاهز هذا غير هذا الحديث» (۲).

و أخرجه الحافظ الخطيب بترجمه«لاهز»كذلك ثم قال:«لم أر للاهز بن عبد اللّه غير هذا الحديث،حدّثنى أحمد بن محمد المستملى،أخبرنا محمد بن جعفر الوراق قال:أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدى قال:لاهز بن عبد اللّه التيمى البغدادى غير ثقه و لا مأمون.و هو أيضاً مجهول» (۳).

و أخرجه عنهم الحافظ ابن عساكر،ثم أورد كلام ابن عدى (۴).

و أخرجه بإسناد آخر له غير ما تقدم فقال:«أخبرنا أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد الزيدى،أنا أبو الفرج الشاهد،أنا أبو الحسن محمد بن جعفر النجار النحوى،أنا أبو عبد اللّه محمد بن القاسم المحاربى،نا عباد بن يعقوب،أنا على بن هاشم،عن محمد بن عبيد اللّه بن أبى رافع،عن عون بن عبيد اللّه،عن أبى جعفر و عن عمر بن على قالا:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:إن اللّه تعالى عهد إلىّ فى على عهداً،

۱- ۱) حليه الأولياء ۶۶/۱.

۲- ۲) الكامل فى الضعفاء ۱۴۱/۷.

۳- ۳) تاريخ بغداد ۱۰۲/۱۴.

۴- ۴) تاريخ دمشق ۳۲۹/۴۲-۳۳۰.

قلت:ربّ بيّنه لی.قال:إسمع يا محمد...».

ثم قال ابن عساكر:«هذا مرسل» (۱).

أقول:

يردّه أن الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام لا يروی إلا عن آبائه عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،و عمر بن علی إنما رواه عن أبيه أمير المؤمنين،و لو كان فی الحديث مطعن لذكره،لكنه حديث معتبر بلا ريب،لأن رجاله ثقات بلا كلام.

و«عبّاد بن يعقوب»الرواجنی من رجال البخاری و الترمذی و ابن ماجه.قال ابن حجر:

«صدوق رافضی،حديثه فی البخاری مقرون،بالغ ابن حبان فقال:يستحق الترك» (۲).

و«علی بن هاشم»بن البريد من رجال البخاری فی المتابعات و مسلم و الأربعه و قال ابن حجر:«صدوق يتشيّع» (۳).

و بقی الكلام فی«لاهز»قالوا فی الحديث:إنه باطل.و لاهز يروی المناكير....

و هو ردّ للأحاديث بلا دليل،و من العجب قول ابن حجر فی اللّسان:«قال ابن عدی:بغدادی مجهول يحدّث عن الثقات بالمناكير...»ثم قال بعد أن أورد الحديث:«و هذا باطل قاله ابن عدی.قلت:إی و اللّه من أكبر الموضوعات،و علی فلعن اللّه من لا يحبّه» (۴).

أمّا أوّلاً: فقد ردّ الحديث بلا دليل و هو غير جائز.

و أمّا ثانياً: فقد حكی عن ابن عدی أنه يحدّث عن الثقات بالمناكير،لكنّا لم نجد هذا الكلام فی الكامل،بل لقد نصّ ابن عدیّ علی أنه لا يعرف للرجل هذا غير هذا

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۷۰/۴۲.

۲- ۲) تقريب التهذيب ۴۷۰/۱.

۳- ۳) تقريب التهذيب ۷۰۴/۱.

۴- ۴) لسان الميزان ۲۳۶/۶-۲۳۷.

الحديث،و كذلك نقل عنه الخطيب،فأين«يحدّث عن الثقات بالمناكير»؟

نعم،ظاهر الخطيب-فى مقام ردّ الحديث-هو الاستناد إلى طعن أبى الفتح الأزدى فى لاهز...فإن كان هذا هو الدليل فالأمر سهلٌ،لأنهم قد نصّوا على ضعف الأزدى نفسه و عدم الاعتماد على تجريحاته....

قال الذهبى:«لا يلتفت إلى قول الأزدى،فإن فى لسانه فى الجرح رهقاً» (۱).

و قال ابن حجر:«قدّمت غير مرّه:أنّ الأزدى لا يعتبر تجريحه،لضعفه هو» (۲).

و بعد،فقد قال ابن تيميه فى الردّ على العلّامه:

«هذا كذب بالموضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث و العلم.و مجرّد روايه صاحب الحليه لا تفيد و لا تدلّ على الصحه،فإن صاحب الحليه قد روى فى فضائل أبى بكر و عمر و عثمان و على و الأولياء و غيرهم أحاديث ضعيفه بل موضوعه باتفاق العلماء» (۳).

أقول:

أوّلاً: إن احتجاج الإماميّه بروايه أبى نعيم الحافظ أو غيره إنما هو من باب الإلزام، لأن هذا الرجل و أمثاله حفّاظ معتمدون عندهم و كتبهم معروفه و مشهوره بينهم.

و ثانياً: قوله:إن صاحب الحليه يروى الأحاديث الموضوعه،حقٌّ ثابت،لكن هذا لا يختص به،بل المحدّثون السابقون عليه أيضاً كذلك و إن سمّيت رواياتهم بالصحاح.

و ثالثاً: قد عرفت أن للحديث طرقاً عديده،و لو كان فى بعضها ضعف ما،فإن بعضها الآخر يقوّيه.

و رابعاً: إن مثل هذا الحديث غير وارد فى شى من كتب الفريقين فى حق أبى بكر و عمر و عثمان و غيرهم،فمن الأولى بالاتّباع؟

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۶۱/۱.

۲- ۲) مقدمه فتح البارى:۴۳۰.

۳- ۳) منهاج السنّه ۷۹/۵.

الحديثان الثانی و الثالث

لم يقل فيهما ابن تيميه إلا«و كذلك حديث عمار و ابن عباس،كلاهما من الموضوعات» (۱).

لكن الحافظ أبو عبد اللّه الكنجی-المتقدّم علی ابن تيميه-قال بعد حديث عمار من طريق ابن بطّه العكبری المتوفی سنه ۳۸۷:«حديث عال حسن مشهور،اسند عند أهل النقل» (۲).

و لقد صدق أبو عبد اللّه الحافظ الكنجی...فانظر إلی نبذه من طرق هذا الحديث عند أهل النقل:

قال الحافظ ابن عساكر:«أنبأنا أبو علی الحداد،أنا أبو بكر محمد بن عبد اللّه بن أحمد بن ريذه،نا سليمان بن أحمد الطبرانی،نا محمد بن عثمان بن أبی شيبه،نا أحمد بن طارق الوابشی،نا عمرو بن ثابت،عن محمد بن أبی عبيده بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه أبی عبيده،عن محمد بن عمار بن ياسر،عن أبيه قال:قال رسول اللّه صلی اللّه عليه و سلم:من آمن بی و صدّقنی فليتولّ علی بن أبی طالب،فإن ولايته ولايتی،و ولايتی ولايه اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا أبو القاسم بن مسعده،أنا حمزه بن يوسف، أنا أبو أحمد بن عدی،أنا محمد بن عبيد اللّه بن فضيل،نا عبد الوهاب بن الضحاك،نا ابن عياش،عن محمد بن عبيد اللّه بن أبی رافع،عن أبی عبيده بن محمد بن عمار بن ياسر،عن أبيه،عن جدّه قال:قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم:أوصی من آمن بی و صدقنی بولايه علی فمن تولاه تولانی،و من تولانی تولّی اللّه.

۱- ۱) منهاج السنّه ۵/۸۰.

۲- ۲) كفايه الطالب:۷۴ أول الباب الخامس.

قال:و أنا أبو أحمد،أنا جعفر بن أحمد بن علی بن بیان،نا یحیی بن عبد اللّه بن بکیر،حدثنی ابن لهیعه،حدثنی محمد بن عبید اللّه،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه،عن جدّه قال:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:من تولّی علی بن أبی طالب،فذکر نحوه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا أبو محمد و أبو الغنائم ابنا أبی عثمان و أبو القاسم بن البسری،و أبو طاهر الخوارزمی،و علی بن محمد الأنباری،قالوا:أنا أبو عمر بن مهدی،و أنا محمد بن أحمد بن یعقوب بن شیبه،نا جدی،نا عبد العزیز بن الخطاب-ثقه صدوق کوفی،سکن البصره (۱)-نا علی بن هاشم،عن ابن أبی رافع،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه،عن عمار بن یاسر قال:

قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم:أوصی من آمن بی و صدّقنی بولایه علی بن أبی طالب،من تولّاه فقد تولّانی،و من تولّانی فقد تولّی اللّه،و من أحبّه فقد أحبّنی، و من أحبّنی فقد أحبّ اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا عاصم بن الحسن،أنا أبو عمر بن مهدی،أنا أبو العباس بن عقده،نا الحسن بن عتبه الکندی،نا بکار بن بسر،نا علی بن القاسم أبو الحسن الکندی،عن محمد بن عبید اللّه،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر، عن أبیه،عن عمار بن یاسر قال:

سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول:أوصی من آمن بی و صدّقنی بالولایه لعلی،فإنه من تولّاه تولّانی،و من تولّانی تولّی اللّه،و من أحبّه أحبّنی،و من أحبّنی أحبّ اللّه،و من أبغضه أبغضنی،و من أبغضنی فقد أبغض اللّه» (۲).

و قد أقرّ الهیثمی أن الطبرانی رواه بإسنادین ثم قال:

۱- ۱) و فی تقریب التهذیب ۵۰۸/۱:صدوق.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۲۳۹/۴۲-۲۴۰.

«أحسبُ فيهما جماعه ضعفاء و قد وثّقوا» (۱).

فانظر كيف يحاربون النبى و الوصى؟!

و أمّا حديث ابن عباس الذى رواه الحافظ أبو عبد اللّه بإسناده (۲):

فقد رواه جماعه من الأعلام،كالمحبّ الطبرى (۳)،و ابن المغازلى (۴)و أخطب خوارزم و المتقى الهندى (۵)و غيرهم.

لكنّ هذا الحديث-بروايه غير ابن عباس من الصّحابه-من أصحّ الأحاديث و أثبتها،و من ذلك:

ما أخرجه الحاكم-و صحّحه و أقرّه الذهبى-بإسناده عن أبى عبد اللّه الجدلى قال:

«دخلت على أم سلمه-رضى اللّه عنها-فقالت لى:أ يُسبُّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فيكم؟فقلت:معاذ اللّه-أو:سبحان اللّه-أو كلمه نحوها-فقالت:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:من سبّ عليّاً فقد سبّنى.

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

و قد رواه بكير بن عثمان البجلى عن أبى إسحاق بزياده ألفاظ» (۶).

قال قدس سره:و الأخبار الوارده من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى.لكن اقتصرنا فى هذا المختصر على هذا القدر.

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۰۸/۹-۱۰۹.

۲- ۲) كفايه الطالب:۸۲-۸۴.

۳- ۳) الرياض النضره ۱۶۶/۲.

۴- ۴) مناقب الإمام على:۳۱۲.

۵- ۵) منتخب كنز العمال.هامش المسند ۳۰/۵.

۶- ۶) المستدرك على الصحيحين ۱۲۱/۳.

المطاعن فی الجماعه

قال قدس سره:و أما المطاعن فی الجماعه:فقد نقل أتباعهم الجمهور منها شیئاً کثیراً،حتی صنّف الکلبی کتاباً کلّه فی مثالب الصحابه،و لم یذکر فیه منقصهً واحده لأهل البیت علیهم السلام.و قد ذکر غیره منهم أشیاء کثیره،و نحن نذکر شیئاً یسیراً منها:

الشرح:

إن هذا الفصل هو القسم الثانی من الوجه السادس من الوجوه التی أقامها العلّامه لإثبات أن مذهب الإمامیه واجب الاتباع،و قد کان القسم الأوّل منه فی ذکر شیء یسیر من فضائل و مناقب أمیر المؤمنین التی اتفق علی روایتها الموافق و المخالف...کما تقدّم.

و المقصود من«المطاعن»و من ذکرها فی هذا المقام هو:بیان أنه لو دار الأمر بین أن یُتّبع صاحب المناقب التی یرویها له المعتقدون بإمامته و غیر المعتقدین،أو یُتّبع من لم ترو فی حقّه تلک المناقب،بل رویت فی کتب أتباعه نقائص له،فإنه لا شک فی أن الحق اتّباع الأوّل دون الثانی.

فهذا هو المقصود هنا....

و یزداد هذا المقصود وضوحاً:إذا علمنا بأن الجمهور لمّا قالوا بثبوت الإمامه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالبیعه و الاختیار،لأن خلافه أبی بکر وقعت کذلک...

اضطرّوا لأن یضعوا ضابطه لاختیار الخلیفه،فذکروا شروطاً یجب أن تتوفّر فیه:

قال فی شرح المواقف:«المقصد الثانی:فی شروط الإمامه:الجمهور علی أن أهل الإمامه و مستحقها:

من هو مجتهد فی الأصول و الفروع لیقوم بأمور الدین،متمکّناً من إقامه الحجج

و حلّ الشبه فی العقائد الدینیه،مستقلاً بالفتوی فی النوازل و الأحکام فی الوقائع نصاً و استنباطاً،لأن أهمّ مقاصد الإمامه حفظ العقائد و فصل الحکومات و رفع المخاصمات،و لم یتم ذلک بدون هذا الشرط.

ذو رأی و بصاره بتدبیر الحرب و السّلم و ترتیب الجیوش و حفظ الثغور،لیقوم بأمور الملک.

شجاع قویّ القلب،لیقوی علی الذبّ عن الحوزه و الحفظ لبیضه الإسلام،بالثبات فی المعارک.کما روی:أنه علیه السلام وقف بعد انهزام المسلمین فی الصف قائلاً: [أنا النبی لا کذب أنا ابن عبد المطلب]

و لا یهوله أیضاً إقامه الحدود و ضرب الرقاب.

و قیل:لا یشترط فی الإمامه هذه الصّفات الثلاث،لأنها لا توجد الآن مجتمعهً...

نعم،یجب أن یکون عدلاً فی الظاهر،لئلّا یجور...عاقلاً لیصلح للتصرّفات الشرعیّه و الملکیّه.بالغاً،لقصور عقل الصبی.ذکراً،إذ النساء ناقصات عقل و دین.حرّاً،لئلّا یشغله خدمه السید عن وظائف الإمامه....

فهذه الصفات التی هی الثمان أو الخمس شروط معتبره فی الإمامه بالإجماع....

و هاهنا صفات أخری فی اشتراطها خلاف:

الأولی:أن یکون قرشیّاً....

الثانیه:أن یکون هاشمیّاً....

الثالثه:أن یکون عالماً بجمیع مسائل الدّین،أصولها و فروعها،بالفعل لا بالقوّه....

الرابعه:ظهور المعجزه علی یده،إذ به یعلم صدقه فی دعوی الإمامه و العصمه» (۱).

۱- ۱) شرح المواقف ۳۴۹/۸-۳۵۰.

فظهر أن هناك شروطاً أجمع القوم على وجوبها فى الإمامه،و إلّا لم تنعقد....

لكن القوم أنفسهم قد رووا فى كتبهم فى حق أبى بكر و عمر و عثمان ما يدلّ بكلّ وضوح على انتفاء هذه الشروط فيهم،بل على اتّصافهم بما ينافيها،فيكون اعتقادهم بإمامه هؤلاء-و الحال هذه-مخالفاً للإجماع!!

فهذا هو المقصود من ذكر العلّامه بعض رواياته فى عدد من تلك الموارد، و سنحاول توضيح مقصوده،بالاستناد إلى روايات القوم و بالاستشهاد بكلمات علمائهم فى كلّ مورد.

ما رووه عن أبى بكر

المورد الأول

قال قدس سره:منها:ما رووه عن أبى بكر أنه قال على المنبر....

الشرح:

أمّا أن أبا بكر قال هذا الكلام،فذاك موجود فى روايات أتباعه،نذكر هنا بعضها:

قال ابن سعد:«أخبرنا عبيد اللّه بن موسى قال:أخبرنا هشام بن عروه-قال عبيد اللّه:أظنه عن أبيه-قال:لما ولّى أبو بكر،خطب الناس،فحمد اللّه،و أثنى عليه ثم قال:أما بعد،أيها الناس،قد ولّيت أمركم و لست بخيركم،و لكن نزل القرآن و سنّ النبى....

أيها الناس،إنما أنا متّبع و لست بمبتدع،فإن أحسنت فأعينونى و إن زغت فقوّمونى» (۱).

و فى روايه ابن راهويه عن الحسن البصرى:«إن أبا بكر الصدّيق خطب فقال:أما و اللّه ما أنا بخيركم...أ فتظنون أنى أعمل فيكم بسنّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم؟

۱- ۱) الطبقات الكبرى ۱۸۲/۳-۱۸۳.

إذن لا أقوم بها.إن رسول اللّه كان يعصم بالوحی و كان معه ملك،و إن لی شيطاناً يعترينی،فإذا غضبت فاجتنبونی أن لا اوثر فی أشعاركم و أبشاركم» (۱).

و فی تاريخ الطبری بإسناد آخر:«ألا و إنّ لی شيطاناً يعترينی،فإذا أتانی فاجتنبونی لا اوثر فی أشعاركم و أبشاركم».

و أخرج الطبرانی:«حدّثنا منتصر بن محمد،نا عبد اللّه بن عمرو بن أبان،نا عبد الرحيم بن سليمان،عن أبی أيوب الإفريقی،ثنا عيسی بن سليمان،عن زيد بن عطيه قال:قام أبو بكر الغد حين بويع،فخطب الناس فقال:

يا أيها الناس،إنی قد أقلتكم رأيكم،إنی لست بخيركم،فبايعوا خيركم،فقاموا إليه فقالوا:يا خليفه رسول اللّه،أنت و الله خيرنا.فقال:يا أيها الناس،إن الناس دخلوا فی الإسلام طوعاً و كرهاً،فهم عوّاد اللّه و جيران اللّه،فإن استطعتم أن لا يطلبكم اللّه بشیء من ذمته فافعلوا،إن لی شيطاناً يحضرنی،فإذا رأيتمونی قد غضبت فاجتنبونی، لا أمثل بأشعاركم و أبشاركم.

يا أيها الناس،تفقدوا ضرائب غلمانكم،إنه لا ينبغی للحم نبت من سحت أن يدخل الجنه،ألا و راعونی بأبصاركم،فإن استقمت فاتبعونی،و إن زغت فقوّمونی،و إن أطعت اللّه فأطيعونی،و إن عصيت اللّه فاعصونی.

لم يرو هذا الحديث عن أبی أيوب الإفريقی إلا عبد الرحمن بن سليمان.تفرّد به عبد اللّه بن عمر بن أبان» (۲).

و كذلك تجد الخبر فی الصواعق المحرقه و تاريخ الخلفاء و الرياض النضره (۳)و غيرها من كتب الحديث و التاريخ و الكلام.

۱- ۱) كنز العمال ۵۸۹/۵-۵۹۰.

۲- ۲) المعجم الأوسط ۲۶۷/۸.

۳- ۳) الرياض النضره ۳۸/۱،الإمامه و السياسه ۶/۱،الصواعق ۱۲۵/۱.

بل إن ابن تيميه أيضاً يصدّق بهذا الخبر و يزعم أنه من أكبر فضائل أبى بكر كما سيأتى،و كذلك صدّق به القاضى عبد الجبار المعتزلى و غيره...إلا أنهم حاولوا الإجابه عن ذلك.

و كأن بعضهم قد التفت إلى سقوط تلك المحاولات للدفاع عن أبى بكر،فانبروا قبل كلّ شى لتكذيب الخبر أو التشكيك فيه،فيقول ابن روزبهان:

«هذا ليس من روايات أهل السنه بل من روايات الروافض،و إن سلّمنا صحّته فإن لكلّ إنسان شيطاناً...» (۱).

و كذلك قال عبد العزيز الدّهلوى،قال:«هذه الروايه لم تصحّح فى كتب أهل السنه حتى يتم الإلزام بها،بل الصحيح الثابت عندهم خلافه...» (۲).

و تبعه الآلوسى فى مختصره إذ قال:«و يجاب:بأن هذا غير ثابت عندنا،فلا إلزام، بل الثابت أنه أوصى عمر قبل الوفاه فقال...» (۳).

و هذا عجيب منهم،خاصةً من الأخير،لأنهم يقلّدون ابن تيميه و هم عيال عليه فى ردودهم على الإماميّه،و هو يقول بأن القضيّه من أكبر فضائل أبى بكر!!

لكن ذلك يكشف عن شدّه اضطرابهم كما أشرنا من قبل...و الآن،فانظر إلى كلماتهم فى مقام الدفاع عن أبى بكر،فقد قال ابن تيميه:

«و الجواب أن يقال:هذا الحديث من أكبر فضائل الصّديق و أدلّها على أنه لم يكن طالب رئاسه و لا كان ظالماً،و أنه إنما كان يأمر الناس بطاعه اللّه و رسوله فقال لهم:إن استقمت....

و الشيطان الذى يعتريه يعترى جميع بنى آدم...و مقصود الصدّيق بذلك:إنى

۱- ۱) انظر كتاب دلائل الصدق لنهج الحق ۱۴/۳.

۲- ۲) التحفه الاثنا عشريه:۲۶۹،المطعن الثامن.

۳- ۳) مختصر التحفه الإثنا عشريه:۲۷۴.

لست معصوماً كالرسول صلّى اللّه عليه و سلّم،و هذا حق.

و قول القائل:كيف تجوز إمامه من يستعين على تقويمه بالرعيّه،كلام جاهل بحقيقه الإمامه،فإن الإمام ليس هو ربّاً للرعيّه حتى يستغنى عنهم...لكن إذا كان أكملهم علماً و قدرهً،و رحمهً كان ذلك أصلح لأحوالهم» (۱).

أقول:

لكن هذا الكلام مغالطه و خروجٌ عن البحث،فمن يدّعى أن الإمام ربّ للرعيّه؟ و من يدّعى العصمه لأبى بكر؟

و كم فرقٌ بين من يخبر عن نفسه و يعترف بأن له شيطاناً مقترناً به يعتريه فيطيعه و يزيغ قلبه،فيطلب من الناس و يعتذر إليهم أن يجانبوه ثم لا يحاسبوه،و بين من قال:

«لو كشف لى الغطاء ما ازددت يقيناً» (۲)؟

و كم فرقٌ بين من فى قلبه زيغ و من كان راسخاً فى العلم؟قال اللّه تعالى: «هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَهِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَ الرّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما يَذَّكَّرُ إِلاّ أُولُوا الْأَلْبابِ* رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا وَ هَبْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَهً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهّابُ* رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعادَ» (۳).

و كيف يكون من يزيغه شيطانه-فيطلب من الناس أن لا يطيعوه فى زيغه بل يستعين بهم على تقويمه-مصداقاً لمن أمر اللّه تعالى بإطاعته إطاعهً مطلقهً و جعلها فى سياق إطاعته و إطاعه رسوله،إذ قال: «أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۳/۵.

۲- ۲) كلمه مشهوره لأمير المؤمنين على،موجوده فى كتب الفريقين.

۳- ۳) سوره آل عمران:۶-۸.

اَلْأَمْرِ مِنْكَمْ»؟ (۱)

ثم نقول لهم و هم يقولون بضروره الأفضليّه فى الإمام،و قبح تقدّم المفضول فى الإمامه،كما نصّ عليه ابن تيميه فى منهاجه غير مرّه:إن مقتضى هذا الكلام الثابت عن أبى بكر هو أن يكون مفضولاً بالنسبه إلى عمر،لأنكم رويتم عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنه قال فى حقّه:«ما لقيك الشيطان سالكاً فجّاً إلا سلك فجّاً غيره...»؟

و إذا كان هذا مدحاً لعمر،فما قاله أبو بكر عن نفسه يكون دالّاً على نقصه و موجباً للذّم له بالضروره.

ثم قال ابن تيميه:استعانه على برعيّته و حاجته إليهم كانت أكثر من استعانه أبى بكر»ثم استشهد بما يروونه من قول عبيده السلمانى للإمام عليه السلام فى مسأله بيع أمهات الأولاد:«رأيك مع عمر فى الجماعه أحبّ إلينا من رأيك وحدك فى الفرقه.

و كان يقول:اقضوا كما كنتم تقضون فإنى أكره الخلاف،حتى يكون الناس جماعهً أو أموت كما مات أصحابى» (۲).

لكن هذه القضيه-بناءً على ثبوتها-على خلاف مدّعى ابن تيميه أدلّ،فإنها من موارد مخالفه الأمه لأمير المؤمنين و عدم إطاعتها له فى أحكامه،و هو الذى قال عنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله«على مع الحق و الحق مع على،اللهم أدر الحق معه حيثما دار» (۳).

و قال صلّى اللّه عليه و آله لمّا أرسله إلى اليمن قاضياً:«إن اللّه سيهدى قلبك و يثبّت لسانك»قال عليه السلام:«فما شككت فى قضاء بعدُ» (۴).

۱- ۱) سوره النساء:۵۹.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۶۵/۵.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷.

۴- ۴) مسند أحمد ۸۳/۱،سنن أبى داود ۱۶۰/۲،السنن الكبرى للبيهقى ۸۶/۱۰،كنز العمال ۱۱۳/۱۳،مسند أبى يعلى ۳۶۳/۱،السنن الكبرى للنسائى ۱۱۶/۵.

بل ذلک صریح کلامه مع عبیده-إن ثبت-فقد قال:«فإنی أکره الخلاف...» و لا شک أن من لم یطعه کان علی الباطل،و هذا ذمٌ لهم لا له...بخلاف إقرار و اعتراف أبی بکر بأن له شیطاناً یزیغه عن الحق و یحمله علی الظلم و الباطل.

و من القوم من حمل کلام أبی بکر علی طلب المشوره من الناس (۱).و بطلانه أوضح کما لا یخفی.

و منهم من نقض (۲)بقضیه آدم و حوّاء إذ قال تعالی: «فَأَزَلَّهُمَا الشَّیْطانُ» (۳)فإن کان نقصاً لکان فی تلک القضیه نقص علیهما،بل کلّ الأنبیاء جمیعاً إذ قال تعالی «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِیٍّ إِلاّ إِذا تَمَنّی أَلْقَی الشَّیْطانُ فِی أُمْنِیَّتِهِ» (۴).

و بطلانه واضح کذلک،لما تقدّم من أن کلام أبی بکر صریح فی وجود الشیطان معه و إطاعته له.و أما آدم و سائر الأنبیاء و المرسلین فهم معصومون بالإجماع من المعاصی.

المورد الثانی

اشاره

قال قدس سره:و قال أقیلونی فلست بخیرکم....

الشرح:

هذه الجمله مشتمله علی ثلاثه أمور:

الأولی: الإستقاله.

و الثانیه: تعلیل الاستقاله بأنه لیس بخیرهم.

و الثالثه: أفضلیه علی علیه السلام من أبی بکر.

۱- ۱) @

۲- ۲) @

۳- ۳) سوره البقره:۳۶.

۴- ۴) سوره الحج:۵۲.

و هکذا ذکر العلّامه فی(نهج الحق)فقال:«و منها قول أبی بکر:أقیلونی فلست بخیرکم و علیّ فیکم.فإن کان صادقاً لم یصلح للإمامه و إلا لم یصلح لها أیضاً».

و تناقضت کلمات المدافعین عن أبی بکر،فقال ابن تیمیه:

«و الجواب:إن هذا کذب،لیس فی شیء من کتب الحدیث و لا له إسناد معلوم، فإنه لم یقل:و علی فیکم» (۱).

و ظاهره قبول الخبر إلا کلمه«و علی فیکم».

و قال ابن روزبهان فی جواب کلام العلّامه فی(نهج الحق):«إن صحّ هذا فهو من باب التواضع...» (۲).

و ظاهره التشکیک فی کلّ الکلام.

و قال الدهلوی:«المطعن العاشر:قول أبی بکر:لست بخیرکم و علی فیکم....

و الجواب:أوّلاً:هذه الروایه غیر موجوده فی شی من کتب أهل السنه،لا بطریق صحیح و لا ضعیف،فکان علیهم إیراده من کتب أهل السنه ثم المطالبه بالجواب، و إلزام أهل السنه بافتراءات الشیعه من غایه الجهل...و قد زاد بعض علماء الشیعه لفظ «أقیلونی»...» (۳).

و اختلاف کلماتهم یکشف عن اضطرابهم،لعدم وجود الجواب الصحیح عندهم.

بل لقد وقع بعضهم فی التناقض،کابن روزبهان،الذی ذکر فی موضع آخر وجود الخبر بکامله فی الصّحاح،و هذا نصّ عبارته هناک بقدر الحاجه فی جواب کلام للعلّامه:«إنه بیّنا فی هذا روایه الصّحاح،فإن أرباب الصّحاح ذکروا فی بیعه علی

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۷/۵.

۲- ۲) انظر دلائل الصدق

۳- ۳) التحفه الإثنا عشریه:۲۷۱.

لأبی بکر أن بنی هاشم لم یبایعوا أبا بکر إلا بعد وفاه فاطمه،و لم یتعرّض أبو بکر لهم و ترکهم علی حالهم،و کانوا یتردّدون عند أبی بکر و یدخلون فی المشاورات و المصالح و المهمّات و تدبیر الجیوش.فلمّا توفیت فاطمه بعث أمیر المؤمنین علی أبی بکر و قال:ائتنی وحدک.فجاءه أبو بکر فی بیته،فجلسا و تحدّثا.

ثم قال علی لأبی بکر:إنک استأثرت هذا الأمر دوننا،ما کنا نمنعک عن هذا الأمر و لا نحن نراک غیر أهل لهذا،و لکن کان ینبغی أن تؤخره إلی حضورنا.

فقال أبو بکر:یا أبا الحسن،کان الأنصار یدّعون هذا الأمر لأنفسهم،و کانوا یریدون أن ینصبوا أمیراً منهم،و کان یخاف منهم الفتنه،فتسارعت إلی إطفاء الفتنه و أخذت بیعه الأنصار.و إن کان لک فی هذا الأمر رغبه،فأنا أخطب الناس و اقیل بیعتهم و أبایعک و الناس.

فقال أمیر المؤمنین:الموعد بینی و بینک بعد صلاه الظهر.

فلما صلّوا الظهر رقی أبو بکر المنبر و قال:

أقیلونی،فلست بخیرکم و علی فیکم...» (۱).

و علی کلّ حال،فقد اتفقت کلمتهم علی کلمه«لست بخیرکم»فلتکن هذه الکلمه هی القدر المتیقّن و بها الکفایه،لأنه قد تقرَّر عند الجمهور اشتراط أن یکون الأفضل بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله هو الخلیفه له.فإذا ثبتت هذه الکلمه عن أبی بکر قلنا:

أوّلاً:إنه بهذه الکلمه یبطل ما روی من قول عمر فی السقیفه مخاطباً أبا بکر:«أنت سیّدنا و خیرنا» (۲).

و ثانیاً:إنه بهذه الکلمه یسقط أبو بکر عن الولایه،لأنه قد أعلن بها عن عدم أهلیّته

۱- ۱) انظر دلائل الصدق ۸۱/۳-۸۲.

۲- ۲) صحیح البخاری ۱۹۴/۴.

لها،لأن المفروض أنه لم يقل ذلك هزلاً و لا امتحاناً لمن بايعه من الناس.

لكن كلمه«أقيلونى»موجوده فى المصادر سواء بهذا اللّفظ أو نحوه،و قد عقد الحافظ أبو العباس محبّ الدين الطبرى لذلك باباً فى أحوال أبى بكر،إذ قال:«ذكر استقاله أبى بكر من البيعه:عن زيد بن أسلم قال:دخل عمر على أبى بكر و هو أخذ بطرف لسانه،و هو يقول:إنّ هذا أوردنى الموارد،ثم قال:يا عمر لا حاجه لى فى إمارتكم.قال عمر:و الله لا نقيلك و لا نستقيلك.ثلاثاً.

خرّجه حمزه بن الحارث.

و عن أبى الجحاف قال:قام أبو بكر بعد ما بويع له و بايع له على و أصحابه،فأقام ثلاثاً يقول:أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم هل من كاره؟قال:فيقوم على فى أوائل الناس يقول:لا و الله لا نقيلك و لا نستقيلك،قدّمك رسول اللّه فمن ذا الذى يؤخّرك.

خرّجه ابن السمّان فى الموافقه.

و عنه قال:احتجب أبو بكر عن الناس ثلاثاً يشرف عليهم كلّ يوم يقول:قد أقلتكم بيعتى فبايعوا من شئتم قال:فيقوم على بن أبى طالب فيقول:لا و الله لا نقيلك و لا نستقيلك،قدّمك رسول اللّه فمن ذا الذى يؤخّرك.

خرّجه الحافظ السّلفى فى المشيخه البغداديه و ابن السمّان فى الموافقه.

و أبو الجحاف هذا هو داود بن أبى عوف البرجمى التميمى مولاهم،كوفى ثقه، روى عن غير واحد من التابعين،و هو حديث مرسل عن الطريقين.

و عن جعفر عن أبيه قال:لما استخلف أبو بكر خيّر الناس سبعه أيام،فلمّا كان اليوم السابع،أتاه على بن أبى طالب فقال:لا نقليك و لا نستقيلك،و لو لا أنّا رأيناك أهلاً ما بايعناك.

خرّجه ابن السمان فى الموافقه.

و عن سويد بن غفله:قال لما بايع الناس أبا بكر قام خطيباً فحمد اللّه و أثنى عليه،ثم

قال:يا أيها الناس أذكر باللّه،أيّما رجل نـدم على بيعتى لما قام على رجليه قال:فقام إليه على بن أبى طالب و معه السـيف،فدنا منه حتى وضع رجلاً على عتبه المنبر و الأخرى على العصا و قال:و الله لا نقيلك و لا نستقيلك،قدّمك رسول اللّه فمن ذا يؤخّرك.

خرّجه فى فضائله و قال:هو سند حيث روى فى هذا المعنى.و سويد بن غفله أدرك الجاهليه و أسلم فى حياه النبى» (۱).

و فى جـامع الأصول عن كتاب رزين:«قال أنس:فسـمعت عمر يقول لأبى بكر يومئـذ:أصـعد المنبر.فبايعه الناس عامةً.و خطب أبو بكر فى اليوم الثالث،فقال بعد أن حمد اللّه و صـلّى على رسوله صـلّى اللّه عليه و سـلم:أما بعد،أيّها الناس،إن الذى رأيتم منى لم يكن حرصاً على ولايتكم،و لكنى خفت الفتنه و الاختلاف.و قد رددت أمركم إليكم،فولّوا من شئتم.

فقالوا:لا نقيلك» (۲).

و فى تاريخ الخميس ما نصّه:

«ذكر غير ابن حبان:إن أبا بكر قام فى الناس بعـد مبايعتهم إيّاه يقيلهم فى بيعتهم و يسـتقيلهم فيما تحمّله من أمرهم،و يعيد ذلك عليهم،كلّ ذلك يقولون له:و الله لا نقيلك و لا نستقيلك...» (۳).

و أمّا كلمه«و على فيكم»فقـد اعترف ابن روزبهان بوجودها فى الروايات،و الله العالم بقصد أبى بكر منها،فقد كان بعض مشايخنا يرى أن الكلمه هذه كانت إيعازاً منه إلى ضروره القضاء على الإمام عليه السلام.

و كيف كان،فإن الظاهر من روايات القضيّه تكرّر الكلام من أبى بكر،لأن فى

۱- ۱) الرياض النضره ۲۲۹/۱.

۲- ۲) جامع الأصول ۴۸۱/۴.

۳- ۳) تاريخ الخميس-ذكر بيعه أبى بكر،من الموطن الحادى عشر.

بعضها أنه قاله بعد ثلاثه أيام من البيعه،و فی البعض الآخر أنه کان بعد وفاه الصدّیقه الزهراء علیها السلام...و الله العالم.

هذا کلّه بالنسبه إلی السند و المتن...و قد رأیت أن لا مناص لهم من الإذعان، و الإنکار لیس إلا مکابرهً....

ثم حاول القوم الإجابه من حیث الدلاله،فذکروا وجوهاً.

الوجه الأوّل:

أمّا ابن تیمیه،فلم یذکر وجهاً مهمّاً إلا حمل الکلام علی التواضع،و قد ذکر غیره هذا الوجه أیضاً.

قال ابن روزبهان:إن صحّ هذا فهو من باب التواضع و تألیف قلوب التابعین، و حق الإمام أن لا یفضّل نفسه علی الرعیّه و لا یتکبّر علیهم.

و قال ابن کثیر:ثم تکلّم أبو بکر فحمد اللّه و أثنی علیه بما هو أهله.ثم قال:أمّا بعد،أیّها الناس،فإنی قد ولّیت علیکم و لست بخیرکم،فإن أحسنت فأعینونی،و إن أسأت فقوّمونی،الصدق أمانه،و الکذب خیانه،و الضعیف فیکم قوی [عندی] حتی ازیح علّته إن شاء اللّه،و القویّ فیکم ضعیف حتی آخذ منه الحق إن شاء اللّه،لا یدع قوم الجهاد فی سبیل اللّه إلا ضربهم اللّه بالذل،و لا تشیع الفاحشه فی قوم قط إلا عمّهم اللّه بالبلاء،أطیعونی ما أطعت اللّه و رسوله،فإذا عصیت اللّه و رسوله فلا طاعه لی علیکم، قوموا إلی صلاتکم یرحمکم اللّه.و هذا إسناد صحیح.

فقوله رضی اللّه عنه:«ولیتکم و لست بخیرکم»من باب الهضم و التواضع،فإنهم مجمعون علی أنه أفضلهم و خیرهم رضی اللّه عنهم.

و یردّ هذا الوجه:

۱-تکرّر هذا الکلام من أبی بکر،و حمله علی التواضع مع تکرّره خلاف الظاهر جدّاً.

۲-إن التواضع و هضم النفس فی أمر الدّین و الخلافه غیر معقول،کیف؟ و لا یبقی حینئذ وثوق بالکلام لعدم العلم بقصده.قاله الشهید التستری.

۳-إن الألفاظ الموجوده فی روایات القوم للکلام،لا تدع مجالاً للحمل علی التواضع أصلاً،انظر مثلاً قوله:«...إن هذا أوردنی الموارد...»و قوله:«أذکر باللّه أیّما رجل ندم علی بیعتی لما قام علی رجله»و قوله حالفاً علی عدم خیریّته:«أما و الله ما أنا بخیرکم»و أمثال ذلک من العبارات.

و لعلّه من هنا لم یذکر بعضهم-کالدّهلوی و مقلِّده الآلوسی-هذا الوجه فی مقام الدفاع عن أبی بکر.

الوجه الثانی:

قال ابن روزبهان:«و هذا من باب الإستظهار بترک الإیاله و الحکومه،کما روی أن أمیر المؤمنین کان یقول:«لا تسوی الخلافه عندی نعلاً مخصوفاً» (۱).

و قال الدهلوی:إن هذا الکلام دلیل علی عدم طمعه و حبّه للرئاسه و الإمامه (۲).

و قد سبقهما إلی هذا الوجه قاضی القضاه المعتزلی و غیره قالوا:إن هذا الکلام من أبی بکر لبیان الزهد فی الإماره....

و الجواب عن هذا الوجه هو:إنّه ینافی تعلیله الإستقاله بعدم الخیریّه.

و کم فرق بینه و بین ما روی عن أمیر المؤمنین؟

الوجه الثالث:

کون إمامته حقّاً لا ینافی جواز الاستقاله و عدم کونها معصیهً،لأن المفروض انعقاد إمامته بالاختیار.قاله ابن أبی الحدید (۳).

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۲۵/۳.

۲- ۲) مختصر التحفه الاثنی عشریه:۲۷۶.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید ۶/۳.

و الجواب: إنه لا يجوز له الاستقاله حتى بناءً على أن الإمامه بالاختيار،لأن البيعه عقد من العقود،و قد قال اللّه عز و جل «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ».

الوجه الرابع:

قال ابن روزبهان:«و قد قيل أنه قال هذا بعد ما شكا بعض أصحاب رسول اللّه استئثاره للخلافه من غير انتظار لحضورهم» (۱).

و جوابه يظهر ممّا تقدّم من رواياتهم فى الباب...و لعلّه تنبّه إلى ضعف كلامه فنسبه إلى«القيل».

الوجه الخامس:

قال الدهلوى و تبعه الآلوسى-و اللّفظ للثانى-«ثبت فى الصحيفه الكامله،و هى من الكتب الصحيحه عندهم،من قول الإمام السجاد رضى اللّه عنه:أنا الذى أفنت الذنوب عمره.فإن كان صادقاً بهذا الكلام لم يكن لائقاً للإمامه،لأن الفاسق المرتكب للذنوب لا يصلح للإمامه.و كذا إن كان كاذباً فكذلك لما مر.فما هو جوابهم فهو جوابنا.

و الجواب: إنه كلام باطلٌ جداً.إذ كيف يريد إلزام الاماميه بقياس واضح البطلان عندهم جدّاً؟

الإمام السجّاد الذى لقّبه النبى صلّى اللّه عليه و آله ب«سيد العابدين»إمام معصوم، فما جاء فى كلامه و كلام غيره من الأئمه من هذا القبيل و كذلك ما جاء عن الأنبياء عليهم السلام...كلّ ذلك محمول على الاعتراف بالتقصير أمام اللّه سبحانه و تعالى.

و أمّا أبو بكر،فلا يدّعى أحدٌ له العصمه أبداً،و قد اعترف على رؤوس الاشهاد مرّةً بعد أخرى بعدم أهليّته للإمامه،فكيف يعارض كلامه بكلام الإمام السّجاد المذكور و نحوه؟

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۲۵/۳.

و على الجمله،كم فرق بين مناجاه معصوم مع اللّه و اعترافه بالتقصير أمامه، و اعتراف عبد غير معصوم أمام الناس بالنقص و القصور؟!

المورد الثالث

قال قدس سره:و قال عمر:كانت بيعه أبى بكر فلتهً وقى اللّه المسلمين شرّها.

الشرح:

و قبل الورود فى بيان ذلك نوضّح أن مقوله عمر هذه لم تكن له وحده،و إنما قالها لمّا بلغته عن جماعه من أعلام الصحابه،قالوا:و الله لو مات-أى عمر-لبايعنا فلاناً-أى علياً-و قد كانت بيعه أبى بكر فلتهً...فقال عمر:نعم كانت بيعه أبى بكر فلتهً و لكنّ اللّه وقى شرّها،فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه (۱).

فظهر:أن هذه الكلمه قد قالها جماعه من الأصحاب،و قد قرّرها و أقرّ بها عمر بن الخطاب،فى خطبه الجمعه،فى مسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

لكن القوم قد اضطربوا فى توجيه معنى هذه الكلمه،و لربما اضطرّوا إلى تحريف لفظها:

قال ابن روزبهان فى جواب كلام العلّامه فى هذا المقام:

«لم يصح عندنا روايه هذا الخبر.و إن صح كان تحذيراً من أن ينفرد الناس بلا حضور العامّه بالبيعه،و لهذا سمّاه بالفلته،و كان ذلك لضروره داعيه إليه...».

ففى هذا الكلام ثلاثه أمور:

الأول:التكذيب للخبر من أصله.

و الثانى:التصرّف فى لفظه من«الفلته»إلى«الفتنه».

و الثالث:تأويل اللّفظ و توجيه المعنى.

۱- ۱) صحيح البخارى ۲۶/۸،صحيح مسلم ۱۴/۲،تاريخ الطبرى ۴۴۶/۲.

و قال فی شرح المواقف:

«و أمّا قوله فی بیعه أبی بکر،فمعناه أن الإقدام علی مثله بلا مشاوره الغیر و تحصیل الاتفاق منه،مظنّه للفتنه العظیمه،فلا یقدمنَّ علیه أحد،علی أنی أقدمت علیه فسلمت و تیسّر الأمر بلا تبعه» (۱).

و قال فی شرح المقاصد:

«و الجواب:إن المعنی:کانت فجأهً و بغتهً وقی اللّه شرّ الخلاف الذی یکاد یظهر عندها،فمن عاد إلی مثل تلک المخالفه الموجبه لتبدید الکلمه فاقتلوه.

و کیف یتصوّر منه القدح فی إمامه أبی بکر،مع ما علم من مبالغته فی تعظیمه و فی انعقاد البیعه له...؟» (۲).

و قال ابن تیمیه:

«و الجواب:إن لفظ الحدیث سیأتی.قال فیه:فلا یغترنّ امرؤٌ أن یقول:إنما کانت بیعه أبی بکر فلتهً تمّت،ألا و إنها قد کانت کذلک،و لکن وقی اللّه شرّها،و لیس فیکم من تقطع إلیه الأعناق مثل أبی بکر.و معناه:إن بیعه أبی بکر بودر إلیها من غیر تریّث و لا انتظار،لکونه کان متعیّناً لهذا الأمر،کما قال عمر:لیس فیکم من تقطع إلیه الأعناق مثل أبی بکر.

و کان ظهور فضیله أبی بکر علی من سواه و تقدیم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم له علی سائر الصحابه أمراً ظاهراً معلوماً،فکانت دلاله النصوص علی تعیینه تغنی عن مشاوره و انتظار و تریّث،بخلاف غیره،فإنه لا تجوز مبایعته إلا بعد المشاوره و الانتظار و التریّث،فمن بایع غیر أبی بکر من غیر انتظار و تشاور،لم یکن له ذلک.

و هذا،قد جاء مفسّراً فی حدیث عمر هذا فی خطبته المشهوره الثابته فی

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۸/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۹۳/۵.

الصحیح،التی خطب بها مرجعه من الحج فی آخر عمره،و هذه الخطبه معروفه عند أهل العلم،و قد رواها البخاری فی صحیحه عن ابن عباس قال:...»فأورد الخطبه کاملهً (۱).

أقول:

و فی هذا الکلام ثلاثه أمور کذلک:

الأول:تصحیح الخبر.فتکذیبه من ابن روزبهان أو غیره جهل أو کذب.

و الثانی:دعوی دلاله النصوص علی تعیین أبی بکر.

و الثالث:توجیه المعنی و تأویل اللّفظ.

و قال عبد العزیز الدهلوی فی التحفه:

«و الجواب:قد وقع هذا الکلام من عمر جواباً لشخص کان یقول فی حیاته:لو مات عمر لبایعت فلاناً و جعلته خلیفهً،لأن بیعه أبی بکر أیضاً کانت فلتهً من رجل أو رجلین...فمعنی کلام عمر فی جواب هذا السائل هو:إن بیعه الواحد أو الاثنین بلا تأمّل و مراجعه للمجتهدین و مشوره لأهل الحلّ و العقد،غیر صحیحه...» (۲).

و فی مختصر التحفه:

«و الجواب:إن هذا الکلام صدر من عمر فی زجر رجل کان یقول:إن مات عمر أبایع فلاناً وحدی أو مع آخر،کما کان فی مبایعه أبی بکر.ثم استقر الأمر علیها.فمعنی کلام الفاروق فی ردّه لهذا القول:إن بیعه رجل أو رجلین شخصاً من غیر تأمّل سابق و مراجعه أهل الحلّ و العقد لیست بصحیحه...» (۳).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۹/۵-۴۷۰.

۲- ۲) التحفه الاثنا عشریه:۲۷۰-۲۷۱.

۳- ۳) مختصر التحفه الاثنی عشریه:۲۷۵،الباب الثامن.

أقول:

و فی هذا الکلام أیضاً أمور ثلاثه:

الأول:الإعتراف بصحه الخبر و ثبوته.

و الثانی:دعوی دلاله القرائن کإمامه الصّلاه و نحوها علی خلافه أبی بکر.

و الثالث:إنه قد ثبت عند أهل السنّه و صحّ أن سعد بن عباده و أمیر المؤمنین علیّاً و الزبیر،قد بایعوا أبا بکر بعد تلک المناقشه،و اعتذروا له عن التخلّف فی أوّل الأمر.

هذا،و لا یخفی موارد الفرق بین أصل کلام الدهلوی،و ما جاء فی عباره الآلوسی بترجمته.

أقول:

فإنکار أصل الخبر باطل مردود،فلا کلام من جهه السند،و تبقی:

۱-جهه المتن و الدلاله

و قد عرفت أن اللّفظه هی«الفلته»لا«الفتنه»کما فی کلام ابن روزبهان.

و یظهر کیفیه ضبط لفظه«الفلته»و مدلولها فی هذا الخبر،بعد معرفه قائل الکلمه و الوقوف علی شیء من تفاصیل القضیّه،فاعلم:

إنه و إن أبهم البخاری و غیره اسم من قال تلک الکلمه فی«منی»،فجاء فی روایتهم:«بلغنی أن قائلاً منکم یقول:و الله لو مات عمر بایعت فلاناً...».لکنّ الحافظ ابن حجر بیّن و عیّن«القائل»و«فلاناً»،فقال فی مقدمه فتح الباری:

«لم یسمّ القائل و لا الناقل،ثم وجدته فی الأنساب للبلاذری،بإسناد قوی،من روایه هشام بن یوسف،عن معمر،عن الزهری،بالإسناد المذکور فی الأصل [أی فی البخاری نفسه] و لفظه:قال عمر:بلغنی أن الزبیر قال:لو قد مات عمر بایعنا علیّاً».

هذا الزبیر نفسه-الذی کان فی قضیه السقیفه فی بیت الزهراء،و خرج مصلتاً

سیفه،و أحاطوا به،و أخذوا السیف من یده-ینتظر الفرصه،فهو لم یتمکّن فی ذلک الوقت أن یفعل شیئاً لصالح أمیر المؤمنین،و ما یزال ینتظر الفرصه.

و هناک أقوال أخری فی المراد من فلان و فلان،لکن السّند القویّ الذی وافق علیه ابن حجر العسقلانی و أیّده هذا،لأن الزبیر و علیّاً لم یکونا وحدهما فی منی،و إنما کانت هناک جلسه،و هؤلاء مجتمعون،فکان مع الزبیر و مع علی غیرهما من عیون الصحابه و أعیان الأصحاب.

ثم یقول ابن حجر:«فی مسند البزار و الجعدیّات بإسناد ضعیف:أن المراد بالذی یبایع له طلحه بن عبید اللّه» (۱).

إنه-بحسب هذه الروایه-کان ینتظر بعض الأصحاب فرصه موت عمر حتی یبایع طلحه،و طلحه ینتظر ذلک حتی یبایع له!

و فی تاریخ الطبری و غیره (۲):إن القائل لبایعنا علیّاً هو عمّار بدل الزبیر...و عمّار من أصحاب أمیر المؤمنین منذ الیوم الأوّل.

أقول:

بل کلاهما،و معهما غیرهما من الأصحاب أیضاً،و لذا جاء فی کلام ابن حجر:

«و وقع فی روایه ابن إسحاق أن من قال ذلک کان أکثر من واحد» (۳).

لکن العجیب هو اضطراب القوم فی هذا الموضع أیضاً...!

فابن حجر-الذی نصَّ علی ما تقدّم فی المقدّمه،و ذکر روایه البلاذری و أنها بسندٍ قوی-لم یتعرّض لذلک بشرح الحدیث أصلاً،بل ذکر هناک خبر طلحه-الذی نصّ علی ضعفه فی المقدّمه-فقال:

۱- ۱) مقدمه فتح الباری:۳۳۷.

۲- ۲) تاریخ الطبری،الطبقات الکبری ۶۵/۲،السیره النبویّه لابن هشام ۳۰۵/۳،البدایه و النهایه.

۳- ۳) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۲۹/۱۲.

«قوله:لقد بايعت فلاناً.هو طلحه بن عبيد اللّه.أخرجه البزّار من طريق أبی معشر،عن زيد بن أسلم،عن أبيه» (۱).

لكن عند ما نراجع القسطلانی فی شرح الحديث،نجده يذكر ما ذكره ابن حجر فی المقدّمه فيقول بشرح«لو قد مات عمر لبايعت فلاناً»:

«قال فی المقدّمه-يعنی قال ابن حجر العسقلانی فی مقدمه فتح الباری-:فی مسند البزار و الجعديّات بإسناد ضعيف:إن المراد...قال:ثم وجدته فی الأنساب للبلاذری بإسناد قوی من روايه هشام بن يوسف عن معمر عن الزهری بالإسناد المذكور فی الأصل،و لفظه:قال عمر:بلغنی إن الزبير قال:لو قد مات عمر لبايعنا عليّاً...الحديث.

و هذا أصح».

و يقول القسطلانی:«و قال فی الشرح:قوله:لقد بايعت فلاناً،هو طلحه بن عبيد اللّه،أخرجه البزّار».

قرأنا هذا من شرح البخاری لابن حجر.

ثم ذكر:«قال بعض الناس لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلاناً،يعنون طلحه بن عبيد اللّه،و نقل ابن بطّال عن المهلّب:أن الذی عنوا أنهم يبايعونه رجل من الأنصار، و لم يذكر مستنده» (۲).

و أمّا الكرمانی،فلم يتعرّض لشیء من هذه القضايا أصلاً،و إنما ذكر أن كلمه«لو» حرف يجب أن تدخل على فعل،فلما ذا دخلت لو على حرف آخر«لو قد مات»،لما ذا كلمه«لو»التی هی حرف دخلت على«قد»التی هی حرف؟«لو»يجب أن تدخل على فعل،فلما ذا دخلت على حرف؟هذا ما ذكره الكرمانی فی شرح الحديث،و كأنه ليس هناك شیء أبداً.

۱- ۱) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۲۹/۱۲.

۲- ۲) إرشاد الساری ۱۹/۱۰.

و أمّا العینی-و هو دائماً یتعقب ابن حجر العسقلانی،لأن العسقلانی شافعی، و العینی حنفی،و بین الشوافع و الحنفیّه خاصّه فی المسائل الفقهیّه خلاف شدید و نزاعات کثیره-فلیس له هنا أی تعقیب،و حتی أنه لم یتعرّض للحدیث الذی ذکره ابن حجر العسقلانی،و إنما ذکر رأی غیره،فلم یذکر شیئاً عن ابن حجر العسقلانی أصلاً،و إنما جاء فی شرح العینی:قوله:«لو قد مات عمر»کلمه:قد،مقحمه:لأن لو لازم أن یدخل علی الفعل،و قیل قد،فی تقدیر الفعل،و معناه:لو تحقق موت عمر.قوله:لقد بایعت فلاناً یعنی:طلحه بن عبید اللّه،و قال الکرمانی:هو رجل من الأنصار،و کذا نقله ابن بطّال عن المهلّب،لکن لم یذکر مستنده فی ذلک».و هذا غایه ما ذکره العینی فی شرح البخاری (۱).

فتلخّص مما ذکرنا:إن القائل بأن بیعه أبی بکر کانت فلتهً،هم جماعه و لیس رجلاً واحداً.و إنهم کانوا من أصحاب أمیر المؤمنین علیه السلام،ینتظرون موت عمر حتی یبایعونه.

و إن عمر-الذی لا یرید أن یکون الأمر لعلی علیه السلام-لمّا بلغته الکلمه غضب،و أراد أن یقوم خطیباً بمنی و یحذّر الناس من هؤلاء...!

فلمّا منعه أصحابه من ذلک حتی یقدم المدینه،قال:«أما و اللّه-إن شاء اللّه- لأقومنَّ بذلک أوّل مقام أقومه بالمدینه».

و هناک-و فی أوّل جمعه أقامها-خطب...و ذکر الکلمه التی قالها أصحاب أمیر المؤمنین،و أقرّ بها...ثم هدَّد بقتل المبایع و المبایع له،و هناک طرح فکره الشوری، و تعیّن الخلیفه عن طریقها....

ثم رتّب الشوری بحیث لا یصل الأمر إلی علی علیه السلام!

۱- ۱) عمده القاری ۸/۲۴،ذیل الرقم ۶۸۳۰ باب رجم الحبلی من الزنی إذا أحصنت.

و على ضوء ما تقدّم،يظهر مقصود أصحاب الإمام عليه السلام و مرادهم من كلمه «الفلته»...فهم يريدون الإعلان عن عدم رضاهم بخلافه أبى بكر،و عن تقصيرهم فى حق على عليه السلام،و عن ندمهم على تفويت تلك الفرصه،فلو بادروا إلى بيعه الإمام عليه السلام قبل السقيفه أو فى حينها لما كان ما كان،فلا بدّ من انتهاز فرصه موت عمر، حتى لا يتكرّر التقصير و لا تستمرّ الحسره.

و لكنّ القوم الذين يعلمون بهذا المعنى قطعاً،لا يريدون الإعتراف به،و لذا تراهم يتناقضون فى بيان معنى«الفلته»،و بعضهم لما رأى أن شيئاً من تلك المعانى لا يخلّصهم من الورطه-و هو لا يريد الإقرار بالحقيقه-لم يجد مناصاً من إنكار أصل القضيّه،و هى موجوده فى البخارى و غيره،و مشهوره بين أهل العلم كما قال ابن تيميه!!

و على الجمله،فقد اختلفت كلماتهم فى معنى لفظه«الفلته»و اضطربت توجيهاتهم للكلمه،لكنّها كلّها بمعزل عن الحق و الصّواب،إذ يحاولون تأويل الكلمه بما يتناسب و عقيدتهم فى بيعه أبى بكر،و إن صدرت من بعضهم بعض الإشارات بشرح قوله عمر:وقى اللّه شرّها.

و لا بأس بأن ننقل هنا ما جاء فى تاج العروس،حيث قال:

«الفلته-بالفتح-آخر ليله من الشهر،و فى الصحاح:آخر ليله من كلّ شهر،أو آخر يوم من الشهر الذى بعده الشهر الحرام،كآخر يوم من جمادى الآخره.و ذلك أن يرى فيه الرجل ثاره،فربما توانى فيه،فإذا كان الغد دخل الشهر الحرام ففاته....

و فى الحديث:إن بيعه أبى بكر كانت فلتهً فوقى اللّه شرّها.

قيل:الفلته هنا مشتقه من الفلته آخر ليله من الأشهر الحرم،فيختلفون فيها أمن الحلّ هى أم من الحرم،فيسارع الموتور إلى درك الثأر،فيكثر الفساد و يسفك الدماء.

فشبّه أيام النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بالأشهر الحرم و يوم موته بالفلته فى وقوع الشرّ، من ارتداد العرب و توقّف الأنصار عن الطاعه و منع من منع الزكاه،و الجرى على عاده

العرب فی أن لا یسود القبیله إلا رجل منها.

و نقل ابن سیده عن أبی عبید:أراد فجأه،و کانت کذلک،لأنها لم ینتظر بها العوام....

و قال الأزهری:إنما معنی الفلته:البغته....

و قال ابن الأثیر:أراد بالفلته الفجأه....

و قیل:أراد بالفلته الخلسه،أی إن الإمامه یوم السقیفه مالت الأنفس إلی تولّیها و لذلک کثر فیها التشاجر....

و وجدت فی بعض المجامیع:قال علی بن سراج:کان فی جواری جارٌ یتّهم بالتشیّع،و ما بان ذلک منه فی حال من الحالات إلا فی هجاء امرأته،فإنه قال فی تطلیقها: ما کنت من شکلی و لا کنت من

أقول:

إنه لما کانت الکلمه من أصحاب أمیر المؤمنین،و هم قد قالوها فی مقام التحسّر و بیان الغصّه علی إضاعه الفرصه و الندم علی التوانی،فلیس مرادهم«الفجأه» و لا«البغته»،بل یجوز أن یکون المراد هو المعنی الأوّل،المذکور فی الصحاح و القاموس و غیرهما،و یجوز أن یکون المراد هو المعنی الأخیر المذکور فی الشعر عن بعض من یتّهم بالتشیّع....

و مع ذلک کلّه،فإنهم لا یذکرون المعنی المراد الظاهر فیه اللّفظ،و خاصّهً مع القرائن المذکوره.

نعم،قد وجدت فی کلام البدر الزرکشی فی شرح الحدیث ما یلی:

«و الفلته-بفتح الفاء فی المشهور-کلّ شیء فعل من غیر رویّه.

و روی سحنون عن أشهب أنه کان یقولها بضمّ الفاء،و هو انفلات الشیء من الشیء،قال:و لا یجوز الفتح،لأن معناه:ما یندم علیه.و لم یکن بیعه أبی بکر ممّا یندم علیه.

و علی الروایه المشهوره،فالمراد بها بغتهً و فجأهً،لأنه لم ینتظر بها العوام،و إنما ابتدرها الصّحابه من المهاجرین و عامّه الأنصار،لعلمهم أنه لیس لأبی بکر منازع و لا یحتاج فی أمره إلی نظر و لا مشاوره،و إنما عوجل بها مخافه انتشار الأمر و الشقاق حتی یطمع بها من لیس بموضع لها،فلهذا کانت الفلته التی وقی اللّه بها الشرّ المخوف.

هکذا ذکره أحمد بن خالد فی مسنده.حکی ذلک کلّه عیسی بن سهل فی کتاب غریب ألفاظ البخاری» (۱).

فالحمد للّه الذی أجری علی لسانهم الحق الذی طالما حاولوا کتمه،فاضطربوا و تخبّطوا...فإن اللّفظه إن کانت بضمّ الفاء،فهی دالهٌ علی المعنی المقصود،و هو «انفلات الشیء من الشیء»،لأنّ الخلافه قد انفلتت-فی عقیده الزبیر و عمّار و أمثالهما، الذین قالوا الکلمه فی منی-من ید أمیر المؤمنین و خرجت عن محلّها الذی أراده اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله.

و إن کانت بفتح اللّام،فدلالتها علی المقصود أوضح و أتم،لأنهم أرادوا بهذه الکلمه إظهار الندم علی توانیهم و سکوتهم و خضوعهم للأمر الواقع،فکانوا یتحیّنون الفرصه للاستدراک و إرجاع الأمر إلی محلّه و الحق إلی صاحبه.

و لا یخفی أن«أشهب»الذی نقل عنه الکلام المذکور فی معنی«الفلته»هو:

«أشهب بن عبد العزیز بن داود بن إبراهیم القیسی ثم العامری ثم بنی جعده بن

۱- ۱) التنقیح فی شرح الصحیح ۱۲۱۷/۳.

كعب بن ربيعه بن عامر بن صعصعه من أنفسهم»فهو عربیٌ أصیلٌ،و هو إمام فقیهٌ کما وصفوه،و هو مفتی مصر.ولد سنه ۱۴۰ و توفی سنه ۲۰۴ (۱).

و إلی هنا ظهر معنی«الفلته»التی قالها غیر واحد من الصحابه الکبار،و أقرّها عمر بن الخطاب إلا أنه قال:«وقی اللّه شرّها».

۲-کیف کانت بیعه أبی بکر؟

ثم إن عمر بن الخطاب حکی لنا طرفاً من وقائع السقیفه،و اشتملت خطبته علی نقاط نتعرّض لها بقدر الحاجه:

۱-قول عمر: «خالف عنّا علی و الزبیر و من معهما»فأقول:

أوّلاً: إن مقتضی الأحادیث الصحیحه،کقوله صلّی اللّه علیه و آله:«علی مع الحق و الحق مع علی یدور معه حیثما دار» (۲)هو کون الحق مع علی فی کلّ الأحوال،فکان علی غیره من الأصحاب قاطبه متابعته و إطاعته.

و ثانیاً: إنه لم تکن المخالفه فقط،بل إنه علیه السلام کان یری الأمر لنفسه، للنصوص الوارده فی حقّه،و لأفضلیّته من غیره بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله علی الإطلاق.

۲-قول أبی بکر: «و قد رضیت لکم أحد هذین الرجلین،فبایعوا أیّهما شئتم»قال عمر:«فأخذ بیدی و بید أبی عبیده بن الجراح و هو جالس بیننا».

فإن هذا الکلام من أبی بکر دلیل واضح علی عدم تعیّنه للأمر،من اللّه و رسوله، و إلّا لما أرجع إلی أحد الرجلین.

۱- ۱) توجد ترجمته فی تهذیب الکمال ۲۹۶/۳،سیر أعلام النبلاء ۵۰۰/۹،تهذیب التهذیب ۳۱۴/۱،حسن المحاضره فی محاسن مصر و القاهره ۳۰۵/۱ و غیرها.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷.

بل هو إقرار منه بعدم أفضليّته منهما،و قد تقرّر عند الجمهور-كما ذكر ابن تيميه أيضاً مراراً-لزوم أفضليه الإمام و قبح تقدّم المفضول.

و كذلك حاله عند سائر الأصحاب،فلم يكن عندهم دليلٌ على تعيّنه أصلاً،و لذا قال الحافظ:«قال القرطبى فى المفهم:لو كان عند أحد من المهاجرين و الأنصار نصٌّ من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على تعيّن أحد بعينه للخلافه،لما اختلفوا فى ذلك و لا تعارضوا فيه.قال:و هذا قول جمهور أهل السنّه» (۱).

۳-قول عمر: «و نزونا على سعد بن عباده،فقال قائل:قتلتم سعد بن عباده،فقلت:

قتل اللّه سعد بن عباده»و فى روايه الطبرى::«فقال عمر:قتله اللّه،إنه منافق» (۲).

و فيه نقاط:

الأولى:مخالفه سعد بن عباده و أتباعه.

و الثانيه:دعاء عمر بن الخطاب عليه.

و الثالثه:كون سعد منافقاً.

و هنا مطلبان:

أحدهما:المناقب التى يذكرونها لسعد بن عباده،فإنها تكذّب دعوى نفاقه،و تردّ على الدعاء عليه.

و الثانى:هل إن سعداً بايع أبا بكر فيما بعد أو أنه مات و لم يبايع؟

و سيأتى بيان المطلبين،فى الكلام على احتجاجهم لإمامه أبى بكر بالإجماع من الصّحابه،فانتظر.

۴-قول عمر: «فكثر اللّغط و ارتفعت الأصوات،حتى فرقت من الاختلاف، فقلت:ابسط يدك يا أبا بكر،فبسط يده،فبايعته،و بايعه المهاجرون،ثم بايعته الأنصار،

۱- ۱) فتح البارى ۲۶/۷.

۲- ۲) تاريخ الطبرى ۴۵۹/۲.

و نزونا على سعد بن عباده فقال قائل منهم:قتلتم سعد بن عباده...».

يدلُّ على عدم كون بيعه أبى بكر عن مشوره من المسلمين،و قد صرّح من قبل بخلاف على و الزبير و من معهما...و لذا،فقد نصّ غير واحـد من أئمه القوم على أن الإمامه تثبت ببيعه الواحـد و الاثنين،لأنّ خلافه أبى بكر انعقـدت ببيعه وحده أو هو و أبو عبيده بن الجراح (۱).

۵-قول عمر: «فمن بايع رجلا على غير مشوره من المسلمين،فلا يبايع هو و لا الذى بايعه تغرّةً أن يقتلا».

يدلّ بكلّ وضوح على بطلان الإمامه و الخلافه بلا مشوره من المسلمين، و كلمات العلماء صريحةٌ فى دلالته على هذا المعنى.

و بيعه أبى بكر لم تكن عن مشوره من المسلمين.

أ ليست هذه الكلمات قدحاً فى خلافه أبى بكر؟

قال التفتازانى:«كيف يتصوّر منه القدح فى إمامه أبى بكر،مع ما علم من مبالغته فى تعظيمه و فى انعقاد البيعه له...»؟

فما هو الجواب إذن؟

و هذا أحد مواضع اضطراب القوم و تحيّرهم الشديد فى حلّ الإشكال:

منهم:من اكتفى بالقول:«كان ذلك لضروره داعيه إليه» (۲).

و منهم:من قال:«فمعناه:إن الإقدام على مثله بلا مشاوره الغير و تحصـيل الاتفاق منه مظنّه للفتنه العظيمه،فلا يقدمنّ عليه أحد،على أنى أقدمت عليه فسلمت و تيسّر الأمر بلا تبعه» (۳).

۱- ۱) الأحكام السلطانيه لأبى يعلى:۲۳،شرح المواقف ۳۵۲/۸،شرح المقاصد ۲۵۴/۵.

۲- ۲) ابن روزبهان.انظر دلائل الصّدق ۱۸/۳.

۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۸/۸.

و أنت ترى أن لا محصَّل لمثل هذه الكلمات....

و منهم:من قال:«معناه:إن بيعه أبى بكر بودر إليها من غير تريّث و لا انتظار،لكونه كان متعيّناً لهذا الأمر،و كان ظهور فضيله أبى بكر على من سواه و تقديم رسول اللّه له على سائر الصحابه،أمراً ظاهراً معلوماً،فكانت دلاله النصوص على تعيينه تغنى عن مشاوره و انتظار و تريّث،بخلاف غيره» (۱).

لكن دعوى وجود النصوص على تعيّن أبى بكر،باطلهٌ مردوده،فقد تقدّم ما هو صريح فى أن لا نصَّ على إمامه أبى بكر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و بذلك صرّح كبار علمائهم أيضاً (۲)و حتى ابن تيميه نفسه (۳).

و من هنا ترى أن بعضهم يدّعى«القرائن»و لا يقول«النصوص».

و منهم من يقول:«و استند من قال إنه نصّ على خلافه أبى بكر بأصول كليّه و قرائن حاليّه،تقضى بأنه أحق بالإمامه و أولى بالخلافه» (۴).

و منهم من يعيّن القرينه فيقول:«و بيعه أبى بكر و إن كانت فجأهً بسبب مناقشه الأنصار و عدم وجود فرصه للمشوره،فقد حلّت محلّها و صادفت أهلها،للدلائل الدالّه على ذلك و القرائن القائمه على ما هنالك،كإمامه الصلاه و نحوها» (۵).

و منهم من يقول:«أشار إشاره قويّه-يفهمها كلّ ذى لبّ و عقل-إلى الصدّيق» (۶).

فانظر إلى التناقضات فى الكلمات!

أمّا النصّ فمفقود،و المدّعى له كاذب.

۱- ۱) ابن تيميه فى منهاج السنه ۴۷۰/۵.

۲- ۲) شرح المواقف ۳۵۴/۸،السيره النبويه لابن كثير ۴۹۶/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۴۷۰/۵.

۴- ۴) ابن حجر فى فتح البارى ۲۶/۷.

۵- ۵) مختصر التحفه:۲۷۵.

۶- ۶) ابن كثير فى السيره النبويه ۴۹۶/۴.

و أمّا المشوره،فغير حاصله باعترافهم.

و أمّا الإجماع،فدعوى باطله،و سيأتى التفصيل فى محلّه.

و أمّا القرائن المزعومه،فعمدتها صلاته فى مرض النبى صلّى اللّه عليه و آله، و لكن قد ثبت أنها لم تكن بأمر منه،و أنه قد حضرها بنفسه و عزل أبا بكر عنها...و على فرض التسليم،فلا قريتيّه لذلك بالنسبه إلى الإمامه العامّه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و سيأتى الكلام حول هذه الصّلاه فى محلّه إن شاء اللّه.

و لعلّه من هنا تنزّل ابن كثير،فادّعى الإشاره القويّه المفهمه التى يفهمها كلّ ذى لبٍّ،و لكن كيف لم يفهمها على و الزهراء و الزبير و من معهم و سعد بن عباده و من تبعه و سائر الأنصار،فمنهم من مات و لم يبايع أصلاً،و منهم من هدّد بالقتل فبايع مكرهاً...؟ اللّه يعلم!!

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹